



الكلية الأكليريكية واللاهوتية
للقبط الأرثوذكس

دراسات في القوانين الكنسية
الكتاب الرابع
في كتاب المجموع الصفوی
لابن العمال

القمر
صليب سوريال

فهرست الكتاب

الصفحة	البيان
	الجزء الأول:
١	مقدمة عن المجموع الصفوی لأبن العسال كمرجع قانونی .
٢	اولاً : اولاد العسال .
٣	ثانياً : المجموع الصفوی
٤	ثالثاً : المصادر القانونية للمجموع الصفوی .
٥	رابعاً : مؤخذات على ابن العسال فى مصادرها القانونية واستخدامه لها .
٦	خامساً : طريقة ابن العسال وملحوظات عليها .
٧	سادساً : ابن العسال يقع فى خطأ الاعتراف برئاسة بابا رومة
٨	سابعاً : تعليقات على بعض ابواب الكتاب .
٩	* كلمة ختامية .
	الجزء الثاني:
١٠	نصوص كتاب المجموع الصفوی لابن العسال حتى الباب الثاني والعشرين .
١١	مقدمات عامة
١٢	الباب الأول : الكنيسة وما يتعلق بها .
١٣	مقدمة
١٤	الباب الثاني : الكتب الالهية المأمور بقبولها فى البيعة المقدسة .

الصفحة	البيان
٤٦	الباب الثالث : في التعميد والذين يدخلون في الإيمان .
٥١	الباب الرابع : البطاركة .
٦١	الباب الخامس : الأساقفة .
٨٧	الباب السادس : القوسن .
٩٥	الباب السابع : الشمامسة .
١٠١	الباب الثامن : لباقي خدام البيعة .
١٠٥	الباب التاسع : الكهنة جملة .
١٢٢	الباب العاشر : الرهبان والراهبات .
١٤٠	الباب الحادى عشر : آداب ووصايا العلمانيين وجماعة المؤمنين .
١٥١	الباب الثانى عشر : القدس .
١٥٥	الباب الثالث عشر : القريان .
١٦٠	الباب الرابع عشر : الصلاة .
١٦٦	الباب الخامس عشر : الصوم .
١٧١	الباب السادس عشر : الصدقة .
١٨٠	الباب السابع عشر : لتولى الصدقة .
١٨٤	الباب الثامن عشر : العشور والبكور والندور والأوقاف .
١٩١	الباب التاسع عشر : الأحاداد والأعياد .
١٩٧	الباب العشرون : الشهداء والمعتوفون والماحدون .
٢٠٢	الباب الحادى والعشرون : المرضى .
٢٠٤	الباب الثانى والعشرون : الأموات .

الجزء الأول

مقدمة

في المجموع الصفوی لابن العسال كمرجع قانونی

أولا - أولاد العسال :

أولاد العسال هم أفراد أسرة أشتهرت من الناحيتين الكنسية والدينية . نبغوا في القرن الثالث عشر الميلادي ، وعاصروا من باباوات الأسكندرية : الأنبا يؤانس السادس (٧٤) ، والأنبا أثناسيوس الثالث (٧٦) . وكان ذلك في عهد الدولة الأيوبيية الإسلامية في مصر . وكانت لهم مراكزهم في الدولة كما كانوا اراخنة في الكنيسة تدخلوا أحيانا في مجريات أمورها . وقد خلقو لنا مؤلفات عديدة في اللاهوت والعقيدة واللغة القبطية .

إختلف البعض في أصلهم ، وأحاط بتاريخهم شئ من الفموض . وقد كتب الأنفومانوس فيلوثينوس إبراهيم رسالة عنهم سنة ١٨٨٦م قال فيها إنهم ينحدرون من أصل قبطي . وقيل إنهم من سدمنت بالوجه القبلي ويقطون بصلة قرابة للقديس العالم القس بطرس السدمي .

وأشهر أعضاء هذه الأسرة ثلاثة هم : الشيخ الصفي أبو الفضائل ابن العسال ، وأخوه الشيخ الأسعد ، والشيخ الفاضل مؤمن الدولة أبو اسحق بن العسال . وقد كتب هذا الأخير - أبو اسحق - كتاباً في القوانين ، جمعه من نصوص الكتاب المقدس ومتفرقات من قوانين الكنيسة ، ولكن ليس هذا الكتاب هو هدفنا الآن . إنما الهدف هو كتاب القوانين - المشهور باسم (المجموع الصفوی) نسبة إلى الشيخ الصفي بن العسال ، وهو كتاب مسهب في القوانين ، ستناوله الآن بالشرح . وقد وضع له الشيخ الصفي مختبراً أسماء « كفاية المبتدئين في علم القوانين » .

ثانياً - المجمع الصفوی :

وكتاب المجمع الصفوی يشمل ٥١ باباً على قسمين :-

أ - القسم الأول : يشمل ٢٢ باباً ، وهو الأهم . ويختص بأمور كنسية : يتحدث فيها عن الكنيسة ، ودرجات الأكليروس ، والرهبنة ، والعماد ، والقداس والقربان ، والعبادة من صوم الى صلاة ، ونصائح للعلمانيين .

ب - أما القسم الثاني : فهو في نفس الحجم تقريباً ، ويشمل الأبواب الباقية (من ٤٣ الى ٥١) يختص بالمعاملات . وأهم ما فيه الموضوعات الخاصة بالزواج والطلاق ، أما الباقي فيتعرض لمعاملات مالية عديدة كالبيع والأيجار والقرض ، والرهن والضمان ، والوصية ، والميراث ، والشركة .. الخ وبعض موضوعات اجتماعية كالمأكل والملابس والصناعات ، وعقوبات عن خطايا وجرائم كالزنا والسرقة والقتل .

يهمنا في هذا القسم الجزء الخاص بالأحوال الشخصية . أما الجزء الضخم الخاص بالمعاملات المالية وعقوبات الجرائم ، فقد حل محله قوانين الدولة . وأiben العسال نفسه لم يرجع فيه الى قوانين كنسية ، وأنا أعتمد في غالبيته أن لم يكن في جميعه على « قوانين الملوك » التي وضعها أباطرة الرومان ، وبالاخص ما عُرف منها باسم « التطليبات » .

وقد نشر المجمع الصفوی حديثاً عن نسخ خطبة . وأهتم بذلك شخصان : أحدهما مرقس جرجس الذي نشره بدون تعليل أو شرح . والثانى هو جرجس فيلوبئتوس عوض الذى أهتم فى نشره للمجمع الصفوی سنة ١٩٠٨ م بوضع تعليقات وهوامش كثيرة بعضها مطول جداً ، لفت النظر فيها الى بعض القوانين المزورة ، ونقد بعض القوانين وبالاخص ما يتعلق منها بالزواج . وكتب تذيلات مطولة لبعض الموضوعات مثل الأبواب الخاصة بالزواج ، والأساقفة ، والصلة والليتورجيات ،

وترتيب العشاء الربانى والختير والفتير ، كما أورد فى مقدمة كتابه الرسالة التى كتبها القمص فيلوبثينوس إبراهيم عن أولاد العсал ومؤلفاتهم .

وقد ترجم « المجموع الصفوی » الى الحبشية فى القرن السادس ، ودُعى قانون الملوك « فتح بخشت » وطبقوه فى أمور الكنيسة والدولة معاً ، ولا يزال معمولاً به حتى الآن .

ثالثا - المصادر القانونية للمجموع الصفوی

يعتمد أبن العсал على كل المجموعات القانونية التى صادفها سواء منها الصحيح أو المزور :

أ - فنى قوانين الرسل : اعتمد على المجموعة القبطية المعترف بها التى تشمل ١٢٧ قانوناً وهى فى كتابين أحدهما يشمل ٧١ قانوناً وجعل له أبن العсал رمزاً (رسطب) ، والثانى يشمل ٥٦ قانوناً وجعل له رمز (رسطج) . كما اعتمد على المجموعة التى تشمل ٨٣ قانوناً وهى التى أخرجها الروم . ومع أن هذه المجموعة عبارة عن نفس الكتاب الثانى من المجموعة القبطية تقريباً مع اختلاف فى الترقيم ، ومع أن أبن العсал أعتبر فى مقدمته بأنه « أخرجها الى العربية الملكية والنسطورية » إلا أنه اعتمد عليها كذلك ، وجعل لها رمزاً (رسطاً) أى أنه وضعها فى الترقيم قبل المجموعة القبطية ، أما تفسيراته لهذه الرموز التى وضعها فهو كذلك : (رس) اختصار رسل ، و(ط) مقتبسة من اسم اكليمنطس الذى أرسل معه الرسل هذه القوانين وحروف أ، ب، ج هى ترقيم الكتب أى الكتاب الأول أو الثاني أو الثالث . وأعتمد أبن العсал كذلك على مجموعة أخرى منسوبة للرسل وسماها . قوانين « عليه صهيبون » وتشمل ٣٠ قانوناً !! ومع اعتراف أبن العсал فى مقدمته بأن هذه القوانين « عنى باخراجها الى العرس الملكية والنسطورية » ، إلا أنه اعتمدتها وجعل لها رمز (ع) اختصار « عليه » ، ووضعها فى مقدمة مصادره . وقد اعتذر عن هذه وعن مشيلتها (رسطاً)

بأنها « ثابتة عند السريان اليعاقبة » ! وأعتمد أيضاً على رسالة مزورة منسوبة إلى القديس بطرس الرسول قيل إنه أرسلها إلى تلميذه أكليمينطوس ، ورمزها (بط) . كما أعتمد على قوانين أبوليدوس ، ورمزها (بدس) .

ب - وفي قوانين المجامع المسكونية : أعتمد فقط على قوانين مجمع نيقية . ورمز للعشرين قانوناً المعتمدة بالرمز (نيق) . ولكنه بالإضافة إلى هذا أعتمد أيضاً على ٨٤ قانوناً المزورة المنسوبة إلى نيقية ، وجعل لها رمز (نيقية) ليعيّزها عن القوانين النيقاوية السليمة . فعل ذلك مع أنه يعرف أن هذه القوانين - حسب ما ورد في مقدمته - « أخرجها الملكية والنساطرة » ! ولكنه اعتذر بنفس الاعتذار السابق ، بأنها « ثابتة عند اليعاقبة السريان » ، وأضاف أنها « كثيرة الفوائد » !! .

ج - أما من جهة قوانين المجامع الاقليمية : فقد أعتمد على قوانين مجمع أنقرة وجعل رمزه (انقرا) ، وعلى قوانين مجمع قيسارية الجديدة ، ولكنه أسماء قرطاجنة وجعل له الرمز (قطط) . ولستنا ندرى سبباً لهذا اللبس والتغيير في الأسماء ، وبالخصوص لأنه يوجد مجمع آخر اسمه مجمع قرطاجنة عقد في سنة ٤١٩ م وبسبقه مجمع آخر عقد أيضاً في قرطاجنة سنة ٢٥٧ م برئاسة القديس كبريانوس بخصوص معهودية الهراتقة . وهذه التسمية الخاطئة جعلت ابن العسال يتجاهل أيضاً هذين المجمعين اللذين عقداً في قرطاجنة ولا يشير إلى شيء من قوانينهما ! اعتمد أيضاً على قوانين مجمع غنفرا وأسماء غنفرا ورمزه (عج) ، ومجمع انطاكيه ورمزه (طك) ، ومجمع اللاذقية (لا ودكتية) ورمزه (دق) ، ومجمع سردية ورمزه (سدق) .

د - أما قوانين الآباء : فقد أعتمد كثيراً على قوانين القديس باسيليوس ، سواء منها القرانيين الكنسيتين ١٠٦ التي جعل رمزها (بس) أو القوانين النسكيتين التي جعل رمزها (تس) . وقال إنه أخذ قليلاً من قوانين ديونسيوس ورمزه (د)

وأغريغوريوس (العله غريغوريوس أسقف نيقص) ورمزه (غر)، ويوحنا ذهبي الفم ورمزه (ح)، وبيموثاوس (يقصد البابا تيموثاوس الاسكندرى ٢٢) ورمزه (طيم)، وأخرسطرودولوس (البابا الاسكندرى) ورمزه (خرسطا).

هـ - **قوانين الملوك** : اعتبرها ابن العسال مرجعا قانونيا . وقال إنها أربعة كتب : الأول منها يعرف باسم « التسليسات » وعلامةه (طس). والثانى علامته (مك) والثالث علامته (مج). والرابع علامته (مد). وقد أعتمد ابن العسال اعتمادا شبه كلئى على قوانين الملوك فى القسم الثانى من كتابه ، الخاص بالمعاملات . كما إعتمد عليها فى القسم الأول أيضا .

رابعا - مواخذات على ابن العسال فى مصادره القانونية، واستخدامه لها :

أ - يؤخذ عليه أولاً أنه جمع قوانين مزورة كثيرة الى جوار السليمة المعتمدة . فهو من هذه الناحية كان مجرد جامع لا ناقدا . ولم تكن له صفة العالم الذى يفحص المعلومات ويدرسها ويرحللها ، ويقدم السليم منها فقط للناس . ومن القوانين المزورة التى أعتمد عليها ابن العسال : قوانين عملية صهيون ، رسالة بطرس الى أكليلمنضس ، القوانين الـ ٨٤ المنسوية زورا الى مجمع نيقية . وهذه الأخيرة هي أشد خطرا من الكل ، وقد أخذ عنها ابن العسال من غير فحص ، فوقع فى أخطاء بشعة سنعرض لها فى حينها . وليس عذرا يعتذر به قوله إنها وجدت عند السريان اليعاقبة ، إذ أن وجودها عندهم كقوانين معتمدة - هو أمر خاطئ ، كان يجوز له - كعالما - أن ينفهم إليه لكنى يتلاقوه ، أو على الأقل يتحاشاه ، لا أن يقع هو فى نفس الخطأ ويعتمد ما أعتمدوه ، على الرغم من أن محتويات هذه القوانين تدل على بطلانها . لا سيما وأنه يعرف أن الذين أخرجوها هم الملكيون والنساطرة ! .

وما يزيد خطأ ابن العسال خطورة في هذا الأمر ، أنه اعتمد على هذه القوانين المزورة وحدها في بعض المعلومات الهامة ، دون أن يكون لديه ما يستند لها من نصوص قانونية أخرى متفق عليها من الكل كما سيأتي . فمثلاً قوانينه بخصوص البطاركة كلها من نيفيصة المزورة ، وكذلك القوانين الخاصة بالوكيل على أموال الكنيسة ، وبعض نقط في باب الزواج . فمثلاً في الزواج بطرف غير مؤمن ، ذكر الأئم : « للرجل المؤمن أن يتزوج من غير المؤمنات بشرط دخول الزوجة في الأيمان . أما النساء المؤمنات فلا يتزوجن الرجال الخارجين عن الأيمان لئلا ينقلوهن إلى مذاهبهم ويغرسوهم عن الأيمان ، (نيفية ٥٧) . وكل امرأة مؤمنة تتزوج رجلاً غير مؤمن تخرج من الجماعة . وإن تابت واختلعت منه ، تقبل كمن يرجع عن كفره ، وبعد التبرير الواجب تخلط بالمؤمنين وتُعطى القريان (نيفية ٧٢) . وكل مؤمن يتزوج ابنته أو اخته بغير إراداتها ولا علمها بمن لا يؤمن ، فليخرج من الجماعة ويعتنى من مخالطة المؤمنين . أما هي فلا . فإن تاب وخلعها ، فليفرض عليه من التوبة بقدر جرمها وما يحتمله ويصفح عنه (نيفية ٧٣) .

موضوع خطير كهذا ، لا يذكر فيه سوى ثلاثة قوانين مزورة ! دون أن يناقشها ، ودون أن يضع إلى جوارها ما ورد في الكتاب المقدس وفي تفسير الآباء ، وفي القوانين الكنسية الأخرى . وإنما يترك الأمر هكذا ! ومن أمثلة القوانين المزورة قانون عن تذكرة الموتى ، مأخوذة من رسالة بطرس المزورة إلى أكليلينپس ، ينص على أن التذكرة تكون « في التاسع وفي الثاني عشر ، وكذلك في الأربعين ، وقام الشهرين » ! ذكره ولم ينقده ، ولكنه ذكر إلى جواره القوانين الأخرى . وقال في البند التالي له « والمرتب في كنيستنا الآن القريان يوم الدفن ، وفي العاشر ، وفي قام الشهر ، وفي كمال ستة شهور ، وفي قام السنة ... » ولم يذكر مرجعاً لهذه التواريخ وبالخصوص العاشر وكمال ستة شهور اللذين لم يردا في أي قانون كنسى سابق !! فكان ما ذكره بعد القانون المزور كان هو أيضاً عقدة تحتاج إلى حل .

ب - يؤخذ عليه أيضا أنه وضع قوانين الملوك ضمن قوانين الكنيسة ، كقوانين رسمية .

ولسنا نقصد التشريعات المالية أو التجارية أو الجنائية . فلو أقتصر على ذلك لكان له عذر . لكنه أقحم هذه القوانين - الصادرة عن سلطة مدنية بحثة - في أمور كنسية خالصة ، كتشريعات خاصة بالأساقفة والرهبان والزواج والطلاق وغير ذلك . حتى الصلة على الموتى !! كما يقول في الفقرة السادسة من الباب الثاني والعشرين الخاص بالأموات » وورد في قوانين منسوبة إلى الملوك : أنه إذا ماتت النساء ، فلتفسل وتكون في غير الشياب التي وُكِدت فيها ، ويُصلى عليها في الكنيسة فإن الموت قد طهرها «.

أما في موضوع الزواج ، فقال أبن العسال بصراحة في الفقرة ١٦ من الباب ٢٤ الخاص بالزواج « وأكثر الكلام في هذا الباب من القوانين المعروفة بالتطليسات في أبوابها الأولى إلى الأحد عشر » !! ولذلك نجد أن سن الزواج ، وموافقة الأهل على الزواج ، وتحديد أقل مدة للترمل ، وعقد الأموال ، كل ذلك لا يعتمد فيه إلا على قوانين الملوك فقط ! حتى في صلاة الإكليل يعتمد على أحد قوانين الملوك ونصه « وإن كان المتزوجون أرامل ، فلا تكون لهم بركة إكليل . لأن هذه البركة أنها هي مرة واحدة في الدفعة الأولى ، وهي ثابتة على أربابها وباقية فيهم أبدا بل تكون صلاة الكاهن لهم بالاستغفار . وإن كان أحد المتزوجين بكرأ فليُبارك وحده . وهذه السنة للرجال والنساء جميعا (مك ٨٧) .

وأخطر ما في هذا الأمر ما ذكره بخصوص الطلاق . فهو يرى أن الزبحة تنفسخ بثلاثة أمور رهينة المتزوجين ، وأمتناع اجتماع أحدهما بغيره أجتماع نسل ، وعدم التمكن من التعاون على تيسير المعيشة وصلاحها !! وبعد شرحه لهذه الأسباب قال وقد وضعت في هذه الأمور الثلاثة قوانين وهي ... » وتلك القوانين كلها من قوانين

الملوك وليس غيرها . وهنا عرض بالتفصيل للأسباب الأتية : حالة وجود علة تمنع من الاجتماع سواء عند الرجل أو المرأة من (طس ١١ ، مع ٤) حالة الصرع (مع ٥ مد ٨٤) - حالة الجنان (مع ٨ ، مع ٨١) - بعد ٥ سنوات من الاسر في الحرب (طس ١١) - ما يستلزم زنا المرأة (طس ١١) (وحتى في سبب الزنا لم يستخدم قانونا كنسيا) - إذا دبر أحدهما على فساد حياة الآخر او إفساد عفته (طس ١١).

كما عرض لأمر آخر وهو تطليق الرجل من المرأة لزناه ، وعرض في ذلك قانونين متناقضين هما (طس ١١ ، مع ٢١) . وخلاصة الأمر أن هذا كله وسّع الموضوع ليشمل أسباباً كثيرة غير السبب الواحد الوارد في الكتاب المقدس . وكل ذلك أصله قوانين مدنية ورثت الكثير من قوانين وثنية سابقة ...

ما هو الأعتذار الذي يقدمه ابن العسال من أجل هذا الاستخدام الواسع لقوانين الملوك ؟ يقول في مقدمة كتابه عن قوانين الملك « وقيل .. إنها اختصرت للملوك من أقوال كثيرة بمجمع نبوية في مجلس قسطنطين الملك » ! ما معنى هذه العبارة ؟ ومن قال هذه « الأقوال الكثيرة » ؟ ما أكثر ما نسب إلى مجمع نبوية حتى هذه المئات من القوانين !! .

ج - يؤخذ عليه كذلك إغفاله بعض القوانين الكنسية المعتمدة . فمن جهة المجامع المسكونية أعتمد على نبوية فقط ، وأغفل القسطنطينية وأفسس . وفي المجامع الإقليمية أغفل مجمعى قرطاجنة اللذين أشرنا اليهما قبلًا ، مع أنه كان لابد له في باب العسال أن يورث قانون القديس كيريانوس في مسألة عمودية الهراتقة ، كما أن مجمع قرطاجنة الآخر سن قوانين كثيرة جداً ومفيدة . ومن جهة قوانين آباء الكنيسة لم يذكر ابن العسال شيئاً عن قوانين البابا بطرس خاتم الشهداء ، ولا عن قوانين القديس كيرلس الكبير عمود الدين ، ولم يُشر إلى شئ من القوانين المنسوبة إلى القديس أثناسيوس الرسولي .

هذا عن الآباء القدامى . أما عن الآباء الذين عاشوا فى عصره أو قبيل عصره ، فلم يذكر شيئاً عن قوانين كيرلس بن لقلق ولا عن قوانين غبريات بن تربك . وفى قوانين الرهبنة تجد أنه اكتفى بقوانين باسيليوس ، وأغفل الأصل الذى أخذ عنه باسيليوس وهو قوانين باخوميوس ، كما أغفل قوانين هامة جداً لا يصح إغفالها وهى قوانين الأنبا شنودة ، وكذلك قوانين باقى الآباء الكبار مؤسسى الرهبنة .

يؤخذ عليه أيضاً فى هذه النقطة بالذات أنه تعمد إغفال بعض القوانين لغرض ما . فمثلاً من جهة وضع عظام الشهداء فى الكنائس ، من المعروف أن بعض الآباء هاجموا هذا الأمر ، لأن الوثنية كانت قربة العهد ، بل لم تكن قد انقرضت تماماً ، وكانتوا يخافون على المؤمنين أو المقلدين حدثاً إلى الإيمان من الانحراف . ووضع الآباء قوانين فى ذلك . ولكن ابن العسال تجاهلها كلها ، وأورد فى الباب العشرين قانوناً مزوراً منسوباً إلى نيقية ذكر فيه « ولتووضع عظام الشهداء فى الكنائس والأديرة ليجري فى مواضع أجسادهم الشفاء والمنافع للعرضى والمؤمنين وأهل الحاجة .. » .

أما القانون ٣٣ للقديس باسيليوس ، فاقتبس الجزء الذى لا يعارض رأيه وترك الباقي !! .

د - ورينا لهذا السبب أو لغيره يمكن أن يؤخذ عليه أيضاً أن بعض نصوص القوانين التي أوردها لا تطابق الأصل تماماً . مثال ذلك قوانين مجمع أنقرة الخاصة بالعقوبات التي تفرض على التائبين بعد الارتداد فى نفس الباب العشرين .

خامساً - طريقة ابن العسال ، وملحوظات عليها

أ - يغلب على طريقة أنه جامع للقوانين ، ولذلك سمي كتابه « المجموع » . ولكن في الحقيقة ليس مجرد جامع ، وإنما له طريقة المؤلف أحياناً . فكلامه عن الزبيدة يكاد يكون مقالة ، أو بحثاً قانونياً يسير فيه باسلوبه الخاص ويزوده في بعض نواحيه بنصوص قانونية تثبته . وموضوع الصدقة يكاد يكون مقالة وليس قوانين .

وكلامه عن الاعتراف في الباب الأخير من كتابه هو مجرد مقالة يعبر فيها عن رأيه الخاص لا عن رأي الكنيسة ، ولم يذكر في هذا الباب قانوناً كنسياً ولا كتابياً واحداً . وينفس الوضع كلامه عن الوقف (في الباب ١٨) هو مجرد مقالة لم يرد فيها قانون كنسى واحد .. !.

ب - وفي أحياناً كثيرة يبدأ الموضوع بكلام من عنده كمقدمة أو افتتاحية ، يتدرج منه إلى إيراد نصوص القوانين ، مثل كلامه عن الرهبة والصوم والنذر والصدقة وفي بعض الأوقات له حواش وشروحات أو تعليلات ، فلا يقتصر على مجرد ذكر النص القانوني ، ومثال ذلك كلامه عن موائع الزبحة في الفترتين ٣٣ ، ٣٤ من الباب ٢٤ الخاص بأشبين الزبحة والأقارب بالوضع . ولكن هذا قليل جداً في كتابه .

ج - وأحياناً يقسمُ الموضوع إلى قسمين : نقلٍ وعقلٍ . أما النقلٍ فيورده فيه النصوص . وأما العقلٍ فهو شرحه الخاص وبراهينه بأسلوبه ومنطقه . مثال ذلك باب البطاركة وباب الكهنة .

د - وأحياناً يورد قوانين لا يذكر مصدرها فلا يعرف القارئ العادي هل هي من وضع أبن العسال ، أم هي إقرار للتقالييد التي كانت موجودة في عصره ، أم لها نص قانوني قديم لم يذكره أبن العسال مثال ذلك بعض قوانين الصلاة (الباب ١٤) ، وبعض قوانين الصوم (الباب ١٥) .

ه - وأحياناً تتناقض بعض القوانين التي يوردها . ولعل سبب ذلك هو أن بعضها يكون من القوانين المعتمدة والآخر من القوانين غير المعتمدة ، أو يكون الكل من النوع الثاني . وأحياناً يذكر أبن العسال في موضوع واحد قوانين متناقضين ويقول « هذا الأمر فيه قولان » مثل قوانين الملوك التي أوردها في أسباب فسخ الزبحة . وقد أغذر أبن العسال عن هذا التناقض بقوله في مقدمة كتابة « وكل ما ورد من القوانين منافية لغيره ، غالب فيه الأكثر والمعتاد والملازم للوقت والموافق للعقل » !! .

سادسا - ابن العسال يقع في خطأ الاعتراف ببرئاسة بابا

روميه

كان من نتائج إعتماد ابن العسال على القرانيين المزورة المنسوبة إلى نيقية ، أنه وقع في خطأ الاعتراف ببرئاسة بابا رومه على جميع بطاركة العالم المسيحي . نعم ، كان في تلك القرانيين المزورة « التي أخرجها الملكية والنساطرة ، فخ منصوب ، لم يفطن له ابن العسال الذي وصف تلك القرانيين في مقدمته بأنها « كثيرة الفوائد » !! .

وقد أورد ابن العسال في هذا الأمر قانونين واضحى الدلالة ، لم ينقدهما ولم يُخطِّنَ واحداً منها ولم يعلقَ عليهما بشئ ، كأن الأمر واضحًا لا خطأ فيه : أما هذان القانونان فهمـا :-

أ - قال : والمجمع المقدس في (نيقية ٣٧) أمر أن يكون البطاركة في جميع الدنيا أربعة لا غير مثل كتبة الأنجليل ، والأنهار الفردوسية الأربع ، والرياح ، وعنانصر العالم .

ويكون الرئيس والمقدم هو صاحب كرسى بطرس بروميه على ما أمرت به الرسل (!!) .

وبعده صاحب كرسى الأسكندرية العظمى وهو كرسى مرقس . والثالث صاحب كرسى أفسس وهو كرسى يوحنا الشيكلونى . والرابع صاحب كرسى أنطاكية وهو كرسى بطرس ايضا . وتفرق جميع الأساقفة من تحت أيدي هؤلاء البطاركة الأربع .

ب - أما القانون الثاني فهو (نيقية ٤٤) الذي ينص على أنه « أما البطريرك فله منزلة الآب في سلطانه على بيته . وكما أن البطريرك له أمره وسلطانه على من هم تحت يده ، كذلك لصاحب روميه سلطان على سائر البطاركة !! فإنه الأول مثل بطرس

فيما كان له من السلطان على جميع رؤساء النصرانية وجماعة أهلها ، لأنه خليفة المسيح ربنا على شعبه وكتائسه » .

واوضح أن هذين القانونين مشحونان بالأخطاء ، بالأدلة الآتية :-

أولاً : من جهة عدد البطاركة : لم يذكر مجمع نيقية المقدس أن بطاركة العالم يجب أن يكونوا أربعة لا غير . ولا توجد آية حكمة في ذلك التحديد !! وكون كتبة الأنبا جيل أربعة ، أو أن أنهار الفردوس أربعة ، لا يعني أن يكون بطاركة العالم كله أربعة لازمة عليهم ولا نقصان منهم .

كما أن هذا التحديد بأن البطاركة أربعة في زمن مجمع نيقية ينافي القانون الثالث من قوانين مجمع القدس الذي أعطى « أسقف القدس» الكرازة الأولى بعد أسقف رومه لكونها رومة الجديدة » فهل بهذا ناقض رياح الأرض الأربع ، وعناصر العالم الأربع ، وأنهار الفردوس الأربع ؟! وهذا التحديد يتنافى مع نفس قوانين هذه المجموعة المزورة المنسوبة إلى نيقية إذ أن القانون ٤٢ منها يرفع عدد البطاركة إلى ثمانية كما سيأتي ! .

ثانياً : جعل هؤلاء الأربعه أساقفة رومه والأسكندرية وأفسس وأنطاكية ، يتنافي مع القانون السادس من العشرين قانوناً التي ستها مجمع نيقية . وهذا نصه فلتتحقق العوائد القدية التي في مصر ولبيبة والخمس مدن ، بأن تكون سلطة أسقف الأسكندرية على هذه جميعها كما أن لأسقف رومه هذه العادة أيضاً . وكذلك فليحفظ التقدم للكنائس التي في أنطاكية وفي سائر الأديارشيات .. « ... ونرى هنا أن المجمع المسكوني لم يُشر إلى أفسس ، ولا إلى رئاسة واحد من الثلاثة الكبار على غيره ، بل حتى اسم رومه أتى بعد أسم الأسكندرية . فهل تناقض المجمع مع ذاته في قوانينه التي ستها ؟

ثالثاً : عبارة صاحب كرسى بطرس بروميه « من الناحية التاريخية موضع

تساؤل كبير . فليس من الثابت اطلاقاً أن بطرس هو الذي أسس كنيسة رومه . بل أن الرأى الأرجح هو أن كنيسة رومة أسسها بولس الرسول ويفيد هذا علماء الكتاب المقدس نفسه .

رابعاً : حتى لو ثبت فرضاً أن بطرس هو مؤسس كنيسة رومة - وهذا أمر عسر جداً - فتبقى أمام الأمر مشكلتان : الأولى أن بطرس لم يكن رئيساً على الرسل ولم يكن له سلطان على جميع رؤساء النصرانية!! . ولا كان « خليفة المسيح ربنا على شعبه وكنائسه !! » فهذا الأمر يتنافى مع تعاليم الكتاب المقدس ذاته ، ومع روح المسيحية ، ومع التاريخ . وليس الآن مجال الخوض فيه . والمشكلة الثانية هي مسألة وراثة الرئاسة ، أي أن يكون بطرس رئيساً فيكون خليفته في رومة خليفه له في الرئاسة العامة فمسألة الوراثة هذه لم يقرها التاريخ الكسبي في شيء . وأكثر دليل على هذا هو أنه بعد أستشهاد بطرس عاش القديس يوحنا الأ Gripiony حوالى ٣٠ سنة ولم يكن خاضعاً فيها لرئاسة أسقف رومة خليفة بطرس !! كما أن المجمع المسكونية لم تأخذ بهذه القاعدة . وهناك حوادث تاريخية عديدة لاثباتات هذا . ومسألة الوراثة يقف أمامها إشكال آخر وهو أي المدن ترث بطرس . إن هذا القانون المزور يقول إن بطرس هو صاحب كرسى أنطاكية أيضاً فلما لا يكون أسقف أنطاكية هو خليفة بطرس؟ لا سيما وأن أنطاكية آمنت بالسيجعية قبل رومة « والتلاميذ دعوا مسيحيين أولاً في أنطاكية » (أع ١١ : ٢٦) .

خامساً : أما عبارة « على ما أمرت به الرسل » التي وردت في القانون ٣٧، فإننا نعجب كيف مرت بهذه على أبن العمال الذى جمع قوانين الرسل كلها صحيفتها وزائفها هل وجد من بين ما وقع تحت يديه من قوانين ، قانوناً واحداً للرسل صحيفاً كان أو مزوراً يأمر بأن يكون صاحب رومية هو الرئيس الأعلى لبطاركة العالم ؟ لماذا إذن ترك هذه العبارة قر سالمه بدون تعليق ؟ لا يواخذ - كعالم - على مثل هذا الأمر ؟ .

سابعا - تعلقيات على بعض أبواب الكتاب

أولا - قبل أن نتناول بعض أبواب الكتاب بالتعليق ، نحب أن نذكر أن ابن العسال غفل عن أن يضع ضمن أبواب كتابه ، بابا خاصا باللاهوت والعقيدة . فاللاهوت يمثل قسما هاما لا يمكن التغاضي عنه في قوانين الكنيسة ، ومن أجله أنعقدت المجامع ، ومن أجله سنت القوانين بعضها لأظهار الأعيان ، وبعضها لفضح هرطقات وحرم من يؤمن بها ، وبعضها لبيان معاملة هؤلاء المهاطقة .. الخ . لو كان ابن العسال خصص ببابا لهذا الأمر ، ما كان حينئذ يغفل قوانين مجمعى القسطنطينية وأفسس المسكونيين ، وما كان يغفل قوانين كيرلس الأنثى عشر المعروفة بالاتثنىمات ، وما كان يغفل القوانين اللاهوتية التي كتبها أبيوليدس وباسيليوس وغيرهما ... كذلك نذكر انه أغفل بباب آخر خاصا بالطقوس ، فقد وردت كثير من الطقوس ومن الصلوات الطقسية في قوانين الكنيسة وبالخصوص قوانين الرسل وأبوليدهس وباسيليوس . ألم يكن ببابا اللاهوت والطقوس أهم بكثير من أبواب المعاملات التجارية العديدة !؟ .

ثانيا - باب البطاركة : لم يفشل ابن العسال في كل كتابه قدر ما فشل في باب البطاركة . أعتمد على قوانين نيقية المزورة في كل الباب ، وهكذا لم يورد نصا واحدا معتمدا .

وكما وقع في الخطأ الخاص برئاسة رومه ، كذلك وقع في خطأ آخر خاص بالحبشة بالقانون المزور (نيقية ٤٢) الذي أورده وفيه « الجيش لا يبطرك عليهم بترك من علمائهم ولا باختيارهم في انفسهم ، لأن بطرركهم إنما يكون من تحت يد صاحب الأسكندرية ، وهو الذي يصلح عليهم قاثوليقا (جائيليق) الذي هو دون البطريرك ومن قبله ... وإذا عرض أمر يجتمع فيه سندوس بأرض الروم وحضره هذا الجيش . فليجلس في المجلس الثامن ^(١) بعد صاحب سلق التي هي المدائن ، لأنه قد أذن له أن يصنع أساقفة لناحيته .. الخ » .

(١) أما السبعة الأول فهم حسب رأيه - أساقفة رومية - الاسكندرية - افسس - انطاكيه - القسطنطينية (وي يكن نقلها إلى ما بعد رومه مباشرة) - اورشليم - سلق (وريها يقصد بها بلاد الفرس - أو شرق آسيا) .

وخطأ هذا القانون واضح . لأنه في زمن مجمع نيقية كان القديس أنطونيوس شهاسا . ولم تتبع المحضة الكنيسة القبطية ألا في بطريركية أنطونيوس سنة ٣٣ . أي بعد مجمع نيقية بخمس سنوات ، وهو الذي أرسل لأهلها أول أسقف يقام عليهم ، القديس أفرومنتيروس الذي كان بثابة مبشر لهم . فكيف يعقل أن يسن مجمع نيقية قانونا عن تنظيم رعاية الكنيسة القبطية للمحضة ، بينما لم تكن وقتذاك تابعة للكنيسة القبطية ، ولم يكن لها أسقف على الأطلاق !! وما يدعو إلى العجب بالأكثر هو مسألة إقامة بطريرك هناك أو جاثليق ، أو من « يصنع أساقفة لناحیته » ويجلس مع رؤساء أساقفة الكنيسة الجامدة .. أبقا كل هذا عن بلد كان في ذلك الوقت ضمن البلاد المحتاجة إلى التبشير لأدخالها في الأیمان ؟ ألا يوحى هذا القانون بأنه قد وضع في زمن متاخر ودُسَّ زورا على مجمع نيقية ؟ فكيف وافق ابن العمال - كعال - على نسبة إلى نيقية !! .

وليس هذا فقط بل أن هذا الباب يشمل قوانين أخرى لا تقبلها الروح الكنسية مثل ذلك قانون مزور آخر هو (نيقية ٤٦) ينص على أنه « وليرفض على كل مدينة وببلدة كبيرة أو صغيرة وتكون تحت يد البطريرك ، بركة للبطريرك (أى أتاوة مالية) يقدر احتمالها ، يبعث بها إليه في كل عام ليستعين بها . وهذا الباب بغير حرم » ! لم نسمع مطلقاً عن مثل هذا « الفرض » في قوانين الكنيسة ، ولا في تاريخ البطاركة القدسين ، ولا يتفق مع النظام المالي السليم الذي ينص على إن الناس بأختيارهم المحض يقدمون قرابينهم للكنيسة فيباركتها الأسقف وبياركتهم ، وتتوزع بين الأكليلروس بنسب معينة . والعجيب أن هذا القانون له تحملة في باب الأساقفة ينص فيها على أنه « ول يكن على القرى بركة للأسقف بقدر احتمالها ، يأتى بها القوس إليه في كل عام . وعلى شعب المدن ديارية ليستعين بها حاجته » !! .

ويخالف روح القوانين الكنسية أيضا ذلك القانون المزور الذي أورده في نفس

الباب (نيقية ٥) الذي ينص على أنه في حالة تقديم شكوى من مطران ضد البطريرك ، لا ينظر فيها إلا في حضور « أحد إخوته البطاركة ». فالمعروف كنسياً أن أساقفة كل أقليم لهم وحدهم هذا السلطان ، فما الداعي لوجود بطريرك غريب يحضر مثل هذا الأمر ويتدخل في شئون ابمارشية ليس من سلطانه أن يتدخل فيها !!.

وما يخالف روح القوانين الكنسية ايضاً القانون المزور (نيقية ٥١) الذي ينص على أنه « ليس لأحد من المطارنة والأساقفة أن يطلق ما يربطه مثله إلا بعد موته . فاما البطريرك فله بعد الكشف إطلاق رباط هؤلاً، جميعاً اذا رأى ذلك ، لانه بمنزلة رب البيت عليهم وعلى الكافة هذا السلطان المطلق الذي يتتجاهل فيه البطريرك حقوق أخيه الأساقفة والمطارنة أمر غريب عن الكنيسة . فإن ظلم أحد الأساقفة شخصاً وشكاه للبطريرك ، يمكن أن يحل المسألة ودياً مع الأسقف أو يشكل لجنة للنظر في الشكوى ، أو يعرضها على مجمع الأساقفة . ولكن لا يحل بنفسه بدون أي قيد « كرب بيت » .

وفي الواقع أن باب البطاركة مشحون بالأخطاء . والجزء الذي يمكن اعتباره في هذا الباب هو الجزء العقلاني ، ولكنه ليس قانوناً وإنما هو من شرح ابن العمال ، كمثال كتبه عن هذا الموضوع ، ولذلك فهو غير ملزم . ولو أن ابن العمال استغنى عن هذا الباب من كتابه لكان أشرف له علمياً وكتسياً .

ثالثاً - باب الرهبنة : يؤخذ عليه في هذا الباب من جهة المصادر أنه لم يعتمد ألا على مصادرتين : قوانين نيقية المزورة ، ونسخيات القديس باسيليوس ، وأغفل باقي القوانين الرهبانية الهامة ، وقد أشرنا إلى هذا من قبل . ومن جهة محتويات الباب تكلم عن بعض وظائف في الدير وبعض عقوبات وترك مبادئ رهبانية أساسية كان يجب ألا يغفلها سواء في حياة الراهب في مجمع الدير ، أو عبادته الخاصة ، أو طريقة حياته ، أو الدرجات الرهبانية المختلفة وقوانين كل درجة ... الخ

وحتى الوظائف التي أوردها ناقصة وبعض النصوص عرضت للنقد . مثال ذلك القانون المزور (نيقية ٧٩) الذي ينص على أنه « لا يختار رهبان الأديرة رئيساً لهم بغير أمر خوري أبسكويس ... وليخضع للأسقف والخوري أبسكويس » . أى خوري أبسكويس يقصد ؟ لم نقرأ مطلقاً في قوانين الكنيسة أن الخوري أبسكويس له علاقة بالأديرة والاشراف على عمل رؤسائها وعلى تعينهم وأنا هو أسقف للقرى ، عمله في رعايه القرى فحسب .

كذلك لا نوافقه على أن يجعل بواب الدير جاسوساً لرئيس الدير على الرهبان ، أذ يأمره في الفقرة ٢٣ بأن يبلغ رئيس الدير عن من يحبه ومن يستخف به !! وهذا ليس من الأخلاق الرهبانية ، ولا من المسيحية عموماً .

رابعاً - الاعتراف : (وهو جزء من آخر باب) . وهذا الموضوع لم يستعمل فيه شيئاً من القوانين الكنيسة ولا آية واحدة من الكتاب المقدس عن الاعتراف ، وإنما يكاد يكون مقالة عادية وليس جزءاً من كتاب قوانين . وكلامه فيه عبارة عن شرح يكمن وراءه غرض غير سليم ، وستختصر رأيه وننقده . فقد ذكر أن الاعتراف هو طب روحي ، لا يتم إلا بطبيب خيرٍ خبيرٍ وألا كان تركه خيراً منه . ثم قال إن وجود الخبير روحي ، وهكذا « صار الاعتراف في القبط لا يوجد إلا نادراً ، ومنع بعض الخبراء نادر . وهكذا » صار الاعتراف في القبط لا يوجد إلا نادراً ، ومنع بعض بطاراتهم الجمّهور منه لعدم اجتماع شروطه » . ثم قال أيضاً « انه ليس كل انسان يحتاج إلى الطب ، وليس كل المحتاجين إليه يحتاجون إليه بأستمرار » .

ونحن نقول أن أبين العمال في هذا الموضوع يعبر عن رأيه الخاص ، وهو رأى ضد معتقد الكنيسة ، فليس الاعتراف مجرد طب روحي ، وألا كان يمكن أن يقوم به الأطباء النفسيون من العلمانيين المؤهلين مثل هذا الأمر . وأنا بالإضافة إلى كونه طبًا روحيًا هو أيضاً توبية من جهة المعترف وأدانته لنفسه أمام كاهن الله مقراً بخطياباه ، ولذلك سمع أيضًا بسر التوبية . وبالإضافة إلى هذا أيضًا يشمل ركتنا هاماً جداً وهو

الحل الذى يقرأه الكاهن على رأس الخاطئ لبيان المغفرة عن خططيه . وطبعاً إن كان الكاهن « خيراً خبيراً » بطبع الروح فهذا منتهى الكمال . ولكن حتى لوندر الكاهن الخبير فهذا لا يوقف الاعتراف . لأنه حتى الكاهن البسيط الأمى يستطيع أن يستمع إلى الخاطئ التائب وهو يقر معرفاً بخططيه ، ويستطيع هذا الخاطئ أن ينال منه حلاً ويرجع من عنده وقد غُفرت خططيه . ولا يصح أن يتأثر أبن العمال بأوضاع فاسدة كانت موجودة في أيامه ، لكنه يضع تشريعاً عاماً للكنيسة في كتاب يجمع قوانينها يقول فيه إن الاعتراف طب وليس كل أنسان محتاجاً إلى طبيب . لأنه يمكن الأجيال على هذا بأنه لا يوجد أنسان لم يخطئ ، ولا يوجد خاطئ إلا ويحتاج إلى مغفرة ، ولا تكون مغفرة إلا بالتوبة والاعتراف . فكل إنسان أذن هو محتاج للأعتراض . والله قادر أن يعمل حتى في أبسط كاهن من أجل إيمان المتردف . لا يستطيع أذن أن يقول إنه ان لم يوجد الكاهن الخبير يكون ترك الاعتراف خيراً من وجوده . أما بعض البطاركة الذين منعوا الاعتراف في أيامهم ، فكان الأفضل لو أنهم أدوا الكهنة المخطئين ، وساموا كهنة صالحين ، من أن يحرموا الشعب من سر عظيم من أسرار الكنيسة !!

يقى أن نقول أن أبن العمال كما فشل في باب البطاركة ، كذلك فشل في موضوع الاعتراف . وأن لم يكتب فيه سوى بضعة أسطر تقرب من نصف صفحة إلا أنها هدمامة وخطيرة .

خامساً - باب الزبحة : كتب في هذا الموضوع باستفاضة يشكر عليها . ولكن كتابته مزبج من رأيه الخاص ومن نصوص القوانين . فهو في هذا الباب ليس جامعاً لقوانين ، وأثناً هو كاتب لمقالة قانونية مزودة بالنصوص في مواضعها . ويؤخذ عليه أنه اعتمد اعتماد كبيراً جداً على قوانين الملوك وأعترف بذلك . فإن كنا لا نستطيع أن نعتمد هذه القوانين كجزء من التشريع الكنسي ، نستطيع أذن أن نقول أن غالبية هذا الباب ليست بذات قيمة كنسية .

ويؤخذ عليه أيضاً أن الأسباب التي أوردها لموانع الزواج ، ولفسخ الزواج ليست كلها سليمة ، وتحتاج إلى مراجعة ، وإلى تدعيمها بالقوانين الكنسية الأصلية التي وضعها الآباء في هذا الموضوع .

سادسا - ملاحظات أخرى : باب العماد ناقص ، وهناك تفاصيل كثيرة كان يمكن أن يضيفها إليه من قوانين الرسل وقوانين أبويلدوس وقوانين باسيليوس وغيرها .

وفي باب الصوم ، ذكر أن الأسبوع السابق للأربعين المقدسة من الصوم الكبير تسمى جمعة هرقل (صامها المسيحيون لأجل هرقل) وطبعاً هذا مجرد رأيه ، وليس هو رأى ثابت بل هو عرضه لنقد شديد . وهناك أسباب أخرى لهذا الأسبوع .

وفي الباب الخاص بالكتب المقدسة ، سُمِّيَّ *أسفار المكابيين* (كتاب يوسف بن كريون) .

وقال ابن حكمة يشوع بن شيراخ هي لتعليم الأطفال . وذكر هذين السفرين منفصلين عن باقي *أسفار العهد القديم* - ولم يذكر نبوة باروخ ، ولا سفر طوبيا .

كلمة ختامية :

على الرغم من كل النقد الذي ذكرناه ، لا نستطيع أن ننكر هذا المجهود الكبير الذي قام به ابن العسال في جمع القوانين ، وترتيبها ، وتوزيعها على أبواب وفصول وينود أو فقرات ، ووضع مقدمات وبعض التعليقات .

ولكننا نقول أيضاً إن ما فعله ابن العسال هو مجرد خطوة أولى في هذا الموضوع العام الخاص بالقوانين الكنسية وتنظيمها . ولا يصح أن تقف الكنيسة على مجرد هذا المجهود بدون تطور . علينا أن نستفيد من الأخطاء التي وقع فيها ابن العسال ، لتقدمنا عملاً آخر أكمل وأفضل .



الجزء الثاني

* نصوص كتاب المجموع الصفوی لابن العسال الجزء الأول

ويشتمل على اثنين وعشرين باباً تتعلق
بالكهنة وفرائض العبادة

* نقلناه بتصرف عن مخطوطة بدير السيدة العذراء برموس العامر تاريخها ٦٧٠ للشهداء اعتنى بتحقيقها وتنقيحها العالم القميص عبد المسيح البرموسي وذكر أنها منقولة عن نسخة محررة بدير القديس العظيم الانبا بولا العامر تاريخها ٩٧٣ للشهداء وذكر في نسخها انه نقلها من نسخة اصلية كتبت بخط الشيخ الصفي ابن العسال تاريخها سنة ٩٥٥ للشهداء .

بِسْمِ الْأَبِ وَالْابْنِ وَالرُّوحِ الْقَدِيسِ الَّهِ وَاحِدٌ لِهِ الْمَجْدُ دَانِيَا إِلَى الْأَبْدَ آمِينٌ

مقدمة عامة

المجد لله الذي شرفنا بأفضل الامان والاعمال وثقف افعالنا الظاهرة والباطنة بشرعى المبدأ والكمال . وبعد فان هذا الكتاب مجموع من الكتب الالهية . والقوانين البيعية . وما فرعه العقل عليها . ورده القياس اليها . جمعاً يحلو مع الاختصار من الاخلال ويجمع بين فائدتى التفصيل والاجمال . اعتضد فيه بمجموعات جمعت بصيرة وتوفيق واجتهاد . وانتخب من موضوعات وضعها من له في التصنيف خبرة وتحقيق واعتبار . فاما ما هو من الكتب والقوانين فقد وضعت له علامات مختصرة . واما ما استند فيه الى العقل والقياس فى القوانين فعلامته خلوه من العلامات . وهذا فيه قليل ولم يرد الا فى بعض المعاملات . وارد لانه ذكر فى القوانين ولم ترد احكامه مفصلة . فانه ذكر فى الخامس والاربعين من المائة والثلاثين الكفالة والرهن والدين والمواريث والعقود والسكن والشركة والمغصوب وحدود الاراضى ومجارى المياه وما أشبه ذلك من جميع المطالبات وفى باقى القوانين ذكرت الأشيا . الآخر الواردہ هذا الكتاب اما مفصلة او مجملة فاحتیج الى تفصیل ما ذکر منها مجملًا . واعلم انها لابد وان تكون قد فصلت فى المدن التي وضعت فيها القوانین من المجامع ولم تصل اليها ففصل (فى نسخة فسر) منها ما لاح وجميعه محمول على ما ورد من امثاله فى النصوص وما يقتضيه العدل الدافع المضرات عن ارباب المعاملات ومن اصحاب الحبلى والجنایات . والقصد بايراده لتسهيل الحكم على المحکام لان التفكير في الحكم يحتاج الى زمان لا يحتمل وقد لا يتيسر في الحال الحاضرة وقد يحصل فيه الزلل بسبب السرعة وقد يختلف لاجله الحكم في الشئ الواحد . وكل الطوائف عندهم من المصنفات في الاحکام ما يستريح عليه المحکام . وقد قال الرسل في الفصل الثالث من الدستورية

فى توصية الاسقف : « وكل شىء حسن فى الناس فليترجمه له » . ولما كانت القوانين يرد
المعنى الواحد فيها تارة مفرقة اجزاء فى عدة قوانين وتارة يرد بكماله مكرراً فى قوانين
كثيرة وجب جمعها وتبويبها واختصارها . ولما كانت احكام المعاملات لم يرد منها فيها
على سبيل التفصيل الا القليل وجب تفصيل الاحكام على حكم التفاس عليهما
والاستلزم منها ولا سيما لمن قدم للرئاسة لفضل سيرته العملية ولا خبرة له باحكام
المعاملات واعتمد فى ذلك على ما ورد من التأكيد فى العدل والتحريض على معرفة
حكم شيء بشيء والتذدير من الحكم على شىء بحكم غيره مع قول الرسل فى التاسع
والعشرين من القوانين التى عدتها واحد وسبعين قانونا : « وان كنا قد اخربنا شيئاً
فاحكموا بما يجب لأننا كلنا فيينا روح الله » . وقولهم فى القانون الرابع والثلاثين منها :
« وان كان قد بقى شىء فليذكره الاسقف » . وقولهم فى السابع والأربعين منها : « وان
كنا قد تركتنا (نسينا اخربنا) شيئاً يا احبائى فهذا يظهره الله من هو مستحق . وبهدي
الكنيسة بن يستحق الى المينا ، الهادى » . وقولهم فى الدسوقية للاساقفة : « فلكلم
قال ان الذين تربطونهم على الارض يكونون مربوطين فى السموات وما حللتمنه على
الارض فهو محلول فى السموات فاحكموا بسلطان كالاله » . ولما حكموا فى توبة
المخطأ بأزمنة طولية فوضوا للرؤساء تسهيلاً وتشديداً بحسب ما يرون من اختلاف
الاحوال . والاصل المعتمد عليه فى جملة هذا المعنى هو قول ربنا له المجد لتلاميذه :
« امضوا وتلمذوا كل الامم وعمدوهم باسم الآب والأبن والروح القدس وعلموهم جميع ما
اوصيتكم به وهانذا معكم الى انقضاء الدهر » . وعلمون انهم لم يبقوا دائساً فى العالم
فظاهر انه اشار بهذا القول الى خلفائهم القائمين فى التلمذة له مقامهم ويؤكد هذا بقوله
لهم : « الذى أقوله لكم للجميع اقوله » . ولذلك قبلت قوانين المجامع المقدسة والاباء
القديسين العلماء مثل ابو ليدس بطيريك مدينة رومية وباسيليوس اسقف قيسارية
ومن يجرى مجرياً من بطاركة الاسكندرية . ولما كان القصد الاهم بارسال الرسل هو
التبشير فقط كما قال بولس الرسول والتبشير مقصور على الایمان ووصايا الحياة الدائمة

ترك المبشرون تفصيل الامور السياسية في الاقاليم لرؤسائها لأن من يدعو الناس الى ترك التقنية بالكمال لا يضع لهم قوانين منفصلة في احكام المقارضات والمشاركات . ومن ينديهم الى ترك الزواج فلا يرتب لهم احكامه . ومن ينهىهم عن صحبة العالم وما فيه لا يقر لهم معاملاته وايضاً فاكتفوا في تعديل الامور الظاهرة الجسدانية التي يجب بها الحكم من الحكم على الناس بما ورد به التشريع الاول اعني التوراة على ما شرح في بابه ولذلك قال بطرس الرسول في الثاني عشر من الواحد والسبعين : « يا اخوة الكتب تعلمكم لاجل بقية الوصايا فاما نحن فنقول لكم ما امرنا به . ». وصرفوا همتهم في شريعة الكمال التي تكميل تثقيف الامور الباطنة الروحانية التي يجب على العاقل ان يأخذ بها نفسه فليست ما يجب عليها الحكم عند اولئك الحكم مثل تثقيف الحواس والقوى والمدركات الباطنة ولا الافعال الواقعية بالاعضاء الظاهرة لأن هذا التثقيف الاخير يحصل به كمال الانسان المركب من نفس وجسم في افعاله النفسانية لأن النفس هي المحركة للجسم واذا التثقيف المحرك بالكمال تشققت افعاله الواقعية بالمحرك اعني الجسم الذي هو كالالة للنفس . وقد شرح في آخر هذا الكتاب ما للرؤساء ان يزيدوا فيه وينقصوا وما ليس لهم فيه ذلك . وذكر تلوه في فصل وجوب التمسك بالقوانين قول مجمع نيقية : « اذا خالف احد ما قد بدأنا وقلناه فاما هو يقاوم الله . فيبحث هذا في كتاب الله ويتأمل ديوان الكنيسة فانه يفهم ان رب امر بهذا كله » . فظاهر من قوانينهم ان كل ما اوردوه فيها ليس هو منفصلاً مصرياً به في الكتب الالهية والقوانين الرسولية والا لكان ما ورد في قوانين المجتمع تكراراً لا يحتاج اليه لكنه اولاً ورد مجملأ من غير تفصيل وفصل فيما بعد على سبيل الاستلزم والقياس على ما تقدم . وهذه حال هذا الكتاب وامثاله من كل ما تأخر زمانه بالنسبة الى ما تقدمه ومن الله نسأل التوفيق ونستمد العون .

اعلم ان هذا الكتاب يشتمل على مقدمة وجملتين والمقدمة تشتمل على فصلين

الاول قد تقدم والثانى فى ذكر الكتب والقوانين المجموع منها هذا الكتاب وتبيين علاماتها . اما الكتب الالهية فالانجيل علامته حرف جيم (ج) والابركسيس والكاثوليكون اسماء واضعى القول ورسائل بولس باسم البلد أو الشخص الذى كتب له الرسالة او بعض الاسم فالعبرانيين (عب) وطيماناوس (طيث) واسفار التوراة بحرفين حرف التاء وحرف عدد السفر : (السفر الاول تا والثانى تب والثالث تج والرابع تد والخامس ته) . - واما كتب القوانين :

(فالاول) القوانين التى وضعها الرسل وهم مجتمعون فى علية صهيون بعد الصعود وحلول الروح القدس عليهم وقبل ان يتفرقوا فى البشرى وعنى باخراجه الى العربى الملكية والنسطورية وهو ثابت عند السريان اليعاقبة وهو يشتمل عند الملكية على ثلاثة قانونا وعلامته حرف (ع) .

(الثانى) القوانين التى وضعها الرسل ايضا وارسلوها على يد اقلمنطس تلميذ بطرس كبير التلاميذ الى سائر المؤمنين واخرجها الى العربى الملكية والنسطورية فى كتاب واحد وعدتها عند الملكية ثلاثة وثمانون وهو كذلك عند اليعاقبة السريان وعدتها عند النساطرة على ما تضمنه كتاب فقه النصارى جمع ابن الطيب النسطوري اثنان وثمانون وعلامته اربعة احرف : اثنان من اسم الرسل والثالث من اسم التلميذ المسير على يده والرابع للدلالة على انه الاول ومثالها (رسطا) . فاما القبط فانهم اخرجوا ذلك فى كتابين تضمن كل واحد منهما اكثر ما فى الآخر وعدة احدهما واحد وسيعون قانونا وعلامته (رسطب) وعدة الآخر ستة وخمسون وعلامته (رسطع) وهذه الكتب الثلاثة متفقة المعانى مختلفة اعداد الفصول لا يزيد احدهما على الآخر الا فى القليل .

(والثالث) الكتاب المعروف عند القبط بالدقوقية اى التعاليم تضمن انه اجتمع على وضعه بأورشليم الاثنا عشر رسولا وبولس الرسول المنتخب ويعقوب اسقف اورشليم وعنى باخراجه القبط وليس فيه ما ينافق شيئا من القوانين واكثره قد

استشهد فيه بموضع من الانجيل والعتيقة وعدته تسعة وثلاثون باباً وعلامته (دسو).

(والرابع) رسالة بطرس الى اقليمنطس وعلامته (بط).

(والخامس) قوانين اول مجمع اجتماع بعد الرسل بمدينة انقره من بلاد غلاطية وعدتهم أثنا عشر اسقفاً اجتمعوا بسبب من سقط في زمن الخوف في اصناف الكفر وعدتها في نسخة القبط خمسة وعشرون قانوناً وعلامتها : (اسمها انقرا).

(والسادس) قوانين المجمع الثاني بقرطاجنة وهو منسوب الى قيسارية وعدته خمسون اسقفاً وضعوا اربعة عشر قانوناً في الزواج والكهنة وعلامته (قطط).

(والسابع) قوانين المجمع الثالث بفنجرنا وعدته خمسة عشر اسقفاً اجتمعوا بسبب من حرم اكل اللحم والزواج ووضعوا في ذلك وغيره عشرين قانوناً وعلامته (عج).

(والثامن) قوانين المجمع الرابع بانطاكيه وعدته ثلاثة عشر اسقفاً اجتمعوا لاجل كفر بولس السمبساطي لما قال : ان المسيح انسان محض وقطعوه ووضعوا خمسة وعشرين قانوناً في الكهنوت وعلامته (طك).

(والناسع) قوانين المجمع الخامس وهو اول المجامع الكبار (المسكونية) اجتمعوا بنية في سنة خمس وعشرين وثلاثمائة للتجسد الموافقة لتسع عشرة سنة من ملك قسطنطين الكبير اول ملوك النصارى وعدته ثلاثمائة وثمانية عشرة سقفاً - (وقبيل بان هذه العدة اختيرت من الفين وثلاثمائة واربعين اسقفاً) - اجتمعوا بسبب كفر اريوس لما قال ان الابن مخلوق فعجه الاب الاسكندرس بطريق الاسكندرية وافقه المجمع على قطعه ونفيه وكتبوا كتاباً فيه قانون الامانة المستقيمة ووضعوا في الاحكام قوانين كثيرة جداً . وفي هذا الكتاب منها جزآن : احدهما عدته عشرون قانوناً . وبعدها اقوال بغير عدد وهو متفق عليه وعلامته (نيق) والآخر كثير الفوائد عنى باخراجه الملكية

والنسطورية وهو ثابت عند اليعاقبة السريان وعدته في نسخ الملكية اربعة وثمانون قانوناً ويتلوها اقوال بلا عدد والنسخة التي بيد الملكية فيها زوائد تخصهم وعلامته (نيقية) .

(العاشر) قوانين المجمع السادس باللادوقية وعدته تسعة عشر أستفناً اجتمعوا بسبب مانى وغيره من ذوى البدع ووضعوا تسعة وخمسين قانوناً في الكهنوت والعبادات والزواج وغيره كثيرة الفوائد وعلامتها (دق) .

(الحادي عشر) قوانين المجمع السابع وعدته مائة واربعون استفناً اجتمعوا بسرديقية من بلاد الروم وفلسطين بسبب الاويسين الذين تواثبوا على اثناسيوس (الرسولي) التاسع عشر من بطاركة الاسكندرية وعلى بطريرك انطاكيه وبطريرك القسطنطينية ونفوهם فأعادوهم الى كراسبيهم ووضعوا واحداً وعشرين قانوناً في طقوس الاساقفة وعلامتها (سلق) .

(الثاني عشر) قوانين أبيوليدس بطريرك رومية وعدتها ثمانية وثلاثون قانوناً عنى باخراجها القبط وهى مفيدة وقد اورد منها انبأ غيريال بطريرك الاسكندرية في القوانين التي جمعها وعلامتها (يدس) .

(الثالث عشر) قوانين القديس باسيليوس الكبير اسقف قيسارية وهى ثابتة عند القبط والملكية وعدتها مائة وستة وهى كثيرة الفوائد وعلامتها (بس) وقد ورد من نسكياته في باب الرهبان قليل وعلامته (بس) .

(الرابع عشر) القوانين المعروفة بقوانين الملوك وهى مشتملة على السياسات العالمية وقبل انها اربعة وانها اختصرت للملوك من اقوال كثيرة بمجمع نيقية كتبت في مجلس قسطنطين الملك - احدها - المعروف بالتطلسات وعدته اربعون باباً والملكية اختصره وهو كتاب جيد جداً وعلامته (طس) .

- والآخر - عدته في البيعتين القبط والملكية مائة وثلاثون باباً . وهو ثابت عند النسطورية وقد أورد منها آنبا غبريا بالبطريرك الاسكندرية في آخر كتابه وعلامةه (مك) .

- الثالث - عنى باخراجه الملكية وعدته سبعة وعشرون وعلامةه (مع) .
وهذان الكتابان المافق فيهما قليل والمكتوب منها قليل .

- الرابع - يشتمل على خمسة وثلاثين فصلاً اولها كتب انه السابع والثمانون واخرها الحادي والعشرون والمائة واكثره من احكام التوراة وبعضه مما لم يثبت مع الحديثة فالمكتوب منه قليل . وعلامةه (مد) .

واكثر نسخ القوانين تخالف بعض اعداد الواحدة بعض اعداد الاخرى .

ولم يرد من غير الكتب والقوانين المتقدم ذكرها الا النادر وهو ديونسيوس (د)
وغربيغوريوس (غر) ويوحنا فم الذهب (ح) وخسطادلو من بطاركة الاسكندرية
(خرسطا) وطيموثاوس (طيم) .

وكل ما ورد من القوانين منافيا لغيره غالب فيه الاكثر والمعتاد واللالات للوقت
والمافق للعقل هذا في المعنى واما في اللفظ فعذف منه المكرر وعرض عن مستقلقة
بما يرادفه من الواضح .

واما الجملة الاولى فتشتمل على اثنين وعشرين بابا للكهنة وفرائض العبادة :

الأولى : الكنيسة وما يتعلق بها .

الثانية : الكتب الاصول المقبولة .

الثالث : في التعميد والذين يدخلون في الایمان .

الرابع : البطاركة .

- الخامس : الاساقفة .
- السادس : القسوس .
- السابع : الشامسة .
- الثامن : لباقى خدام البيعة .
- التاسع : الكهنة جملة .
- العاشر : الرهبان والراهبات .
- الحادي عشر : أدب ووصايا العلمانيين .
- الثانى عشر : القدس .
- الثالث عشر : القربان .
- الرابع عشر : الصلة .
- الخامس عشر : الصوم .
- ال السادس عشر : الصدقة .
- السابع عشر : لتولى الصدقة .
- الثامن عشر : العشور والبكور والنذور والآوقاف .
- التاسع عشر : الاحد والاعياد .
- العشرون : الشهداء والمعتوفون والمجاهدون .
- الحادي والعشرون : المرضى .
- الثانى والعشرون : الاموات .
- والجملة الثانية في الامور العالميه السياسيه : اما سياسة الشخص الواحد

فيحسب شخصه ونوعه كالمأكلي والملابس والمنازل والزواج وتحريم التسرى . واما السياسة المنزالية فقد تقدم اكثراها في آداب العثمانيين (الحادي عشر) كحال الانسان مع زوجته وولده وعبدة .

واما السياسة المدنية فهي كالمعاملات والمحاكمات وقصاص الجنائيات وعدتها تسعة وعشرون بابا لتنتمي واحد وخمسون بابا :-

الثالث والعشرون : المأكلي والملابس والمنازل والصنائع .

الرابع والعشرون : الخطبة والاملاك والزبحة .

الخامس والعشرون : تحريم التسرى .

السادس والعشرون : الهبة .

السابع والعشرون : القرض والرهن والضمان والكفالة .

الثامن والعشرون : العارية .

التاسع والعشرون : الوديعة .

الثلاثون : الوكالة .

الحادي والثلاثون : الحرية والعبودية والعتق .

الثاني والثلاثون : الحجر .

الثالث والثلاثون : المبایعات وما يتبعها .

الرابع والثلاثون : الشركة .

الخامس والثلاثون : الاكراه والغصب .

السادس والثلاثون : الایيجارات والمحکور .

السابع والثلاثون : الابنية وما يتبعها .

الثامن والثلاثون : الإقراض .

التاسع والثلاثون : الاقرار .

الاربعون : فيما يوجد ضائعاً .

الحادي والاربعون : الوصية بالمال .

الثانى والاربعون : المواريث .

الثالث والاربعون : المحاكم وما معه .

الرابع والاربعون : الملوك .

الخامس والاربعون : العقيقة والмедиحة .

ال السادس والاربعون : عقوبات الكفر .

السابع والاربعون : القتل .

الثامن والاربعون : قصاص الزنا .

التاسع والاربعون : قصاص السرقة .

الخمسون : عدة جرائم .

الواحد والخمسون : عدة امور الشعر .

والختان والاعتراف .

وما هو الذى للرئيس ووجوب التمسك بالقوانين .

الباب الأول

الكنيسة وما يتعلّق بها

(ج) * الكنيسة هي بيت الصلة

* لا تُبني كنيسة إلا بأذن الأسقف فإذا جسر أحد وفعل غير هذا فلا يتقرب فيها إلى الأبد وإن جسر كاهن وتقارب فيها فليقطع . (بس ٩٤)

* وكيفية بنا، الكنيسة وترتيبها في الفصل العاشر والخامس والثلاثين من الدستورية - وأن تكون منيرة بأنوار كثيرة كمثل السماء ، ولا سيما عند قراءة فصول الكتب المقدسة وتكون لامعة جدا (بط) بالشمع والقناديل ولبيقدس الأسف الهياكل ولتكن معه وقت تقديسها سبعة من القسوس وليرشمها بالميرون الذي هو دهن الفرج فإنه خاتم الرب . ليستحق أن يقدس عليها وليقرأ على المذبح أغبیل يوحنا اللاهوتي . ولا يقدس عليه أولاً إلا عند اجتماع القسوس ورؤيسيهم وجميع الشمامسة ليكون ذلك وقاراً وبهجة .

فأن انكسر المذبح أو نقل فليقدس ثانية ولتكن هيكل ينتقل من موضع إلى موضع آخر كعمر بنى إسرائيل الذي كان في البرية منقولاً من موضع إلى موضع . (بس ٩٦ مدس ٢٩)

* تراب المذبح الذي يكتس منه يرمى في بحر فيه تيار . (بس ٩٦ مدس ٢٩)

* كل ما كان للكنيسة من متع أو آنية ذهب أو فضة فلا يحل للأنسان أن يستعملها في بيته لأن ذلك خلاف السنة وإن هو فعل فليتنف بعد أن يعاقب من الكنيسة . (رسطا ٦٨)

* الخارجون عن الأيمان إذا تغلبوا على المؤمنين ومنعوهم من المضي إلى الكنيسة فليقدس الأسقف في بيته ، فإن كان غير ممكن أن يجتمع بعضهم مع بعض في البيت أو في الكنيسة فليرتل كل واحد حيث هو وحده وليقرأ ويصلى . (رسطب ٦٨)

- * لا يقرب القرىان فى بيوت الاساقفة ولا فى بيت أحد من المؤمنين ألا أن يكون فى ذلك البيت كنيسة مرسومة .
(دق ٥٨)
- * من تعدى على الكنيسة وصنع فى منزله أفعال الكنيسة التى لا تصنع ألا فيها فليكن معروما .
(عج ٦)
- * لا يجعل أحد فى المذبح الأ للصلوة لا غير والسجود قدام المذبح
(بدس ٢٩)
- * لا يحل لأحد من المؤمنين اذا لم يكن كاهنا أن يدخل الى المذبح ليتناول القرىان منه .
(١٩ مدس)
- * لا تعمل دعوات ولا متكايات فى كنائس الله وهياكله (اكو ١١ : ١٨) ولا تتهاونوا بجماعة الله وتفضحوا الذين لا شئ لهم بأكلكم وشرirkكم فى البيعة فيكون واحد جائعا والآخر سكرانا .
(دق ٢٨)
- * لا يجوز للنساء الدخول الى الهيكل ولا يصلين فيه .
(دق ٤٤)
- * لا يكن للباعة ولا الصيارف من البيع فى الكنيسة
« مت ٢١ : ١٣ » (ج)
- * لتحفظ أبواب الكنيسة لثلا يدخل اليها قوم غير مؤمنين أو مؤمن منمنع من المشاركة فى الأسرار .
(دست ١٠)

* * * *

* * *

*

الباب الثاني

« الكتب الالهية المأمور بقولها في البيعة المقدسة »

مقدمة عامة

اطلق بعض المسيحيين كلمة « ابو كريفا » ΑΠΟΚΡΥΦΑ .

على الكتب الآتى بيانها المعدوفة من الكتاب المقدس : طوبيت ، يهوديت ، تتمة أستير ، الحكمة حكمة ابن سيراخ ، باروخ ، تتمة سفر دانيال ، المكابيين الأول والثانى .

وتسمية هذه الكتب بالأبوكريفا تسمية خطأ اذ أن كلمة ابوكريفا معناها المخفية (وهي الكتب التي تحوى خرافات وسخافات تتنافى مع الأداب المسيحية ولم تعتبرها الكنيسة حتى الآن ضمن اسفار الكتاب المقدس) .

ولكن الكتب التي نحن بصددها ليست كتبًا مشكوكا فيها بل هي كتب تعتبرها الكنيستان الارثوذكسيّة والكاثوليكيّة قانونية ومحظوظة باسم الكتب القانونية الثانية . "DEYTEROKANONIKA" .

وبهذه المناسبة نذكر أن أسفار العهد القديم تنقسم إلى قسمين رئيسيين :

" ПРОТОКАНОНИКА "

" DEYTEROKANONIKA "

فالكتب الأولى جمعها عزرا الكاهن وكما جاء في المكابيين الثاني (ص ٢: ١٠)

نعلم ان نحنيا انشأ مكتبة جمع فيها أخبار الملوك والأنبياء ، وكتابات داود ورسائل الملوك .

وكان تنقسم هذه المجموعة الأولى الى ثلاثة اقسام (التوراة ، نببيم ، كتبيم) ولم يذكر عزرا ولا نحنيا المجموعة الثانية (الكتب القانونية الثانية) ضمن المجموعة الأولى ، والسبب في ذلك أن هذه الكتب لم تظهر الا بعد موت عزرا الكاهن الذي جمع المجموعة الأولى .

وبما أن هذه الكتب المشار إليها قد جمعت بعد موت عزرا فالكنيسة المسيحية قبل انفصالها الى كنائس مستقلة قد اعتبرتها كتبًا قانونية ثانية كما سبق القول ، وكانت تعتبر قانونية في الكنيسة المسيحية في كل العصور .

واستناداً الى التقسيم المعتمد تنقسم أسفار العهد القديم على النحو الآتي بعد ضم الكتب القانونية الثانية :-

أولاً : التوراة وتشمل خمسة أسفار موسى وتسمى بالقبطية واليونانية
."NOMOΘETIKA"

ثانياً : الكتب النبوية (نببيم) وتسمى بالقبطية واليونانية "ПРОФНТИКА" وتنقسم الى قسمين : الأنبياء المتقدمون وهم يشع ، القضاة ، صموئيل الملوك ، والأنبياء المتأخرن وهم إرميا ، حزقيال ، إشعيا ، والأنبياء الإثنان عشر الصغار جمعت كلها في كتاب وتسمى باسم كتاب الأنبياء كما ورد في أعمال الرسل (ص ١٤: ١٤) .

ثالثاً : الكتب التاريخية (كتببيم) وتسمى بالقبطية واليونانية ICTORIKA (Hagiographics) وتنقسم الى قسمين : الكتب التاريخية المقدسة الكبيرة وهي المزامير ، ايوب ، امثال ، والكتب التاريخية المقدسة الصغيرة وهي الجامعة ، نشيد

الاشاد ، المراشى ثم يأتى بعدها فى التقسيم دانيال ، استير ، عزرا ، نحemia ، الايام .
وقد لقت أىضاً هذه الكتب السالفة الذكر بناموس موسى والانباء والمزمير كما
هو وارد فى الجبيل لوقا (ص ٢٤ : ٢٤) .

رابعاً : الكتب التعليمية وهى الكتب القانونية الثانية المشار إليها وتسمى
بالقبطية واليونانية "DIDAKTIKA" .

وفىما يلى قانونية هذه الاسفار :-

أولاً - قرر مجمع إيبينون (Hippo) المنعقد فى سنة ٣٩٣ قانونيتها ضمن
الاسفار الأخرى وكان القديس أغسطينوس حاضراً هذا المجمع وكذا قرر مجمع قرطاجنة
الم侷د فى سنة ٣٩٧ قانونيتها .

ثانياً - ان آباء الجبيل الثاني والثالث مثل اكليلمنطس الاسكندرى واوريجانوس
وديوناسيوس الاسكندرى وكبيريانوس ثم آباء الجبيل الرابع مثل باسيليوس
واغريفوريوس النيزنزي وذهبى الفم جميعهم استشهدوا فى كتبهم التى ألفوها بآيات
من الكتب القانونية الأولى والقانونية الثانية سواء بسواء .

ولا ينبغي أن ننسى ان أنسيا اثناسيوس الرسولى بالرغم من انه ذكر فى خطابه
النصهى سنة ٢٦٥ أن عدد الاسفار هو ٢٢ سفراً كعدد الحروف الهجائية العبرية فقد
اووضح ان هذه الكتب مفيدة لتعليم الموعظين وقد استشهد أىضاً فى كتاباته بآيات
منها .

ثالثاً - لما حدثت مناقشة عن قانونية هذه الكتب فى القرون الأولى للمسيحية
تقرر بجماع الآراء انه بالنسبة لفائدة لها يجب ان تقرأ فى الخدمات الكنسية وسميت
الكتب الواجب قراءتها او الكتب القانونية الثانية . واستمر هذا الرأى الى عصر
الاصلاح فى أوروبا .

ويجب ان نذكر أن بعضاً من رجال الكنيسة تسكوا بأسفار العهد القديم التي وجدت في العبرانية وذلك لأنهم تأثروا برأي يهود فلسطين الذين كانت بين أيديهم النسخة خالية من باقي الأسفار ولأنه لم يكن لهم اقتباس أى نص عن الكتب القانونية كبرهان أو كحججة لدحض مزاعم اليهود في المناقشات العقائدية معهم فلذا لم يذكروها ضمن الكتب القانونية الأولى .

ثم أن من لم يذكر هذه الكتب من الآباء، ضمن الكتب القانونية الأولى لم يكن يعبر إلا عن رأيه الخاص وكان يعلن أن الهيئات الكنسية لا توافقه على رأيه . وعلى كل حال الرأى الفردي لا يعتد به أمام إجماع عموم الكنائس على قانونية هذه الأسفار.
رابعاً - وردت هذه الكتب ضمن الكتب القانونية في قوانين الرسل وأثبتتها الشيخ الصفوى لابن العسال فى كتابه « المجموع القراءتين لابن العسال » (الباب الثاني).

خامساً - قبلت الكنائس التقليدية : الكنيسة المصرية ، الكنيسة البيزنطية ، الكنيسة الرومانية وبقية الكنائس هذه الكتب ضمن الكتب الأولى .

فمجمع ترنت (Trente) قرر قانونية هذه الكتب كما قرره من قبل مجمع إيبيون (Hippo) والقديس أغسطسنيوس ، فقد أعلن هذا المجمع أن كل من لا يقبل الكتب المشار إليها ولا يعترف بقانونيتها على أنها تقرأ في الكنيسة الكاثوليكية موجودة في نسخة الفلجاتا (Volgata) فليكن محروماً وصارت هذه الكتب في عصر الاصلاح جزءاً من الإيان الكاثوليكي .

والكنيسة اليونانية تعتبرها قانونية إذ أنه لما خاطب البروتستانت الكنيسة اليونانية بشأن هذه الأسفار عقد البطريرك دوسيثاوس بطريرك اورشليم مجمعاً سنة ١٦٧٢ م أصدر قراراً هذا نصه :

« إننا نعد هذه الأسفار قانونية ونعتقد أنها هي الكتاب المقدس لأننا تسلمناها من الكنيسة المقدسة منذ القديم ». .

كما أن كنيسة انطاكية تمسكت بوجهة نظر الكنيسة الأولى فيما يتعلق بقانونية هذه الكتب .

سادسا - وجدت هذه الكتب في النسخة السبعينية التي ترجمت من العبرانية إلى اليونانية في عصر بطليموس الثاني بمدينة الإسكندرية سنة ٢٨٢ قبل الميلاد وترجمها اثنان وسبعون حبراً من أحبار اليهود مما يدل على أنهم أنزلوا هذه الأسفار مع بقية الأسفار منزلة واحدة .

ومن يطلع على أقدم النسخ السبعينية وهي الثلاث نسخ المشهورة التي خطت في القرن الرابع الميلادي السينائية ، الإسكندرانية ، الفاتيكانية يجد فيها هذه الكتب كما أنها وجدت في النسخة القبطية التي تعتبر من أقدم الترجم من بعد السبعينية بلهجاتها المختلفة ولو أنه لم يعثر إلا على فقرات منها نشرها علماء الأجانب وكذا وجدت هذه الكتب في النسخة اللاتينية القديمة .

سابعا - ذكر السيد المسيح في الجبيل يوحنا (ص ١٠ : ٢٢) عيد التجديد وهذا العيد لم يذكر في الكتاب المقدس في الأسفار القانونية الأولى وإن من رسمه بهذا المکابی حين ظهر الهیكل من نجاسات الأمم وجدد مذبحه كما هو وارد في المکابین الأول (ص ٤ : ٥٩) . وهذا يدل دلالة صريحة على أن اليهود تسلّموا الاحتفال بهذا العيد من هذا الكتاب .

ثامنا - قد أورد كتاب العهد الجديد اقتباسات من هذه الكتب كما اقتبسوا من الأسفار القانونية الأولى .

سفر طوريا

ص ٠ ع .

٤ : ١٧ ، ١٠ ، ٧ اذا صنعت مأدبة فادع المساكين والجدع والعرج .

ص ٠ ع

والعميان فتكون مباركا اذا ليس لهم ما يكافئونك به فتكون مكافأتك في قيامة
القديسين .
(لو ١٤ : ١٣ و ١٤)

١٣ ان مشينة الله اما هي تقديس انفسكم بان قتنعوا عن الزنى .

(اتس ٤ : ٣)

١٦ كل ماتريدون ان يفعل الناس بكم افعلوا هكذا انت بهم . (مت ٧ : ١٢)

٢٣ ان آلام هذا الدهر لا تقاس بالمجد المزمع ان يتجلى فينا . (رو ٨ : ١٨)

سفر يهوديت

٨ : ٢٤ ، ٢٥ لا تجرب المسيح كما جربه قوم منهم فاهملكتهم الحيات

(اكو ١٠ : ٩)

١٣ : ٢٣ مباركة انت في النساء .

سفر الحكمة

٢ : ٦ إن الاموات لا يقومون فلنأكل ونشرب فانا غدا نموت

(اكو ١٥ : ٣٢)

١٣ قد اتكل على الله فلينقدر الآن أن أراده لأنه قال أنا ابن الله

(مت ٤٣ : ٢٧)

١٥ يبغضنى العالم لأنى أشهد عليه بأن أعماله شريرة . (يو ٧ : ٧)

٢ : ٧ حينئذ يرضى الصديقون مثل الشمس فى ملوكوت أبيهم .

(مت ١٣ : ٤٣)

٨ ألستم تعلمون أن القديسين سيدبنون العالم . (اكو ٦ : ٢)

ص ٠ ع

٤ : ٤ فنزل المطر وجرت الانهار وهبت الرياح وصدمت ذلك البيت فسقط وكان سقوطه عظيما . (مت ٧ : ٢٧)

٦ : ٤ لا سلطان ألا من الله والسلطين الكائنة إغا رتبها الله .

(رو ١٣ : ١ وابط ٢ : ١٤ ، ١٣)

٧ : ٢٦ هو ضياء مجده وصورة جوهره . (عب ١ : ٣)

١٣ : ١ ، ٥ ، ٧ أن غضب الله معلن من السماء على كل كفر وظلم للناس الذين يحسبون الحق في الظلم ... فإنهم لما عرفوا الله لم يجدوه ولم يشكروه كإله بل سفهوا في أفكارهم وأظلمت قلوبهم الغيبة . (رو ١ : ١٨ ، ١٩ ، ٢١)

١٥ : ٧ أليس للخزاف سلطان على الطين فيصنع من كتلة واحدة أناه للكرامة وأناء للهوان . (رو ٩ : ٢١)

ابن سيراخ

٢ : ١ جميع الذين يريدون أن يعيشوا بالتفوى في المسيح يسوع يضطهدون

(٢ تى ٣ : ١٢)

١٨ أن أحبني أحد يحفظ كلامي (يو ١٤ : ٢٣)

٣ : ٢٠ لا تعملوا شيئاً عن منازعة أو عجب بل فليحسب بتواضع كل منكم
صاحبه أفضل منه .
(في ٢ : ٣)

١١ : ١٠ أما الذين يرثون الفنى فيسقطون في التجربة والفحش وفي شهورات .
(٩ : ٦ تى)

ص ٠ ع .

كثيرة غبية ومضررة تفرق الناس في العطب والهلاك
١٩ ، ٢٠ أقول لنفسي يا نفسي أن لك خيرات كثيرة موضوعة لستين كثيرة
فاسترجعي وكلى وأشربى وتنعمى فقال له الله يا جاهل في هذه الليلة تطلب نفسك
(لو ١٢ : ١٩ ، ٢٠) منك .

١٣ ، ١٤ لا تكونوا قرناً للكفرة في نير فإنها آية شركة بين البر والأثم
وآية مخالطة للنور مع الظلمة وأى انتلاف للمسيح مع بليعال وأى حظ للمؤمن مع
الكافر وأى وفاق له بكل الله مع الأوثان .
(كو ٦ : ١٤ ، ١٥ ، ١٦) (لو ١٦ ، ١٧)

١٤ : ١٣ أجعلوا لكم أصدقاء بمال الظلم حتى إذا أدرككم الأضلال يقبلونكم
في المظالم الأبدية
(لو ١٦ : ٩)

١٨ أن كل بشر كالعشب وكل مجده كزهر العشب

(ابط ١ : ٢٤ ، بع ١ : ١٠)

١٦ أن كنت ت يريد أن تدخل الحياة فأحافظ الوصايا .
٢ ما من خلقة مستترة أمامه بل كل شيء عار مكشف الباطن لعينيه
(عب ٤ : ١٣)

- ١٦ : ١٥ الذي سيكافي كل أحد بحسب أعماله (رو ٢ : ٦)
- ١٧ : ١٤ لا سلطان إلا من الله والسلطان الكائنة أنها ربها الله .
- (رو ١٣ : ١ وابط ٢ : ١٣ ، ١٣ : ١٤)
- ١٨ : ٢٢ لا نزال مصلين (اتى ٥ : ١٧)
- ٢٠ لا تملأ الخطيبة في أجسادكم المائة حتى تطيعوا شهراً (رو ٦ : ١٢)
- ص ٠ ع . (رو ٦ : ١٢)
- ١٩ / ١٣ اذا أخطأ اليك أخوك فاذهب وعاتبه بينك وبينه على أنفراد
- (مت ١٨ : ١٥ ولو ١٧ : ٣)
- ١٧ أما اللسان فلا يستطيع أحد من الناس أن يقمعه (يع ٣ : ٨)
- ٢٥ : ١١ أن كان أحد لا يزل في الكلام فهو رجل كامل (يع ٣ : ٢)
- ٢٨ : ١ أن لم تغفروا للناس فابوكم أيضا لا يغفر لكم زلاتكم (مت ٦ : ١٥)
- ٢ فانكم أن غفرتم للناس زلاتهم يغفر لكم أبوكم السماوي زلاتكم (مت ٦ : ١٤)
- ٣٥ : ١١ كل واحد كما نوى في قلبه ليس عن حزن أو اضطرار لأن المعنى المسرور يحبه الله .
- (كو ٩ : ٢ و ٧ : ٧)
- ٢٩ : ٢١ ، ٣٩ إنه عمل كل شيء حسنا .
- (مر ٧ : ٢٧)
- ٤١ : ٢٧ إن كل من نظر إلى امرأة لكي يستهينها فقد زنى بها في قلبه (مت ٥ : ٢٨)

المكابيin الثاني

٦ : ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ عذب آخرون بقطع الأعضاء والضرب ولم يرغيروا في النجاة ليحصلوا على قيمة أفضل وأخرون ذاقوا الهزء والجلد والقيود والسجن ورجعوا ونشروا وامتحنوا وقتلوا بعد السيف وساحوا في جلد الغنم والمعز وهم معوزين .

ص ٠ ع .

أخذت نساء امواتهن بقيمة . واخرون عذبوا ولم يقبلوا النجاة لكي ينالوا قيمة افضل رجموا نشروا جربوا ماتوا بالسيف طافوا في جلد غنم وجلد معزى معتازين عب ١١ : ٣٥ ، ٢٧ مكروريين معزلين

٨ : ٥ بالأيام قهروا عمالك وعملوا البر ونالوا الموعيد وسدوا أفواه الأسود وأطfaوا حدة النار ونجحوا من حد السيف وتقووا من ضعف وصاروا أشداء في القتال وكسروا مسكنات الأجانب عب ١١ : ٢٣ ، ٢٤

تاسعاً : جعلت الكنيسة القبطية من هذه الكتب قرامات في الصوم الكبير وأسبوع الآلام .

الصوم الكبير

باكر يوم الجمعة من الأسبوع الثالث فصل من ابن سيراخ

باكر يوم الثلاثاء من الأسبوع الرابع فصل من ابن سيراخ

باكر يوم الاربعاء من الأسبوع السادس فصل من ابن سيراخ

باكر يوم الخميس من الأسبوع السادس فصل من ابن سيراخ

باكر من يوم الجمعة من الأسبوع السادس سفر طوبيا .

باكر يوم الثلاثاء من الأسبوع السابع فصل من ابن سيراخ .

أسبوع الآلام

باكر يوم الاثنين فصل من ابن سيراخ .

الساعة السادسة من يوم الاثنين فصل من الحكمة .

الساعة الحادية عشر من يوم الاثنين فصل من ابن سيراخ .

الساعة الثالثة من يوم الثلاثاء فصل من ابن سيراخ .

الساعة الحادية عشرة من ليلة الأربعاء فصل من الحكمة .

الساعة الثالثة من يوم الأربعاء فصل من ابن سيراخ

الساعة السادسة من يوم الأربعاء فصل من ابن سيراخ

الساعة الثالثة من يوم الخميس فصل من ابن سيراخ

باكر يوم الجمعة فصل من الحكمة .

سحر السبت تسبيحة الثلاثة فتية وقصة سوستة

ليلة العيد فصل من الحكمة

يتضمن ما تقدم أنه لا وجه مطلقاً لما يطلقه البعض على هذه الكتب من كلمة «أبوكريفا» وقد أمرتنا الكنيسة بقراءتها ضمن الكتب القانونية المعترف بها لدى جميع المسيحيين أى أن آباء الكنيسة الأولى جعلوها فى مصاف الكتب القانونية الأخرى .

أما الأسفار التي تسميتها الكنائس التقليدية بالابوكريفا ويسميها بعض المسيحيين بالمزورة فهي كثيرة جداً وأهمها ما يتعلق بالعهد القديم وهى سفر عزرا الثالث والرابع وسفر أخنون الذى لم يوجد إلا في النسخة الحبشية والأسفار المتعلقة بالعهد الجديد فهي عدة أسفار من أناجيل وأعمال رسول ورسالات من بينها الجبيل حياة المسيح وغير ذلك قد كتبها قوم من المهاطئه لإثبات آرائهم .

نصوص الباب الثاني من كتاب المجموع الصفوی لابن العسال

* رسطا ٨١ ، رسطج ٥٥

الكتب التي يتخذها المؤمنون في الكنيسة هي :-

١ - كتب العتيدة

التوراة خمسة أسفار . يشوع بن نون كتاب واحد . سفر القضاة كتاب واحد .
كتاب راعوث . كتاب يهوديت . اسفار الملوك اربعة الاول والثانى كتاب . والثالث
والرابع كتاب سفر اخبار الايام كتابان . كتابان لعزرا الكاتب . استير كتاب طوبيا
كتاب . حديث المكابيين ثلاثة كتب . ايوب كتاب . مزامير داود كتاب . حكمة سليمان
كتاب .

خمسة كتب الجامعة ، سبع التسابيح الحكمة ، حكمة باعرز .

(٢) كتب الانهياء الستة عشر

الكبار أربعة وهي : أشعيا وآرميا وحزقيال ودانبال ، والصغرى أثنا عشر
هوشع ، يوئيل ، عاموص ، عويدايا ، يونان ، ميخا ، ناحوم ، حقوق ، صنيا ،
حجى ، ذكرييا وللاخت خارجاً عن ذلك حكمة يشوع بن شيراخ لتعليم الأطفال وأيضا
كتاب يوسف بن كريون وهو كتاب المكابيين .

(٣) كتب الحديثة :

الأنجيل لأربعة مبشرين متى ومرقس ولوقا ويوحنا . كتاب واحد البركسس .
سبعين رسائل : لبطرس رسالتان وليوحنا الانجيلي ثلاث رسائل ويعقوب رسالة

وبيهودا رسالة وكتاب بولس الرسول اربع عشرة رسالة . كتاب الأبيوغالسيس ليوحنا الانجيلي .

* وهذه السن التي أمرناكم بها .

* أى رجل عمد الى كتب الكذب التي وضعها الهراطقه فأدخلها الى كنيسة الله القدس على أنها كتب الأطهار لفساد الشعب فلبنف .

(رسطا ٥٥ ، رسطع ٤١)

* * * *

* * *

*

الباب الثالث

في التعميد والذين يدخلون في الأيمان

* التعميد واجب على الرجل والمرأة صغيرهم وكبيرهم يقول ربنا له المجد من لم يولد من الماء والروح لا يعاين ملوكوت الله قوله لتلاميذه أمضوا وتلمذوا كل الأمم وعمدوهم باسم الأب والأبن والروح القدس (ج).

تعليق :

راجع يو ٣ : ٤ - ٥ ، مت ١٨ : ١٩ ، مر ١٦ : ١٥ ، يو ٣ : ٢٢ ، يو ١٤ : ١٦ .

والقوانين المرضوعة في ذلك :

- * لا يعمد إلا استف أو قسيس والشامسة يخدمون معهما . (دست ٢١)
- * ليس لأحد أن يعمد برسوة ولا يبيع عطية الروح القدس بشمن (بط)
- * النساء لا يعمدن أحداً . (دست ٢٠)
- * من قبل المعمودية من الهراتقة فليس بهؤمن (رسطا ٤٤)
- * لا يُقبل الرجال النساء ، ولا النساء الرجال بل الذكر يقبل الذكر والأئنة تقبل الآئنة . (دست ٣٤ نيقية ٢٤)
- * ليكن التعميد في ماء جار أو ماء يجري إلى المغطس فان كان ثمة ضرورة فليسك بـ في المغطس الماء الذي يوجد . (رسطب ٣٤)
- * غطاسنا في الماء هو أننا نشارك موت المسيح والصعود من الماء هو مثال انبعاثنا معه ايضاً . (دست ٣٤ ، رو ٨)

تعليق :

رو ٦ : ٣ : ألم تجهلون أننا كل من أعتمد ليسوع المسيح أعتمدنا لمرته فدفنا معه

بالمعرفة لنموت حتى كما أقيم المسيح من الأموات بمجد الآب هكذا نسلك نحن أيضاً في جنة الحياة .

* إن لم يوجد ماء يغمر به المendum فليكن ملء ثلاثة كفوف بعم به على رأسه باسم الثالوث . (بس ١٠٦)

* من أمكنه العصاد في اليوم والوصول إلى هذا الخير فلا يؤخر إلى الغد ولا ينتظر به حضور الوالدين ولا الأصدقاء ولا يتأخّر بسبب ملابس يتبااهي به ولا يتوقف فيه على تعميد مطران أو أسقف أو قسيس ملاذكى السيرة فقاوة المعمودية واحدة متتساوية وأنا يطلب فيه ألا يكون الكاهن غرباً عن الكنيسة ولا من مذمته ظاهرة ولا يمتنع الفنى من أن يعمد منه فقير ولا المالك أن يعتمد معه مملوك . (غر)

* وليرقوا ويندوا بعداء الأطفال ومن قدر أن يتكلّم عن نفسه وحده فليتكلّم ومن لا يقدر فليقرأ آباءهم عنهم أو واحد من جنسهم ومن بعد ذلك يعمدون الرجال الكبار ، وأخيراً النساء يحللن شعورهن ويضعن عنهن حلبيهن الذهب التي عليهم ولا يتزلّ أحد بشئ غريب معه إلى الماء . (رسطب ٣٤)

* الذين يعمدون يستحمون في الماء يوم الخميس من الأسبوع ويأكلون ويصومون الجمعة وأن أتفق أن يلعن المرأة طمث فلتتأخر إلى أن تتطهر وفي يوم السبت يجمع الأسقف الذين يعمدون ويدعهم يحتون رؤوسهم إلى الشرق ويسقط يديه عليهم ويصلّى وادأ فرغ من استخلافهم ينفع في وجوههم ويرشم أعضاءهم ويكونون ساهرين في الكلام المقدس والصلوات ويقامون عند صباح الديك على الماء والأسقف يصلّى على الزيت الذي للأستخلاف ويدفعه للقسيس ويقف على يساره ويصلّى على زيت المسحة الذي هو زيت الشكر ويدفعه للقسيس آخر ويقف عن يمينه والذي يعمدونه يتحول وجهه إلى الغرب ويجدد أبيليس ويمسك قسيس يده اليمنى ويتحول وجهه إلى الشرق في الماء ومن قبل نزوله إلى الماء يعترف بأنه مؤمن بالآب والأبن والروح القدس وهكذا يعمدون ثم يقرّبون . ولا يذوقون شيئاً من قبل أن يتناولوا السرائر المقدسة وكذلك الآخرون الذين صاموا معهم - وإذا أكمل القدس له السلطان أن يأكل ما يحب (بس ١٩)

* ويتناولون قبل الشعب

(بس ١٠٥) *

والمحبالي لا ينعن من التعميد فى أى وقت شئن وليس بين الوالدة والولد شركة فى المعمودية لأن كل انسان يجب أن يظهر أقراره منفردا . (قطج ١٦)
والأسقف يدهن رأس المرأة والشمامسة تدهنها كلها لأنه لا يجوز أن يتأمل الرجال (دsec ٣٤)
النساء .

* وقد وضع في البيعة القبطية كتاب منفرد للتعميد مفروع من القوانين مشتمل على كيفية التعميد وجميع الصلوات المختصة به والأعتماد في ذلك عليه ويجب التعرز العظيم فيها .

تعليق :

نصت بعض القوانين أن المولود اذا خيف عليه من الموت قبل طهر امه من دم نفاسها فليدخل الكنيسة مع غيرها ويعد لأن المرأة التي تلد تبقى بعيدة عن الموضع المقدس اربعين يوماً أن ولدت ذكر ، وثمانين يوماً أن ولدت انثى .

* ومن استعدوا للتعميد فليبحث عن سيرتهم هل اكملوا كل شئ حسنا فإذا شهد لهم الآتون بهم فعلوا هكذا فليسعوا الأنجليل من اليوم الذي يقدمونهم فيه فإذا قرب اليوم الذي يعمدونهم فيه فليستحلف الأسقف كل واحد منهم لكي يعرف انهم أطهار وإذا كان واحد ليس هو طاهرا فليعزل ناحية لأنه لم يسمع الكلام بأمانة .

(رسطب ٣٣)

تذليل

استفتى أبا أنناسيوس أسقف مدينة قوس في مسائل لها علاقة بالعماد فأجاب بأجابات سديدة قانونية .

* س : اذا أتوا اليك بطفل خشى عليه موت الحمام وأنت في ذلك اليوم محلول الصيام ؟

ج : أسرع وعمده وأعتمد هذا العماد . ولكن احذر ان تغطسه ثلاث غطسات لكن ضعه على جانب المعمودية فوق ستر مكرس وأمسحه بالماء من فوق الى أسفل

ثلاث مرات - وأن وجد كاهنا غير صائم ذلك اليوم دعه يقدس ويقرب الطفل وليس عليه لوم .

* س : هل يجوز عmad من لم تتطهر أمه ؟

ج : أسرع وعمده ولو كان ابن يومه .

* س : هل ترضعه أمه يا إمام ؟

ج : لا لكن الظفر ثلاثة أيام .

* س : وأن لم توجد مرضعة ترضعه غير ذلك اليوم ؟

ج : حل زناره آخر النهار ودع أمه ترضعه وليس عليها ملام .

* س : ماذا يجب على الكاهن اذا مات الطفل في الدهن الأول ؟

ج : لا يخف بل يحضر غيره ويتدنى من الأول .

* س : هل يجب لمن بهذه الصفة . معصودية ؟

ج : حسبت له بثبات النية .

* س : اذا فرط الكاهن لعدم معرفة وغطس الطفل وهو ضعيف في المعصودية ففي الحال قضى ؟

ج : فباستهارة وعدم معرفته يتن قانونا ثقيلا ولا يقطع بالكلية .

* س : أيفطس الكاهن من خيف عليه من الموت كما شرح في المعصودية ثلاث

مرات ؟

ج : ولا واحدة بل يتبع ما ذكر أولا ويسمح بالماء ثلاث مرات .

* س : فإن مات الطفل بعد دهن الميرون بغير قربان ؟

ج : أعلم وتحقق انه قد كمل وحسب له بر الأيمان .

* س : هل يجوز عmad الحامل يا أمين ؟

ج : نعم أسرع وعمدها وبحسب ذلك لها دون الجنين .

* س : هل يجوز عmad الضاحك (الحانض) ؟

ج : لا بل أخرها الى أن تتطهر ولو كانت بحار مالك .

* س : أيجوز عمام من رجع من أولى البدع ؟

ج : نعم ولهم في ذلك سبيل قد وضعه من وضع .

* س : أن أتوا اليك بعد أو جارية ليصيغواهما بآراء المعمودية ؟

ج : عرف مواليهما إنهم اعتقا بالولادة الروحانية .

* س : ماذا يلزم من آخر عمام ولده بعد الأربعين إلى سنة ؟

ج : قانونه الصوم والصلوة والأمتناع عن الأسرار المقدسة مدة سنة .

* س : فإن آخره للباس أو لأمر دنيوي ؟

ج : ضاعف عليه القانون ليرتدع غيره ويرعنى .

* س : فإن آخره لأنتظر كاهن ملاتكي السيرة ؟ .

ج : زده قاتلنا ليحسن هو وغيره الظن في الكهنة والسريرة .

* س : فإن آخره ليتوجه به إلى بيعة معينة مفردة ؟

ج : شدد عليه القانون ليتضع للكل أن البيعة والمعمودية واحدة موحدة .

* س : ما رأيك في من عمد وگرِز معا ؟

ج : أبطله ومن كرمه ومن سعي .

معمودية الدم :

عندما يكون الإنسان معترفاً باليسوع ولم تكن الفرصة من أقبال نعمة العمام فقتل مستشهاداً حال جهاده في الأيام فيعتبر دمه المسفوک من أجل الأيام معمودية له ويكتفى مع الشهداء لأنه تعمد بدمه « كما جاء في القانون التاسع لأبوليدس وأيضاً في القانون ٣٢ (رسطب) قد أوضح ما يكون من أمر الموعوظين أذ يقول « فإذا ظلم وقتل من قبل غرمان ذنبه فإنه يتبرأ لأنه تعمد بدمه » وفي الباب التاسع والعشرين من الدستورية لأجل الشهداء الذين يلقون في الحكم والذين يعاقبون بمختلف العذابات « وأن كان موعوظاً فليمضى بلا ألم لأن الألم الذي قبله لأجل أسم المسيح يكون له معمودية مصفاة لأنه يموت مع الرب لما نال مثال موته » . وذلك كما يحسرون عمام من مات حال العمام .

الباب الرابع البطاركة

مقدمة:

يلاحظ أن غالبية النصوص الواردة في هذا الباب هي من القراءات الأربع
والثمانين المنسوبة زوراً إلى مجمع نيقية المسكوني الأول . والواضح أن هذه النصوص
قد أقحمت على مجمع نيقية من أتباع بابا روما الذين ينادون ببرئاسته على كنائس
العالم . والواقع أنه لم يكن إلا واحداً من رؤساء الأساقفة وليس له من عمل أكثر من
عملهم ولم يتميز عنهم البة لأنه لو كان له أي امتياز عليهم لما كانت هناك حاجة إلى
عقد مجامع ولكن الكل يرجعون إليه ويستشيرونه في كل أمورهم وحكمه عند ذلك
يكون القول الفاصل . غير أنه لم يعرف من قديم الا كواحد منهم وليس هناك ما يمتاز
به عن غيره - أما لقب «بابا» فكان أولاً لبطريرك الأسكندرية كما هو معروف
تاريخيا ثم استعمله الغربيون وتمسكوا به .

النحو

وأكثر ما ورد للأسف يلزم البطريرك لأنه يسمى في القوانين «الأسقف الكبير» والأول ورئيس الأساقفة وهو على قسمين نقلٍ وعقلٍ.

الأول: النقل

* البطاركة هم خلفاء المسيح ورسله القائل لهم « من قبلكم فقد قبلني »
امت. ١: ٤٠ ، والبطريرك فى الرئاسة على المسيحيين كموسى فى الرئاسة على
الأسرائيلين .

تعلیق:

لفظ بطريرك معناها رئيس الاساقفة وهي معرية عن اليونانية (باتيرارخوس) و معناها الآب الرئيس .

* أمر المجمع المقدس في (نهاية ٣٧) أن يكون البطاركة في جميع الدنيا أربعة لا غير مثل كتبة الأنجليل والأنهار الفردوسية الأربع والرياح وعناصر العالم . ويكون

الرئيس منهم والمقدم صاحب كرسى بطرس روما على ما أمر به الرسل ، وبعده صاحب كرسى الأسكندرية العظمى وهو كرسى مرقس والثالث صاحب كرسى أفسس وهو كرسى يوحنا الثاولوغس . والرابع صاحب كرسى أنطاكية وهو كرسى بطرس أيضا .

تعليق :

أن نسبة القول بأن المجمع النيقاوى قد جعل البطاركة أربعة لم يكن الا محض اختلاق لأن : -

١) العشرين قانونا الصحيحة التى لا يمكن لأحد أنكار حرف منها تنقض هذا تماما ولا يصح فى الوقت ذاته أن المجمع يحكم فى مسألة بحكمين مختلفين .

٢) لم يكن الآباء قد تكلموا بعد فى مسألة بطريرك القدسية لأن الكلام فيها كان فى المجمع الثانى القدسية المسكونى .

٣) ما جاء فى القانون السادس من العشرين قانونا الصحيحة يهدم ما جاء فى الأربعه والثمانين قانونا الداخلية ونصه :

« تحفظ السنن القديمه فى مصر ولبيبا وبند ابوليس فى أن أسقف الاسكندرية يكون له السلطان على هذه كلها لأنه الحاكم عليها جميعا ، كما أن أسقف روما له هذه العادة أيضا . ومثل ذلك فلتتحفظ الكراame سالمه أيضا فى الكنائس التى فى أنطاكيا وفي البراشيات الآخرى وذلك واضح عيانا على الأطلاق بأن أي أسقف سيم فى غير رأى المطران قد أمر المجمع العظيم بأن مثل هذا لا ينبغي أن يكون أسقفا وإذا كان أثنان أو ثلاثة من تلقوا محاكمة تخصهم قد قاوموا انتخاب الكل الصائر بمقتضى الصواب ويوجب قانون كنائس حيئند فليثبت انتخاب الأكثر .

فمن هذا القانون يتضح أن البطاركة فى عهد المجمع المسكونى الأول لم يزيدوا عن ثلاثة فقط يعرفون باسم أسقف وهم :-

٤) بطريرك الاسكندرية : والبلاد التابعة له هي البلاد المصرية ولبيبا والخمس مدن الغربية (القيروان وطرابلس الغرب) قبل أن تنضم المحبشة والنوبية اللتان كانوا معروفتين باسم « اثيوبيا » .

(٢) بطريرك روما : ويتبعه البلاد الغربية .

(٣) بطريرك انطاكية : ويتبعه سوريا وبين النهرين وأسيا الصغرى .

وعدا ذلك فقد نص المجمع في القانون السابع على تكريم أسقف أورشليم . ولما انتقلت المملكة إلى القسطنطينية وصارت مدينة الملك صار فيها بطريرك . ونص في القانون الثالث من قوانين المجمع المسكوني الثاني القسطنطيني أن تكون له تقدمة الكرامة بعد أسقف روما لكونها روما الجديدة .

(٤) لا يوجد في النصوص ما يؤيد هذه الرئاسة الموهومة فالنص السادس السابق الأشارة إليه لم يميز بشئ بل جعله مثل أحد البطاركة . ولو كانت له هذه الرئاسة فما الذي منع المجمع من الأنصاص عنها حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم ويعرفوا من هو الذي له الرئاسة حتى يستشيروه في كل أمورهم ويتركوا القوانين جانبًا ولا يلتفتوا إليها بالكلية ؟ .

(٥) لم يأمر الرسل بشئ من هذا القبيل لأنه لا يوجد بين القوانين النسوية اليهم ذكر لرئاسة بابا روما على بقية البطاركة .

* تفرق جميع الأساقفة من تحت أيدي هؤلاء البطاركة الأربع .

* يكون الأساقفة المدن الصغار التي هي في سلطان المدن العظام تحت أيدي المطارنة ويقوم كل مطران من مطارنة المدن العظام بتكريز أساقفة ناحيته ولا يمطرنه هو أحد من أساقفته لأنه أرفع منهم .

* يلزم كل إنسان مرتبته ولا يتجاوزها إلى مرتبة غيره ومن خالف هذه السنة فالستودس يحرمه .

* تنقل بطريركية أنفس إلى مدينة الملك لتكون الكرامة للملوك والكهنوت جمعياً ويكرم أسقفها ولا يقتصر به لتحويل البطريركية عنه . ويكرم باسم كبير أعني اسم جاثليق ويكرم أيضاً صاحب كرسى تسلونيكي لأنه هكذا يجب . ولا يخضع أسقف أورشليم لغيره من الأساقفة بل يكرم هو ويوقر لأنه على البلد المقدس وبهذه صليب يسوع المسيح ربنا وموضع قيامته ويكرم أيضاً صاحب كرسى سلق التي بلاد

الشرق وهى المدائن . ويكرم هذا أيضاً باسم القثاليقون ويؤذن له من الآن أن يطربن المطارنة كما يصنع البطاركة لثلا تتأذى المشارقة فى مضيهم الى بطريرك أنطاكية فى حوانجهم وفى أنصارفهم من عنده لأن بطريرك أنطاكية قد رضى بذلك بعد أن طلبت الجماعة اليه لثلا يغتم باصرف عنه من سلطان الشرق . لأنه لم يلتمس بهذا الأمر سوى إدخاله الراحة على النصارى ببلاد الفرس . (نيقية ٣٨)

* أن عرض أمر يجتمع به الأساقفة ببلاد الروم وحضرهم صاحب هذه الرئاسة أعني صاحب سلق التى هي يومئذ مدينة بغداد لأنها فى الأول كانت سابور التى هي اليوم المدائن .

فليرفع ويوقر فى المجلس فوق مطارنة الروم جميعاً لأنه بمنزلة البطريرك فى المشرق ويصير مجلسه فى المرتبة السابعة بعد أسقف أورشليم . وكل من يخالف هذه السنن فالسنودس يحرمه . (نيقية ٣٩)

تعليق:

ما يدل على الخلط فى هذه القوانين الأربع والأربعين المنسوبة زوراً إلى مجتمع نيقية انه قال بأن سلق أو سابور هي بغداد فى حين أن مملكة سابور هي جزء من فارس وأما بغداد فكائنة بين النهرين وسابور أو شابر عاصمة الملكة فى أستان فى ولاية فارس الآن لأن سلق كانت مدينة فى بابلونية على الدجلة بناها سلوتوس فى سنة ٢٩٢ ق. م والمقاطعة سلقية فى سوريا فى الشمال الشرقي والمدن الشهيرة فى هذه المقاطعة عدا سلق : انطاكية وأبامة ولا ودقية وقد صارت هذه المدينة عاصمة للمقاطعة الشرقية . أما المدائن Madain فقرىه من تركيا وأسيا فى العراق العربى على بعد ٤٠ كيلو متراً فى الشمال الشرقي من بغداد على يسار الدجلة بقرب خراب سلق وقتنزيفون (Ctesiphon) .

* لا يرخص للسنودس العظيم أن يجتمعوا ببلاد فارس لثلا يضعوا السنن بغير إذن بطريرك أنطاكية . فإنه وأن كان أصحابهم قد صير بمنزلة البطاركة لما ألتمس من الرفق بهم فليس لهم أن يحلوا ولا يربطوا فى سن الكنيسة ولا أن يزيدوا فيها ولا ينقصوا برأيهم بل يكونوا فى كل شئ خاضعين للرؤساء ولجماعة البطاركة . (نيقية ٤٠)

* الخيش لا يبطرك عليهم بطريرك من علمائهم ولا بأختيار منهم في أنفسهم لأن بطريركهم إنما يكون من تحت يد صاحب الاسكندرية وهو الذي ينبغي أن يصلح عليهم جائلاً إقليماً الذي هو دون البطريرك ومن قبله . فإذا بطرك عليهم هذا المذكور باسم الجائزة فليس له مطلقاً أن يمطرن مطارنة كما يمطرنهم البطاركة لأنه إنما يكرم باسم البطريركية من غير أن يكون له سلطان بذلك . وأن عرض أمر يجتمع فيه سينودس بأرض الروم وحضرهم هذا الحيشى فليجلس فى المجلس الثامن بعد صاحب سلق التى هي المدائن أعني بابل وال العراق وملكة سابور لأنه قد أذن له أن يصنع أساقفة لناحيته ونهى عن أن يسكنه أحد منهم .
(نيقية ٤٢)

تعليق:

أنه من العلوم أن هذه الترتيبات المنسوية زورا إلى المجمع الأول لم يكن لها حقيقة لا سيما وأن أثناسيوس الرسولى هو أول من أرسل أساقفه إلى بلاد الخبطة وأن أول أسقف سيم عليها هو فرمونتيبوس الذى يدعى يوحنا النيقوسى انوروديت . فain ياترى كان أسقف الخيش الذى أعطيت له هذه الكراهة وهكذا من تتبّع ترتيبات الأربع والثمانين قانوناً المزورة ليجد أنها تخالف الواقع ولا تنطبق على حقيقة ، لأن القوانين التي وضعتها المجامع المسكونية لم يذكر فيها مطلقاً أسقف للأحياش . ولو كان ذلك صحيناً لذكر أسم البلاد القانون السادس الصحيح .

* ينظر البطريرك فى كل عمل وأمر يعمل به مطارنته وأساقفته فى بلادهم الذى يتولونها فإن وجدَ فيها شيئاً على غير ما ينبغي فليغيره ويأمر فيه بما يراه لأنه أبوهم جميعاً وهم أبناء له ، والمطران عليهم فى رئاسته وتوقيرهم أيام منزلة الأخ الكبير الذى يتقدم أخواته ويوجبون طاعته لحسن سياسته وتدبيره ، فأما البطريرك فبمنزلة الأب فى سلطانه على بيته وكما أن البطريرك أمره وسلطانه على من تحت يده كذلك لصاحب رومية سلطان على سائر البطاركة فإنه الأول مثل بطرس فى ما كان له من السلطان على جميع رؤساء النصرانية وجماعة أهلها لأنه خليفة المسيح ربنا على شعبه وكتائبنا .
(نيقية ٤٤)

تعليق:

هذا نص من النصوص المنسوية زورا إلى مجمع نيقية كما أسلفنا ، ولا ندرى كيف وصلت الرئاسة إلى صاحب كرسى روما مع أن المجمع فى قوانينه الصحيحة لم

يبيه عن بقية البطاركة في شيء فضلاً عن أنه لم يعتبر في شيء من القديم سوى أنه اخ شريك لهم . فكل بطريرك متصرف في أبروشتيته تصرفاً تماماً لا يمكن لأحد غيره أن يتعدى عليه ويعمل أي عمل فيها .

* يجتمع أساقفة كل بلد إلى مطرانهم مرتبين في كل سنة لينظروا فيما ينبغي النظر فيه لتكون حجتهم في اليوم الرهيب بما قلدوه قوله . (نيقية ٤٥)

* يجتمع المطارنة والأساقفة إلى بطركم دفعة واحدة في كل سنة مثل ذلك حسبما كانت قضاة بنى إسرائيل السبعون يرفعونه إلى موسى . (نيقية ٤٦)

* لا يتم تصوير البطريرك إلا بحضور جماعة من الأساقفة والمتروبوليت فإن كان في أمره شغب فليؤخذ برأ الأكثري ومن بصير عليهم . (رسطا ١)

* ليفرض على كل مدينة وبلدة كبيرة كانت أو صغيرة تكون تحت يد البطريرك برقة للبطريرك بقدر أحتمالها ويبعث بها إليه في كل عام ليستعين بذلك وهذا الباب بغير حرم . (نيقية ٤٦)

* لا يتولى المطران وأساقفته معرفة ذنب من ذنب من الأساقفة الذين تحت يده وامضاء الحكم عليه ولا قبول توبته دون دخول البطريرك معهم وعلمه وأمره . (نيقية ٤٩)

* ولا يقبل في البطريرك شكبة مطران من المطارنة الذين تحت يده أو إزامة أيه شيئاً من الذنوب دون دخول بطريرك آخر من آخره ونظرائهم ونظرهم في أمره ولا ينبغي لأحد من نظار المطران المشتكى أن يأخذ له في ذلك ويوافقه عليه دون استئذان بطريرك آخر من آخره ونظرهم في أمره على ما تقدم . (نيقية ٥٠)

تعليق:

القصد من هذا النص هو أن المطارنة يخضعون وينقادون إلى رئيسهم بدون أن يكون لهم الحق في أن يشكوا من تعدد رئيسهم عليهم وهذا القانون وما بعده يتعارض مع القانون الخامس النيقاوى الذى هو على حسب الترجمة القبطية « لأجل من أخرج أو قرف من الأكليروس أو العلمانيين لتكون هذه المشورة ويعتبر من جهة الأسقف الكبير

ومن يخرجه قوم لا يقبله آخرون وأستقصوا لثلا يكون الأسقف تجراً عليهم فأخرجهم بخزي أو لأجل شئ هكذا قوى ويستقصون في هذا كما يجب وأستقر أن يجتمع الأساقفة الإبروشيه بعضهم ببعض ويسخروا لأجل هذا هكذا يتبيّن فعلهم أن كان أسقفهم قد أخرجهم ل الكلام فقط . وهكذا يجتمع كل الأساقفة ويبحثون عن ذلك الأسقف ومن أخرج وبحكمون بحسب ما يتضح لهم ومجامع الأساقفة تكون لأجل هذه الأمور وهكذا المجمع الأول يكون قبل الأربعين لتزول الشرور والغضب وتقدر أن تحمل قرابين الله جليلة والثانى يكون في الخريف « فمن هذا القانون يتضح أن إجتماع الأساقفة هو لفحص كل المسائل وحل كل المعضلات ولو كان من الصواب عدم التعرض لما يحدث من بطريرك أو مطران لما اجتمعوا مجتمع وسنت قوانين فكان الأجر بدلاً من ابراد هذين القانونين من القوانين المزورة ابراد ما هو صحيح .

* ليس لأحد من البطاركة والمطارنة والأساقفة أن يطلق ما ربطه مثله إلا بعد موته . فاما البطريرك فله بعد الكشف أطلاق رباط هؤلاء جميعاً اذا رأى ذلك لأنه منزلة رب البيت عليهم وعلى الكافة . (نيقية ٥١)

* اذا أصلح المطران أسفاناً من الأساقفة فليرسل معه أيضاً الخوري أبسكونس ليمرح به الى مدینته وكنيسته ويجلسه في اليوم الأول من دخوله على الكرسي وإذا أقام في مدينة ثلاثة شهور وأتاه المطران زائراً للتسليم عليه فيأمر المطران الأرشي بابا والأرشي دياكون فيستعرضانه سنت الأساقفة وقيمه على حدود ذلك كله فإن وجدوه قد حفظها كاملة فعند ذلك يسدّ أمره ويحل له القيام بأسقفيته وسنته جارية له وكذلك فليفعل المطارنة ايضاً ببطاركتهم وويل من يخالف هذه السنة فالسينودس يحرمه . (نيقية ٧٦)

* ولا يستأذن أحد من الأساقفة الذين تحت أيدي المطارنة البطريرك في شئ إلا بإذن مطرانهم وإعلامه بذلك ولا يلتمس أحد من المطارنة ولا من الأساقفة الدخول على الملك بغير إذن البطريرك وكل من خالف فالسينودس يحرمه . (نيقية)

* يجب على أساقفة كل أقاليم أن يعرفوا من هو الأول فيهم ويدعوه لهم بأنه رأس ولا يفعلوا شيئاً كبيراً إلا برأيه وهو أيضاً لا يفعل شيئاً كبيراً بغير رأي الأساقفة كلهم . هكذا يكون اتفاق واحد . (رسطج ٢٥)

الثاني: العقل

البطيركية خلقة مسيحية في الدنيا على حراسة الدين وسياسة المؤمنين سياسة شرعية روحانية وتقليدها لن يقوم بها فرض على المؤمنين واجب بالأجماع ويدل عليه الشرع والطبع أما الأول فلما تقدم ، وأما الثاني فلما في طباع العقلاه من الاعتماد على رئيس يرشدهم إلى علم الحق وعمل المغير ومن التسليم إلى مقدم يمنعهم من التظالم ويفصل بينهم في التنازع والتخاصم . فإذا قلدت لستحقها حصل القيام بفرضها والأوجب على أهل الاختيار خاصة أن يختاروا رئيساً للأمة .

الشروط المعتبرة في أهل الاختيار ثلاثة :-

أولاً : العدالة المذكورة في باب الشهود .

ثانياً : العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق هذه الرئاسة .

ثالثاً : الرأي والحنكة التي تؤدي إلى اختيار من هو لأهل الورقة أصلع وبتديرهم أقوم وأعرف .

شروط من يستحقها :

أولاً : نقلية وقد ذكرت في باب الاسقف .

ثانياً : عقلية وهي أربعة :

الشروط العقلية:

(١) سلامة العقل .

(٢) سلامة الحواس والأعضاء التي لا يمكن بدونها القيام بالرئاسة كالبصر والسمع واللسان واليديين والرجلين .

(٣) السلامة من الأمراض المانعة له من اجتماعه ببرؤوسه مثل الجذام والبرص

(٤) ما يفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح من جودة الخلق وصحة الرأي والتجربة والحنكة .

قواعد الاختيار:

أولاً : اذا وجد أهل الاختيار جماعة توجد فيهم شروط هذه الرئاسة يجب أن

يختاروا أنفسهم شروطاً ومن تسارع الناس إلى طاعته بالأكثر فان اعتنی منها ولم يقبلها فليختاروا منهم غيره وجب أن لا يعنى .

ثانياً : أن وجد أثنان متکافنان في الشروط قدم أسنهما مع أن زيادة السن عن كمال العمر المشترط ليس بشرط فلو قدم أصغرهما سنًا لجاز . وأن كان أحدهما أكثر علمًا والأخر أصلح تدبيراً روعى ما يوجبه حكم الوقت فأن كانت الحاجة إلى فضل العلم أدعى بسبب ظهور البدع قدم الأعلم وأن كانت إلى صلاح التدبير قدم صاحب التدبير .

ثالثاً : أى تنازع متساويان من كل وجه أو تنازعها لهما غيرهما رجع أمرهما إلى القرعة الهيكلية ، والأصلح اختيار غيرهما إن وجد لأن تنازعهما أيها تجريح لهما وليس وجود الأفضل مانعاً من إقامة المفضول إذا ثبتت له الشروط ، لأن زيادة الفضل مبالغة في الاختيار وليس معتبرة من شروط الاستحقاق . واصحاب الاختيار يلزمهم تقليد هذه الرئاسة لمستحقها فان توقفوا لزمهما الأثم .

رابعاً : لا يجوز أن تكون هذه الرئاسة لأثنين في زمان واحد وكرسي واحد فأن قلدت لستحقين في بلدين ثبتت للذى قلدلت له في الموضع الذى جرت به العادة ، وأن كان ذلك في بلدة واحدة ثبتت من قلدها أولاً وأن كان ذلك في وقت واحد لزم منهما أن يدفعها عن نفسه ولزم أهل الاختيار أن يختاروا أولاهما بها فأن تساويا فالقرعة هيكلية .

خامساً : أن أوصى متقلدتها بها لمن يتقلدتها بعده فلا يكتفى فيها بوصيته بل يستأنف اختياره كغيره ويكون ذلك من جملة ترجيحه مالم يكن فيه غش .

سادساً : يلزم الشعب أن يعرفوا متقلدتها باسمه وصفاته ولا يلزم أن يعرفه منهم بعينه الأهل الاختيار وعلى الكل تفويض الأمور العامة اليه من غير معارضة له .

ما يجب على البطريرك المختار

أولاً : حفظ الدين على أصوله المستقرة وما ثبت عند الأجماع من أقوال الرسل المقبولة ثم المجامع ثم الآباء المجمع على قبول أقوالهم وقطع البدع وحل الشبه ليكون الدين محروساً من خلل والأمة منوعة من زلل .

ثانياً : تنفيذ الأحكام بالحق وقطع المنازعات .

ثالثاً : تقدير العطاء للمستحقين من غير أسراف ولا تقصير ودفعه في وقت لتقديم فيه ولا تأخير .

رابعاً : تقليد الرئاسات لمستحقها وأموال الصدقات للأكفاء الأمانة .

خامساً : أن يباشر الأمور العامة ويتصف بالآحوال الخاصة بنفسه ولا يكتفى بالتفويض في كل الأمور ويشغل باللذات أو العبادات لأن للعبادات أوقات مخصوصة .

سادساً : ينبغي أن يشاور أهل العلم في الأحكام وأهل الرأي في النقض والأبرام فإذا دام قائماً بما يلزم من مستمرة له شرطه لزمه طاعته وتعظيمه وأكرامه وحقوقه .

أحكام مختلفة :

* أن عرض له خبل في عقله فأن كان يرجى شفاؤه أنتظر ، وأن كان زمان الخبل قليلاً جداً فلا تمنع استدامة الرئاسة له ، وأن كان أكثر من زمان الافتقاء منع .

* ليس ما يمنع من أبتداء تقليدها يمنع من استدامتها لأن الأستداء يراعى فيه سلامة كاملة والخروج براعي فيه نقص كامل .

* أن أسر البطريرك أو ما يجري هذا المجرى فعلى الكافية أن يفدوه وله الرئاسة ثابتة مادام يرجو الخلاص فأن طال الزمان فعلى أهل الأخبار أن يستتبوا عنه ناظراً يخلفه أن يمكن أن يكون ذلك بأذنه فهو أولى ، ويبقى نائباً عنه إلى أن يتخلص ويعود إلى كرسيه أو إلى أن تثبت نياحته فيقام أما هو إن كان مستحقاً على ما تقدم ذكره والأفغيرة .

* باقي الشروط الخاصة بالبطريرك من شروط أقامته ونحو ذلك وردت في القوانين باسم الأسقف لأنه أسقف مدينة كرسيه ولذلك لا يرسم بطريرك الأسكندريةأسقاً للأسكندرية .

* * *

* * *

*

الباب الخامس الأساقفة

الاسقف كالراعي كما ورد في الدستورية والنظر فيه من ثلاثة جهات :-

قبل قسمته	الأولى
حال تكريزه	الثانية
بعد اقامته	الثالثة

وال الأولى : قبل قسمته

وهي على ثلاثة أقسام :-

(١) الشروط الموجبة استحقاقه للاسقفية

(٢) الاسباب المانعة له منها

(٣) مالا يوجب ولا تنبع بل الأسقفية معها جائزة .

(١) الشروط التي يجب أن تتوفر للأسقف

هذه الشروط شمانية وتتعلق أولاً بسيرته وثانياً بأخلاقه وثالثاً بعمره ورابعاً

باختياره

* قال معلمنا بولس الرسول " صادقة هي الكلمة إن أشتهر أحد الأسقفيه فقد أشتهر عصلا صاحلها ، فيجب أن يكون الأسقف بلا لوم بعمل امراة واحدة صاحبها عاقلاً محظياً مضيفاً للفرياء صاحباً للتعليم ، غير مدمن الخمر ولا شراب ولا طامع بالريع القبيح بل حليماً غير مخاصم ولا معيناً للعمال يدبر بيته حسناً له أولاد في الخضوع بكل وقار وأنما أن كان أحد لا يعرف أن يدبر بيته فكيف يعتنى بكنيسة الله ، غير حديث الأيام لئلا يتصلف فيسقط في دينونة أبيليس ويجب أيضاً أن تكون له شهادة حسنة من الذين هم من خارج لئلا يسقط في تعبير وفتح أبيليس . (طيث ٣) (اتنى ٣ : ٧ - ٧)

* هكذا سمعنا ربنا يسوع المسيح يقول : يجب للراعي الذي تجلسونه أسفافاً للكنائس في كل مكان أن يكون بلا وجد ولا علة ويكون ظاهراً من كل ظلم الناس ليس

عمره دون خمسين سنة وأن أمهكه فليكن ملوباً من كل تعليم أدبها وذرها في الكلام ،
وان كان الكرسي صغيراً ولم يجدوا كبيراً في السن بل وجدوا ناقصاً في سن يشهد له
من يسكن معه أنه يستحق الأسقفية وأنه قد أظهر في شبابته أفعال الشيوخ بشاشة
وترتيب فهذا يجب أن تجريه فإن كان كما شهدوا له به فأقسموه بسلام وأن كان صغيراً
أو كبيراً فليكن باشاً متواضعاً هادنا لأن الرب يقول في أشعيا النبي " وكل هذه
صنعتها يدك فكانت كل هذه يقول الرب والى هذا أنظر الى المسكين والمسحوق الروح
والمرتعد من كلامي "أش ٦٦ : ٢ . " (دستق ٣)

وهكذا يقول في الأنجليل أيضاً " طوبى للوداع ، لأنهم يرثون الأرض " مت ٥ : ٥
وليكن رحوماً فإنه يقول " طوبى للرحماء ، لأنهم يرحمون مت ٥ : ٧ " ولتكن
صاحب سلامه فإنه يقول " طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله يدعون ". ولتكن
سريرته حسنة ظاهرة من كل شر وظلم فإنه يقول " طوبى للأتقياء ، القلب لأنهم يعاينون
الله " مت ٥ : ٨

* ول يكن صبوراً قائماً بكل رتبة ولا يقلن ولا يسخر ولا يكن حرونًا ولا محبًا
للدينار وللدرهم ويعرف أيضًا أن يكون بلا عيب في أشياء هذا العالم لاته مكتوب
لأنه يجب أن يكون الأسفف بلا لوم كوكيل الله غير معجب بنفسه ولا غضوب .

١: ٧ " فإن الحكمة تقول إن الفوضى يفسد الحكمة . ويكون محبًا فإن الرب
يقول بهذه يعلم كل أحد أنكم تلاميذى اذا أحب بعضكم بعضاً .

* ويسبيل الذين تختارونهم أن يكون كل واحد منهم قد تجاوز ثلاثين سنة .

(طس ٢٨)

تعليق:

أن السن المحدد للأرتقاء الى درجة الأسقفية او القسيسية هو ثلاثون سنة كما
جاء في القانون الحادى عشر من قوانين قيصرية الجديدة نيوقيسارية وهو من أقدم
المجامع المسيحية التي عقدت قبل مجمع نيقية الأول المسكوني قال " لا يقبل الشرطونية
ويصير قساً أقل من ثلاثين سنة وأن يكن أهلاً بل يصير عليه حتى يكمل الثلاثين سنة

لأن سيدنا يسوع المسيح أباً أعتمد وهو أبن ثلاثة ثم بدأ بالتعليم ودعا الناس إلى الهدى " ونسج على هذا المثال ابيفانوس معلم الكنيسة اليونانية في القانون الخامس والعشرين من قوانينه .

خامساً : أن يكون راهباً أو من له بعض مراتب المذبح ولا يصلح علمانياً الأ بعد ضرورة وبعد أن يشرط على نفسه حفظ القوانين المقدسة وهذا على ماورد في قوانين إثاسيوس بطريرك القدسية وهو مستقر في بيتنا أعني أن يكون راهباً أو كاهناً .

سادساً : أن يعمل برضاء الشعب الذي يقام عليهم ويرضى بطركه .

لি�قم الأسف ب اختيار الشعب كله اياه كمشيئة الروح القدس . (دست ٣٦)

أن التمس أحد الأسقفيه ورضى به أهل ناحيته أجمعون ولم يرض به مطران ناحيته فلا تجوز له الأسقفيه بغير أمره ومن تعدى ذلك فالسنودس يحرمه ومحبته أسقفيته وأن اتفق عليه الاكثر ورضى به المطران والبطريرك فيعمل برأي الاكثر . (نقطة ٩)

الأسف يكون برضاء بطركه وأهل أبراشيته وبحضور لتصييره أسقفان أو ثلاثة .
والقسис والشمامس ومن دونه برضاء الأسف واشتراكه وبباركه أسقف واحد .

(رسطح ١)

ورد في قوانين الملوك .

سابعاً : لا يقل الأسف سريعاً دون اختباره في معرفته وأيمانه وسيرته وحسن الثناء عليه وينقل في مراتب الكهنوت مرتبه مرتبة على التدرج فإذا ثبت من سيرته في كل مرتبة أستحقاقه حينئذ يقدم .

تعليق :

(اتي ٥ : ٢٢) لا تضع يداً على أحد بالعجلة .

ثامناً : يجب أن يذكر من الجماعة . ولا يصيير أسقفاً إلا إذا ذكر من أثنتي عشر رجلاً .

أن كان موضع المؤمنين فيه قليل ولم يكثر الجمع ليصنعوا التزكية للأسقف إلى حد اثنى عشر رجلاً فليكتبوا إلى الكنائس القريبة من الموضع الذي يكون فيه المؤمنون كثيرين لكي يحضر ثلاثة من المؤمنين الموثوق فيهم المختارين ويجربوا بثبات من يستحق أن كان له سيرة حسنة لا مفتر ولا مراء ويقدر أن يفسر الكتب .

(رسطخ ١٣)

(٢) الأسباب المانعة عن الرسامة

هذه الأسباب ستة :

- (١) لا يجوز أن يكون الأسقف مجنوناً . (رسطخ ٥٢)
- (٢) لا يجوز أن يكون أعمى ولا أصم ولا أبله ليس لأنه عيب لكن لأنه لا يقدر على تنفيذ ما يحتاج إليه من أمر الكنيسة . (رسطا ٧٣)
- (٣) من كان غير مؤمن وأعتمد أو كان رجل سوء فتائب فلا يصيير أسقفاً في أوائل أمره لأنه من الأئم أن يصيير معلماً ولم يؤنس رشهه إلا أن يكون ذلك بالهام من الله . (رسطا ٧٥)
- (٤) من أخصى نفسه وحده فلا يجعل ، ومن أخصى قهرًا فلا يمنع لذلك (رسطخ ١٥)
- (٥) أن تعرض له أحد وذكر عنه أنه لا يصلح للأسقفية فليؤخر أمره ثلاثة أشهر ويكشف عنه فيها بمحضر من خصمه أو في غيبته فإن ثبت عليه سبب يمنع في القوانين من تقدمة منع والأفليقدم . أما خصمه الذي قرفة ولم يثبت عليه ما ذكره إن كان كاهناً فليبعد من البيعة وإن كان من الشعب فليؤذب كما يجب . (طس ٢٨)

(٣) الأسباب التي لا توجب ولا تمنع رسامته

* لا يمنع أن يصيير أسقف أعزور ولا أغزع إذا كان يصلح لهذا الأمر لأن عيب البدن ليس عيب وأنما العيب عيب النفس . (رسطا ٧٢)

ثانية : حال تكريزه

* الأسقف يقام في يوم الأحد وكل الناس متتفقون على أقامته وكل الشعب

والكهنة يشهدون له والأساقفة الذين يحضرون ليضعوا أيديهم عليه فليغسلوا أيديهم ثم يقسمونه والشعب بسكتوت وخوف ويرفعون أيديهم . ويوضع الأساقفة أيديهم عليه قائلين إننا نضع أيدينا على هذا العبد المختار من الله . بأسم الآب والابن والروح القدس لاقامته في رتبة صالحة للواحدة بلا دنس كنيسة الله الحى غير المرئى . لفعل حكم عدل وأعلن مقدس ونعم طاهرة وتعليم أمين . هذا هو الذى صار للكنيسة الجامعة من جهة الثالوث القدس بسر الصليب وبعد هذا فليضع الأسقف الأول منهم يده عليه ويقول صلاة القسمة ويقول الشعب كله أمين . (دستق ٣٦)

تعليق :

صلاة القسمة في كتاب التكريم المعتمد في البيعة المقدسة .

* بعد هذا يقبله الأساقفة ويقول كل الكهنة والشعب مستحق مستحق . ويقبله كلهم ويدعون له بالسلامة ثم يتلون الفصل اللاتقة ويكلملون القداش ويتناولون هو أولاً من السراائر المقدسة . ثم يعطيهم منها على الطقس ويسرحهم بسلام . ويعيدون ثلاثة أيام عيادة روحانياً مثلاً من أنبيأث في اليوم الثالث . (دستق ٣٦)

* اذا رضيء الكل فليجتمع كل الشعب والقوسوس والأساقفة في يوم الأحد . وليسأل الكبير الذي فيهم القوسوس والشمامسة ويقول . هذا الذي أرتضيتموه أن يكون رئيساً لكم ؟ فإذا قالوا نعم ، فليسألهم أيضاً ويقول هل هذا يستحق هذه التقدمة الجليلة وأقام سيرته صحيحاً لم يوجد عليه شئ ؟ فإذا أجابوا كلهم وقالوا إنه هكذا يحق وليس بمراعاة فليسألوها أيضاً ثالث دفعة ، هل هو مستحق بحق هذه الرئاسة ؟ لكنه تثبت كل كلمة من فم أتنين أو ثلاثة . فإذا قالوا في ثالث دفعة إنه مستحق فليصافحوه كلهم . وإذا فعلوا ذلك يأنس فليكن سكتوت ، والشمامسة يمسكون الأنماط المقدسه وهي منشورة على رأس من يقسمونه ، ويجلسه الأساقفة على كرسى يصلح له فإذا قبلوه كلهم قبله الرب . (قبله الشعب) (رسطب ٥٢ أو ٧١)

* ولا يقسم أسقف بدون أسقف المدن وليس هو وحده بل وأسقفات آخران معه ليقام من جهة ثلاثة أساقفة ويقوم هكذا يحمل الأنماط على رأسه ويصلى عليه الأسقف الكبير هكذا وإذا فرغ فليضع يده عليه ويقبله وينتفخ في وجهه ليتملىء من الروح القدس ، وبعد ذلك يقبله الكهنة ، فاما رتب العلمانيين فيقبلون يديه ولا يقبل فاه الا

الأساقفة والقسوس وبعد ذلك يكملون القدس الألهي . (بس)

* نأمركم أن يقسم الأسقف من ثلاثة أساقفة وأن كان للضرورة فمن أسقفيين ولا يمكن أن يقسم لكم من أسقف واحد لأن شهادة الاثنين والثلاثة تكون ثابتة .

(دست ٣٤)

* وأن كان أسقفاً واحداً هو الذي وضع يده عليه فليفرز وإن كان ذلك لأجل أضطرار لأنه لم تقدر الجماعة أن تجتمع لأجل أضطهاد منتشر أو سبب آخر هكذا فليفرز من جهة أساقفة كثرين وليجيزوا له هذا ويكون ذلك بأمرهم . (رسطب ٥٦)

ثالثاً : بعد اقامته

وذلك على ثمانية أقسام :-

أولاً : ما ينبغي أن يفعله في ذاته .

ثانياً : ما يلزمه أن يفعله مع شعبه وما يوصى به .

ثالثاً : ما يلزم شعبه أن يتصوروه فيه ويفعلوه معه .

رابعاً : حاله مع الكهنة ومع رؤوساء الكهنة .

خامساً : في أجتماع الأساقفة .

سادساً : الأسقفية لا تورث .

سابعاً : لا يكون على مدينة أسقfan .

ثامناً : الأسباب التي اذا ثبتت على الأسقف شيئاً منها سقط من درجته وقطع من رتبته .

أولاً : ما ينبغي أن يفعله في ذاته

إذا أقيم الأسقف فليقيم ثلاثة أسابيع صانعاً ولا يذق شيئاً إلى يوم السبت من كل أسبوع هذا اذا لم تكن أيام الحسين . ثم يكمل تلك السنة صوماً ثلاثة . وليكن الطعام الذي يأكله الأسقف في سنة صومه : خبزاً وملحاً وزيتاً وعسلاً وبقولات الأرض ولا يذوق خمراً . وأما بقية مدة حياته فيصوم كقدرته وبنال من الطعام الضروري بقدر ولا يأكل لحماً لا لأنه اذا أكله يتنفس لكن لنلا يقترب قلبه ويرطم عقله فلا يقدر أن

يسهر براحة لأن الذي يطلب أن يكمل هذه الأفعال هكذا فليختر له الضعف الذي يقبل الضغف فليس له هدف أن ينال ما يقوى الجسد . وأن مرض الأسقف في تلك السنة مرضًا لا يقدر لأجله أن يتم ما قلناه فليستعمل من السمك والخمر بقدر أيامًا يسيرة لثلا يبقى ملقياً وتعدم الكنيسة سياسته وتعلیمه . وليجتهد أن ينال كل يوم من الأسرار بلا ضرورة تطاله لكن يحيا بها في كل زمان . (دستق ٢٣)

تعليق:

يرى البعض تفسيراً لذلك أن يصوم الأسقف كل يوم إلى آخر النهار إلى يوم السبت ثلاث جم وقيمة السنة يصوم في كل أسبوع ثلاثة أيام . الأربعاء والجمعة والأثنين فإن السبت والأحد لا يصومان فلا يعني الأسبوع يصوم ثلاثة طيأ وأيما يعني بالتأويل المتقدم ذكره .

* لا يمكن أن يصوم الأسقف إلا اليوم الذي يصوم فيه كل الشعب لأنه إذا أتي واحد بشئ إلى الكنيسة يحتاج أن يأكل مع الجماعة . (رسطب ٣٥)

* ليكن الأسقف ينال من الطعام والشراب ما يكفي حياته حتى يقدر أن لا يتوانى في تعليم الغير معلمين ولا ينفق كثيراً ولا يمكن تائها ولا سيرته بلذة ولا يأكل شيئاً مختاراً . ولتكن حى القلب فى التعليم يعلم فى كل وقت ويدرس فى كتب الرب ويتأمل الفصول لكي يفسر الكتب بتأمل ويفسر الأنجيل ويترجم الناموس والأنبياء - قال رب : فتشوا الكتب فإنها تشهد لى (يو ٥ : ٣٩) ولا يهوى الريع الفاضح ولا سيماء مع المخالفين . ولا يهوى التصييب الأوفر ولا مفتضباً ولا محباً للأغنية ، ميفضاً للقراء . ولا صاحب وقيعة . ولا يشهد بالزور . ولا ذا غصب ولا يضم أحداً . ولا يحب الرئاسة ولا يكن ذا قلبين ولا ذا لسانين ، ولا سمعاً ولا يمضى إلى أعياد الأمم . ولا مشتها ، ولا محباً للدينار فان هذه كلها أعداء الله شركاء للشياطين . ولتكن حكيمًا دقيق الحس ليعلم الردى ويتحفظ منه وصاحبًا لكل أحد ، وكل شئ حسن في الناس فليريحه لنفسه . فإن الراعي إذا بعد من الظلم يغير تلاميذه ، ويؤنسهم أن يكونوا متشبهين بأعماله الحسنة باستحقاق كما قال هوشع النبي « أنه كما يكون الكاهن هكذا أيضًا الشعب هو » ٤ : ٩ « ثم معلمنا الصالح يسوع ألهنا ابتدأ أولاً أن يعمل ويعلم وقال (أن الذي يعمل ويعلم يدعى عظيمًا في ملوكه (دستق ٣ مت ٥ : ١٩) (السموات)

* وبعد تكريره يلزمه المذبح ويترغب للصلوة ليلاً ونهاراً وأن صلى عن نفسه وعن كل الشعب في كل ساعة فجيداً فعل . ويكون وحده في بيت في الكنيسة ، وإن كان له من يرضيه مقامه معه ، وأما واحد أو أثنان وهم نفس واحدة معه فليفعل لكي يعينه فيما يجب ولا سيما بالأكثر في تكميل الصلوات والأيتها بالاتفاق واحد . لأن الرب قال « حيث يجتمع أثنان أو ثلاثة بأسمى فانا اكون في وسطهم مت ١٨ : ٢٠ » « وإذا لم يقدر على المداومة فليصل الساعات . (دست ٣٧)

* ويترسّع للرب بكل تعب أن يكون الكلام الذي يقوله يشعر في ساميده شرة الروح القدس . (دست ٣٨)

* وكل ما يعلمه يجب له أن يعلم ويذكر أنه قد فعله بدنياً من قبل أن يعلمه لكي يعرف بكل استقصاء لأنه اذا كان يعرف ما يقوله فالذي يسمعونه يعرفون ما يقوله . (دست ٤٣)

ثانياً : ما يلزمك أن يفعله مع الشعب وما يوصي به

* قال بولس الرسول لتلميذه تيموثاوس « فأطلب أول كل شيء أن تقام طلبات وصلوات وأيتها وتشكرات لأجل جميع الناس . لأجل الملوك وجميع الذين هم في منصب لكي نقضى حياة مطمئنة هادئة في كل تقوى ووقار لأن هذا حسن ومحبوب لدى مخلصنا الله الذي يريد أن جميع الناس يخلصون وإلى معرفة الحق يقبلون » .

(اتي ٢ : ١ - ٤)

* لا يستهن أحد بحدائقك بل كن قدوة للمؤمنين في الكلام في التصرف في المحبة في الروح في الأيمان في الطهارة ، إلى أن أجئ أعكف على القراءة والوعظ والتعليم أهتم بهذا كن فيه لكي يكون تقدمك ظاهراً في كل شيء . لاحظ نفسك والتعليم ودراهم على ذلك لأنك أن فعلت هذا تخلص نفسك والذين يسمعونك أيضاً ، لا تزجر شيئاً بل عظمه كأب والأحداث كأخوة والعجائز كأمها والحدثات كأخوات بكل طهارة ، اكرم الآراميل اللاتي هن بالحقيقة آراميل . ولكن إن كانت أرميلاً لها أولاد أو حفدة ليتعلموا أولاً أن يورروا أهل بيتهم ويوفوا والديهم المكافأة لأن هذا صالح ومقبول أمام الله . لا تقبل شفاعة على قسيس إلا بشهادة شاهدين أو ثلاثة شهود . الذين يخطئون ويختهم أمام الجميع لكي يكون عند الباقين خوف ، ولا تعمل شيئاً بمعاية ، لأن تضع يدك بعجلة ولا تشارك في خطايا الآخرين . (اتي ٤ : ١١ - ٢١)

* اناس فاسدى الذهن وعادمى الحق يظنون أن التقوى تجارة تجنب مثل هؤلاء .
واما التقوى مع الفناء فهو تجارة عظيمة لأننا لم ندخل العالم بشئ واضح أننا لا
نقدر أن نخرج منه بشئ فأن كان لنا قوت وكسوة فلنكتف بهما . وأما الذين يريدون أن
يكونوا أغنىاء فيستقطون في تجربة وفع وشهوات كثيرة غبية ومصرة تفرق الناس في
العطاب والهلاك لأن محنة المال أصل لكل الشرور الذي اذا أبتفاه قوم ضلوا عن الأيمان
وطعنوا أنفسهم بأوجاع كثيرة . فاما أنت يا أنسان الله فأهرب من هذا وأتبع البر
والتقى والأيمان والمحبة والصبر والوداعة ، جاهد الأيمان الحسن وأمسك بالحياة الأبدية
التي إليها دعيت أيضاً وأعترفت للأعتراف الحسن أمام شهود كثيرين ، أوصيك امام
الله الذي يحيى الكل والمسيح يسوع الذي شهد لدى بيلاطس البنطى بالأعتراف الحسن
أن تحفظ الوصية بلا دنس ولا لوم الى ظهور ربنا يسوع المسيح الذي سببته في أوقاته
المبارك العزيز الوحيد ملك الملوك ورب الأرباب الذي وحده له عدم الموت ساكنا في نور
لا يدنى منه الذي لم يره أحد من الناس ولا يقدر أن يراه الذي له الكراهة والقدرة
الأبدية آمين . أوصى الأغنياء في الدهر الحاضر ان لا يستكروا ولا يلقوا رجاءهم على
يقيمة الغنى بل على الله الحي الذي ينحنا كل شئ بمعنى للتمتع وأن يصنعوا
صلاحاً وأن يكونوا أغنىاء في أعمال صالحة وأن يكونوا أشخاصاً في العطا كرماء في
التوزيع مدخرين لأنفسهم أساساً حسناً للمستقبل لكي يمسكوا بالحياة الأبدية .
ياتيموا نواس أحفظ الوديعة معرضاً عن الكلام الباطل الدنس ومخلفات العلم الكاذب
الأسم الذي اذا تظاهر به قوم زغوا من جهة الأيمان معك . (اتى ٦ : ٥ - ٢٢)

* اهتم بالكلام يا أسقف وان كنت تقدر ففسر من الكتب كل كلمة ، أشبع
شعبك وأروه من نور الناموس ليكون بذلك غنياً من كثرة تعاليمك ، ويجب عليكم يا
أساقفة أن تكونوا رقباء للشعب فإن رقيبكم أنتم هو المسيح . فالرجل من قم حرقياً
النبي يقول لكم « وأنت يا ابن آدم فقد جعلتك رقباً لبيت اسرائيل فتسمع الكلام من
فمي وتحذرهم من قبلي ، اذا قلت للشريء يا شرير موتاً موت ، فإن لم تتكلم لتعذر
الشريء من طريقه فذلك الشريء يموت بذنبه ، أما دمه فمن يدك أطلبـه . وأن حذرت
الشريء من طريقه ليرجع عنه ولم يرجع عن طريقه فهو يموت بذنبه اما أنت فقد خلصت
نفسك . (جز ٣٣ : ٧ - ٩)

فلاجل هذا علموا من يسعى بغير علم ومن تعلم ثبتوه وأهدوا الضالين
وخطبوا لهم دعوات لأجل برئهم .

* أقم نفسك يا سقف طاهراً في أفعالك كلها وأعرف رتبتك فأنك مثال الله عند الناس لما أصبحت رئيساً على الناس كلهم : الملوك والرؤساء والكهنة والأولاد والعلميين وكل من في طاعتكجلس في الكنيسة ويشر بالكلمة لأن لك سلطاناً تدين به الخطاة فلهم قال « الحق أقول لكم كل ما تريده على الأرض يكون مربوطاً في السماء وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلولاً في السماء مت ١٨ : ١٨ . فأحكم بسلطان كمثل الله . ومن تاب فأقبله إليك لأن الله هو آله الرحمة . أزجر من يخطئ ، ولا تطرد من يتوب ولبيتهم الأسف بخلاص كل أحد فلهم يقول رب . أنظروا لا تزدروا بأحد من هؤلاء الأصحاب . وأعلم أنه سيطلب منك جواب بالأكثر فمن ، أودع كثيراً يطلب منه كثير . كن بلا لوم كيلا يشك أحد من جهتك ، العلماني يهتم بنفسه وأما أنت فعامل حملاً ثقيلاً . مكتوب أن الله قال لموسى : أنت وهارون تحملان ذنوب الشعب العاقلون عليهم . وأعلم أن لك أجراً عظيماً إذا فعلت هذا كما أن لك وزراً عظيماً إذا توانيت عنه يقول حزقيال النبي في الأسقف الذي يتواتي عن شعبه « ويل لرعاة أسراويل الذين كانوا يرعون أنفسهم ولا يرعى الرعاة الفنم تأكلون الشحم وتلبسون الصوف وتذبحون السمين ولا ترعون الفنم ، المريض لم تزوروه والمحروم لم تعصبوه والمكسور لم تجبروه والمطرود لم تستردوه والضال لم تطلبوه بل بشدة وبعنف تسلطتم عليهم . فتشتت بلا راع وصارت مأكلنا . لم يجتمع وحوش الحقل وتشتت غنم ولم يكن من يسأل أو يفتح .

وقال ايضاً أني أحكم بين خروف وراع وكبش وكبش .

* الذى أخطأ يا سقف وأخرجته بجرمه لا تدعه خارجاً بهلك بالكلية ، وإن أمكن الأسقف فليحمل خطبة الخطاطين على نفسه ويصيرها له هو خاصة ويقول للمذنب أرجع أنت وأنا أقبل الموت عوضك مثل سيدى المسيح الذى مات عنى وعن الكل ، إن الراعى الصالح يبذل نفسه عن خرافه والأجير الذى ليس هو راعياً وليس المتراف له إذا رأى الذئب مقبلاً الذى هو أبليس يتخلى عن الخراف ويهرب فيخطفهم الذئب .

(يو ١٠ : ١١) (دستق)

* عذ الخراف وأطلب الضال كالرب القائل أنه يدع التسعة والتسعين على الجبل ويغضي يطلب الضال ، فإذا وجده يحمله على عاتقه ويدخل به إلى الحظيره وهو مسرور . (لو ١٥ : ٣ - ٧) (دستق ٤ ، ٣)

* كن للغرض بالخطبنة كطبيب حرير مشارك في الآلام فقد قال ليس الأصحاء محتاجين إلى طبيب بل المرضى (مت ٩ : ١٢) وأين البشر إنما أتى ليطلب وبخلص الذي هلك (مت ١٨ : ١١) ولا تحب السعاة ولا المتملقين . وإذا رأيت خاطئنا فداره قليلاً ومر بأخراجه ودع الشمامسة يلحقونه خارجاً ويدارونه ويعيدونه ويسألون من أجله وحيثئذ أفرض عليه صوماً عن خطبته بقدر استحقاقه أسبوعين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو سبعة وعرفه أن يتادب كما يليق بخطبته وآخرمه وعلمه أن يكون متواضعاً في ذاته .

* يجب عليكم يا أسفافة أن تجعلوا مخلصنا وملائكتنا والهنا يسوع المسيح لكم رقيباً وتكونوا متشبهين به رحومين ذوي سلامه لا سفها ، ولا متكبرين لا آخذين بالوجه ولا سكيرين ولا مسرفين ولا تهبيروا كرامات الله بل أقبلوها كأنكم قد أقسمتم وكلاء صالحين لله ، وكأنه هو الذي تحيبونه عن التدبير الذي أعطيتموه . (دست ٥)

* ليكن الأسقف ينال من الطعام والكسوة بقدر الكفاف كما يليق بال الحاجة والعفاف لأن الفاعل مستحق أجرته ، ولا يزعن لباسه بل يتتخذ ما يصلح لستر جسده لا غيره . (دست ٥)

* أنت الآن الكهنة ائمة شعوبكم وأنتم اللاويون خدام القبة المقدسة التي هي البيعة الجامعية المقدسة ، أنتم آباء الشعب العلماني الذي تحت أيديكم ورؤساء عليهم وملوك ومدبرون . أنتم وسائل الله وأمناؤه وحاملون خطايا الكل ومجاورون عنهم ، ولكم أيضاً أجر عظيم من عند الله وكرامة لا ينطق بمجدها اذا خدمتم الكنيسة المقدسة جيداً ، وكما أنكم قد حملتم وزر كل أحد هكذا أيضاً تناولون طعامكم وكسوتكم و حاجاتكم من كل أحد .

* كونوا فيما ، كمن يصوغ الفضه فهمكذا يجب أن يفعل الأسقف بأخيار الناس يقر لهم اليه والذين فيهم الزغل والدنس ويطيبهم كطبيب ، فإن كانت العلة لا شفاء لها فتبعدهم عنه وليس أبعداً كلياً ، ولا يشق بأحد على تدبيرهم بل بنفسه .

* ولا يصدق كل من يشهد وكن كرجل الله طويل الروح ولا تتسرع في أن تقبل من يسعى بالكذب على أخيه لحسنه وشره ، فإن هؤلاء لا يدعون السلامة تدوم فتأملهم وتحفظ منهم لثلا تهلك غير الخاطئ ، وأن وجدت الذي قاله صحيحاً فافعل

فيه كتعليم الرب وخذ الذى سعى به وحده وأردعه فيما بينك وبينه لكي يتوب ، فإذا لم يرض فخذ معك واحداً أو أثنتين وعرفه ببساطة وتعليم فأن رضى بكلامكم فالخير يكون له . وأن يقى على مخالفته فقولوا للجماعة أن تردعه فإذا لم يطع الكنيسة فليكن عندك مثل وثنى وعشار (مت ١٨ : ١٥ - ١٧) ولا يشاركك حتى يتوب وإذا ندم أعمل معه مثلما تفعل بالوثنى إذا عاد من ضلالته تدخله إلى الكنيسة ليسمع كلام الله حتى يظهر منه ثمار التوبة ولا تشاركه في الصلاة كلها بل يخرج بعد قراءة الأنجليل ليتأسف على ما فرط منه ويترغب للدعا . ومن يراه يحزن عليه ويهذر لثلا يسقط ويغاف أن يناله ما ناله .

* من أخطأوا خطية واحدة أو أثنتين فلا ترفضهم ولا تمنعهم من المشاركة ، وشارکهم في الأكل وساعدهم وثبتهم وأقبل التائب مثل الولد الذي ندم ورجع إلى أبيه وضع اليد عليه عوضاً من التعذيب ، لأن بوضع أيدينا على الذين يؤمنون يقبلون نعمة الروح القدس ورده إلى موضعه الأول وهكذا طيب الخطاة أجعل عليهم أدوية لينة حلوة وقوهم بكلام العطة ونظف جراهم فأن كان الجرح عميقاً وأملاً مادة فنظفه بدوا حاد الذي هو كلام التوبیخ . وبعده بكلام العزاء ، فأن تبادى فاكوه وأقطع منه الداء . فأن عدم الشفاء ، فيفحص شديد وحرص ومشورة أطباء علماء أقطع بغم وحزن العضو الذي فسد لثلا يفسد باقي الأعضاء فقد كتب « أقلعوا الشرير من بينكم » .

(اكوه : ١٣)

* لا تكون مسرعاً للقطع ولا جسراً ولا تسارع إلى النشار الكبير الأسنان . فان كانت السعاية كذباً فلا تقبلوها فانكم أن أوجبتم القضية على أحد ظلماً فاعلموا ان النسمة تخرج من أفواهكم على نفوسكم . فأن حكمتم بلا رياء فأنكم تعرفون من يسعى بصاحبه كذباً . وهذا اذا عُرف كذبه دنه بأعلان وأعمل به كما أراد أن يعمل بصاحبه وأجعله معروفاً في وسط الجماعة كقاتل أخيه وإذا تاب فأوجب عليه صوماً ثم ضع اليد عليه وأقبله من بعد أن تشرط عليه أنه لا يعود يقيم الفتن دفعه أخرى فأن لم يك عن شره فأخرجه كفاعل الشر لثلا ينجز بيعة الله .

* لا تحكموا بحكم واحد على كل الخطايا فليس حكم الذي يخطئ بالفعل كالذى يخطئ بالكلام أو بسريرته . فمن الناس قوم يجب أن تصولوا عليهم فقط وقوم تحملونهم يدفعون صدقة للقراء . وقوم تحتمون عليهم صوماً وأخرون تخرجونهم من

البيعة مدة كمقدار الخطايا التي أخطأوها لأن الناموس لا يحتم عقوبة واحدة على كل الخطايا . لأنه ليس عقوبة من أخطأ إلى الله أو إلى الكاهن أو إلى الهيكل كمن أخطأ إلى الملك أو أحد أصحابه . وليست عقوبة من يظلم صاحبه أو عبده حكم من يخطئ إلى والديه أو أقاربه ولا من يخطئ بأرادته كمن يخطئ بغير أرادته فإن قوماً يستحقون أن يدانوا بالقتل بالجلد وأخرين بالغرامة وأخرين بأن يفعل معهم كما فعلوا بأصحابهم فأغروا عقوبة كل الخطايا المختلفة لئلا يكون فيكم ظلم فيحكم عليكم كما حكمتم .
(دست ٥)

* اذا كان الأسقف يسأل أن تحل السلامة على آخرين فيجب عليه بالأكثر أن يكون هو فيها والأفكيف ينعم على آخرين بما ليس عنده وهذه هي أرادة السيد المسيح أن يكثرون من يتخلصون ولا تخرج من عداد الكنيسة نفس واحدة وقد كتب أن الذي لا يجمع معن فهو يبدد الذي لي . فإذا كنت مفرقاً للخراف خصماً لها فانت عدو لله ومهلك للخراف التي صار لها راعياً . فيفعلك أنت تبدد الذين جمعناهم نحن من أمم كثيرة ولغات كثيرة بتعب وكد وصوم وسهر ورقاد على الأرض وأضطهدنا وهروب وحبس وألم دائم حتى صنعنا آرادة الله إذ ملأنا بيته من الجلوس المدعون الذين هم الكنيسة الجامعة المقدسة .
(دست ١٠)

* أيها الأسقف مد يدك اليمنى وأهتم كوكيل الله بحاجة الأرامل والأيتام والذين لا مأوى لهم والمضيقين وكل المؤمنين والفقراء بما يعول أولادهم والأجل مرض بناهم .
(دست ١٩)

* دعوا الأيتام يلازمونكم وأهتموا بطعمتهم ولا تدعوهم يعجزون شيئاً .
(دست ١٣)

* الفتاة العذراء أرعوها إلى أن تبلغ حد الزواج ثم زوجوها لبعض المؤمنين .
(دست ١٣)

* كذلك الفتى أيضاً علموه صناعة وأعطوه عيشة إلى أن يقدر على قيامه بنفسه من صناعته .
(دست ١٢)

* يجب أن يهتم بأدب العلمانيين كيلاً يذكروا اللعنة بأفواهم . وأن يهتم بكل أحد كاهناً كان أو علمانياً .
(دست ٢٢)

* أسف يلبس برفيرا وحريرا ويزين مائدته بأطعمة مختلفة وفقراء مدinette جياع او عراة فليس هو أسفًا . (بس ٣٩)

ثالثاً : ما يلزم شعبه أن يتتصوروه فيه وي فعلوه معه

* الأسف هو أبوكم بعد الله ولدكم دفعه أخرى من الماء ، والروح هذا هو الحكم على الأرض بعد الآلهة الممكية . الله قال من فم داود النبي : أنا قلت أنكم آلة وكلكم أولاد العلي تدعون . وأيضاً قال : لا تقل عن الآلهة شرًا . وهم هؤلاء الأساقفة . (دفق ٦)

* فمن أجل الأسف أيها الأنسان سماك الله له أبناً فأعرف قدر كرامتك وакرم الذي صار لك واسطة في هذه المنزلة العظيمة . وإذا كان الكتاب يقول من أجل أبيك الجسداني : أكرام أباك وأمك ليكون لك الحياة . ومن قال كلمة رديئة عن أبيه وأمه يوم موته فكيف لا يلزمكم بالأكثر أن تكرموا الآباء الروحانيين لأنهم :

(١) شفعاؤكم عند الله .

(٢) ولدوكم ثانية بالماء والروح القدس .

(٣) غذوكم باللبن الذي هو كلام التعليم وقووكم بقوانينهم .

(٤) جعلوكم أهلاً لقبول الجسد المخلص والدم الكريم اللذين للمسيح .

(٥) هم الذين حلوكم من آثامكم وجعلوكم أهلاً للنعمنة المقدسة وشركاء لميراثه فخافوهم لأنهم أعطوا سلطان الحياة والموت من الله ليدينيوا من يخطئ ويوجبوا عليه دينونة لنار أبدية . ومن تاب يغفروا له خططياته ويحيوه . فلهذا يجب عليكم ان تحبوا الأسقف مثل اب وتخافوه كملك وتكرمه مثل رب . أنت يجب عليك أن تعطيه وهو يجب عليه أن يحسن تدبير ما يأخذ . لأنه المقدم الذي اختاره الله لتدبير الأعمال الكنائية . ولا يجب أن تحاسبه . (دفق ٣٧)

* نأمر أن يكون للإسقف التصرف في أموال الكنيسة لانه اذا كان قد اؤتمن على أنفس الناس الجليلة فما هي القنایا كلها التي تدفع له ليديرها بأمره ويعول الفقرا ، منها على أيدي القسوس والشامسة بخوف من الله ورعدة وينال هو أيضاً منها حاجته اذا كان محتاجاً لأجل ما يحتاج اليه الأخوة الغرباء الذين يزورونه ؟؟ (رسطج ٣٢)

* الرسل كانوا يدفعون لكل انسان ما يحتاج اليه مما يزتى به اليهم ولذلك لم يكن فيهم احد محتاجا . (اع ٤ : ٣٤ و ٣٥)

* ليكن على القرى بركة للأسقف بقدر احتمالها يأتي بها القوسن اليه في كل عام وعلى شعب المدن ديارية ليستعين بذلك حاجته . (نيقية)

* ومن يتبع الراعي السُّؤْ فان موته ظاهر امامه . (دست ٤)

* أسقف راض بقلة العلم أو يعتقد ليس هو اسقفا بل هو أسم كاذب عليه وليس هو من الله بل من قبل الناس . (رسطب ٥١)

رابعا : موقفه مع الكهنة ومع رؤساء الكهنة

أولا - مع الكهنة

* قال بولس الرسول لتلميذه تيطس الأسقف : من أجل هذا تركتك في كريت لكي تكمل ترتيب الامور الناقصة وتقيم القوسن في كل مدينة من لامون عليه (تى ١ : ٥)

* اذا أراد الأسقف أن يقسم قسيسا فيجعل يده على رأسه والقسوس كلهم لامسوه وهم قيام ويصلح عليهم كالمثال الذى قلناه لأجل الأسقف . (رسطب ٢٢ و ٥٣)

* وقد ورد فى باب القدس أنه يقف فى صدر الهيكل ويدرك أسمه فى كل صلاة .

* لا يتعالى الأسقف على الشمامسة أو القوسن . (رسطب ٤٩)

* الأسقف يبارك ولا يُبارِك عليه ويقسم الناس ويقبل الإلوجيه من جهة الاساقفة وليس من جهة القوسوس ويقطع كل كاهن يستحق القطع الأأسقف فإنه غير ممكن أن يفعل هذا من جهته وحده . (رسطب ٥٧)

* يجب أن يكتب ويعرف كل درجات الكهنة وترتيبهم لنلا يقع بينهم فى ذلك خلاف ولئلا يختلط أهل البيعة الكاثوليكية . (نيقية ٦٤)

ثانيا - مع رؤساء الكهنة امثاله :

* كونوا يا أساقفة بعضكم مع بعض بقلب واحد مشتركون فى الأوجاع محبين

للأخوة وأرعوا الشعب باتفاق وأخلاص وعلموهم أن يكونوا بأرادة واحدة . كونوا روحًا واحدًا وجسداً واحداً مستعدين بنظر واحد ورأى واحد كما اوصانا رب . (دست ٨)

* ولا يجب للأسقف أن يترك كرسيه وعمله ويأتى بلا دأ أخرى غيرها إلا أن يسأله غيره من الأساقفة ذلك لما فيه من المنفعة لأهل تلك البلاد التي يأتيها في دينهم وأن يقيم إلى أن يقضى حوائجه . (رسطا ١٣)

* ولا يقبل أحد من الأساقفة رجلا قد حرمه أسقف غيره لا من الكهنة لا من الرهبان ولا من العلمانيين أيضاً ولا يحل عن حرمته ولا يعمل عنه استغفاراً لشلائكون ذلك استخفافاً بذلك الأسقف وبحرمه . فان كان ذلك الأسقف شريراً ظالماً معروفاً عندهم بالتعدي فجائز لطرانه وبطركة وغيرهما بعد أن يكتبوه في أمره وينتهو عن ذلك أن يحلوه فيما بعد .

* ولا يتحول أسقف من البلدة والكورة التي صار عليها أسقفاً إلى غيرها لقطع بلده وصغرها وقلة أهلها وديارياتها ويطلب ما هو أفضل منها فأن هذا غير جائز وأنا لكل إنسان ما قسمه الله له . وهذا قياس لما كنا تقدمنا به في أمر المتزوجين وهو أن كل رجل من العلمانيين طلق أمراته من غير علمه الزنى فهو فاجر لأنه أنها طلب استبدالها بين هي أفضل منها . وكذلك الأساقفة والكهنة يتطلبون ما هو أفضل من مواضعهم فلذلك منعناهم وقطعنا هذه العادة الروبية . فأن عرضت للأسقف علة تطرده من بلدة حتى لا يجد بدأ من التحويل عنها فهو حينئذ معذور ولزيوجه به إلى بلدة أخرى إذا علم عنه عفة وحسن سياسة ودين ولا يغير لذلك وإن استحق فلينقل إلى ما هو أرفع لأنه ليس بهوا تحول عن موضعه . (نيقية ٦٧٧)

* ومتى قدمَ أسقف إلى كرسى غيره طلباً للتبرجيل والمديح وأقام به زماناً طويلاً لكونه أحس بقلة علم الأسقف الذي للكرسى الذي أتى إليه . فيجب عليه أن لا يزدرى بأسقف الموضع ولا يحتقره ولا يبارك من يحتاج إلى تبريك من الكهنة بل يكون التبريك لصاحب الموضع لشلائكون بصاحبهم . وينبغي أن لا يقيم ولا يتأخر عن كنيسته وليس له أن يتأخر عن موضعه في أشغاله أكثر من ثلاثة جمع . (سدق ١١)

* لا تقبل شهادة هرطيقى على أسقف . (رسطا ٧٠)

* ولا تقبل عليه شهادة أسقف واحد . (رسطخ ٥٢)

خامساً : في أجتماع الأساقفة مرتين في السنة

وفيه قوله :

أولهما :

* ليكن مجمع أساقفة مرتين في السنة وليتفاوضوا فيما يحدث عندهم في
كتائسهم وكل ما تذر على بعضهم شرحه ويحلوا الشكوك التي تكون في الكنيسة
وأن كانت خصوصه فعليهم أن يصلحوها . والمرة الأولى تكون في الأسبوع الرابع من
الخمسين والثانية في الثاني عشر من بابه . (رسطا ٣٦ رسطج ٢٨ طك ٢٠)

وثانيهما :

* يجتمع أساقفة كل صبح إلى مطرانهم أو بطركم دفترين في كل سنة : الأولى
قبل صوم الأربعين ليزول الشرور والغضب وتكون القرابين في الصوم نقية جليلة لله .
والثانية في الخريف بعد عيد الصليب لأن كثرة الأمراض وربما الموت يكون في الخريف
والشتاء فتكون الألفة والسلامة قبل الموت حتى يلقوا المسيح أنقياء لينظروا في قضية
من أخرجه أسفه من الكهنة وغيرهم لثلا يكون قد أخرجه ضجراً عليه أو لأجل شئ
مثل ذلك ويعکموا بحسب ما يتضح لهم فإذا ظهر انه أساء الى الأسقف فليزدبد
الأدب البليغ وليمنعوا من دخول الكنيسة وخلطة المؤمنين . وأن كانت الأسئلة من الأسقف
فلا يمكن من ذلك ويؤدب وتبكته الجماعة على خططياته فإن هو أعترف بذلك غفر له وأن
استعمل الحقد والحقن للتشفي به فلينزل عن رتبته . (نعيقية ٧ نعيقية ٩)

* وأى أسقف دعى الى هذا المجمع فلا يتهاون في الحضور ولا يتأخر الا إذا
عرض له عذر قاطع فليكتب معذراً مستاذنا . (دق ٤٠)

* ومنى أجمعوا الى بطركم لما ينبعى أن يفحص عنه ويفصل الحكم فيه فلا
يحضر سرهم الأ من يحتاج اليه في ذلك لكثره علمه ودينه . ولا يقيم أحد قريباً منهم
وليبوضع في صدر مجلسهم كرسى وعليه الانجيل المقدس ويجلس البطريرك قدامه وتغلق
الأبواب ويقفوا جميعاً يصلون ويعودون الى مجالسهم . وينظروا في الأمر الذي
أجمعوا اليه سراً . وإذا أصدروا الحكم بالرأفة والزموا الذي يجب عليه ذلك كما يحب
الله فليظهروه . (نعيقية ٣)

* الأسفية لا تورث ولا تصح الوصية بها ولا الهبة لها لا لقريب ولا لغريب لأن الكهنوت لا يورث .
(رسطا ٧١ ونقيمة ٥٢ طك ٢٣)

تعليق:

لأنه قد يكون المنتخب الذي يراه صالحًا في نظره لرتبته أو لقرباته معه أو لأى سبب يدعوه منتخبه إلى تزكيته عن لم تتوفر فيه شروط الاستحقاق .

* لا يكن على مدينة أسقفان فأن عرض أمر يختلف أهل المدينة أو القرية فيه حتى يصيروا فرقتين ويصير فيها بذلك بسبب أسقف آخر فلينظر في ذلك بالحق - فأن لم يكن لهم على الأول ما يوجب قطعه فليقيم مكانه . وأن كان لهم جعل مكانه من لا ريبة فيه هذا بحرب .
(نقيمة ٥٤)

تعليق:

لأنه واضح بأنه إذا وجد رئيسان كان كلاهما يسعى إلى اجتذاب الناس لطاعته وكذلك كل منهما يعمل ما يضاد الآخر . وبذلك يتم الانقسام ، وأى بيت ينقسم على ذاته يخرب .

* ولا يصير في القرى أساقفه بل أبوطس وهو خليفة الأسقف وأن كان قد سبق وصار في القرية أسقف فلا يعمل أى شئ إلا برأى أسقف المدينة أو الكورة . (دق ٥٧)
ثامنا - يشتمل على الأسباب التي إذا ثبتت على الأسقف شئ منها سقط من درجته وقطع من رتبته .

يشتمل الكلام في هذا الباب على خمسة وعشرين سببا :-

الأول والثانى والثالث والرابع - يحتوى على من يأخذ الأسقفية برشوة أو بجاه أو بعيلة أو يعطيها برشوة .

* أسقف أو قسيس أو شمامس يملك هذه الدرجة برشوة فليقطع ويقطع الذي قسّة ولا يشارك جملة كما فعل بسمون الساحر من جهتي أنا بطرس .

(رسطج ٢٠ نقيمة ٥٣ بس ٤٥)

* وإذا استعن برؤساء هذا العالم وتملك على الكنيسة من جهتهم فليقطع ويطرد هو وكل من شاركة .
(رسطج ٢١)

* أو وعد برشوة حتى يصبر في ذلك بالمكر فلا تقبل رئاسته فإن هو غالب عليها بالخيل فهو مقطوع ول يكن عندكم بمنزلة الوثن ول ينفي من كنيسة الله ويجتنب كلامه وخليطه كما اجتنبت أنا بطرس خلطة سيمون الساحر ونفيته عن كنيسة الله بأمر الروح (رسطا ٢٨) القدس .

تعليق:

أن الرشوة تعنى البصائر وتهوى إلى الحضيض بالضمائر الحية وتقيت كل أحاسيس شريف ، فإذا تجرأ الشخص على رشوة الرئيس لأخذ هذه الرتبة سواء كانت أسقفية أو قسيسية يكون قد أبىتفى الأسقفية لاكتساب مال يعوض عليه ما قدمه فضلاً عن أنه غير مستحق لهذه الدرجة السامية وبذلك يكون الراشى والمرتشى قد إرتكبا جرماً عظيماً لينال الغير المستحق رتبة لا يستحقها وحرمان المستحق من الارتقاء إليها . لأن موهبة الروح القدس لاتباع مثال وقد قال السيد المسيح له المجد لتلاميذه الأثنى عشر « مجاناً أخذتم مجاناً أعطوا » ومن عمل غير ذلك فقد خالف وصية السيد المسيح له المجد ويستحق أن يendas بالأرجل كالملح اذا نسد .

(مت ١ : ٨ ، مت ٥ : ١٣)

ونجد أن القانون يحد مخالطة ذلك المغتصب كما فعل بطرس مع سيمون الساحر عندما عاين بأنه بوضع أيدي الرسل يعطي الروح القدس قدم لبطرس ويوحنا دراهم طالباً منها أن ينبعاً هذا السلطان حتى أنه بوضع يده مثل الرسل قبل الروح القدس . فقال له بطرس لتكن فضتك للهلاك لأنك ظنت أن تقتني موهبة الله بدراهم ليس لك نصيب ولا قرعة في هذا الأمر لأن قلبك ليس مستقيماً أمام الله ... (أع ٨)

ويولس الرسول عندما كان في ميليتيس وأستدعى قسوس كنيسة أفسس اليه أخذ ينصحهم بالاحتراز للرعاية التي أقامهم الروح القدس فيها أساقة ليرعوا كنيسة الله التي أقتناها بدمه قال لهم حين كان بودعهم : فضة أو ذهب أو لباس أحد لم أشتئ أنتم تعلمون أن حاجاتي وحاجات الذين معى خدمتها هاتان اليدان في كل شئ أرتكم أنه هكذا ينبغي أنكم تتبعون وتعضدون الضعفاء متذكرين كلمات الرب يسوع أنه : « مغبوط هو العطا ، أكثر من الأخذ » . (أكو ١٤ : ١٦ ، ١٥)

وهكذا نجد بطرس الرسول يوصى قائلاً « أطلب إلى الشيخ الذين بينكم أنا الشيخ وفيتكم والشاهد لأنم المسيح وشريك المجد المتبدد أن يعلن أرعنوا رعية الله التي بينكم نظاراً لا عن اضطرار بل بالاختيار ولا لربح قبيح بل لنشاط ولا كمن يسود على الاتصبة بل صائرین أمثلة للرعاية ومتى ظهر رئيس الرعاية تنالون أكليل المجد .

(ابط ٥ : ١ - ٤)

* وأسف يأخذ قنية من واحد ويرسمه بغير استحقاق فليحرم . (بس ٤٥)

* وسيمون هذا المذكور في قوانين الرسل هو الذي ذكره لوقا في كتاب البركيس فقال : ولما رأى سيمون أنه بوضع أيدي الحواريين توهب الروح القدس قرب اليه ما موالاً قائلاً اعطياني أنا ايضاً هذا السلطان ليكون الذي أضع عليه اليد يقبل الروح القدس . فقال له سمعان تذهب فضتك معك الى الهالاك من أجل إنك ظننت أن موهبة الله بقيادة الدنيا تقتني ليس لك حصة ولا قرعة في هذا الإيمان لأن قلبك ليس هو مستقيماً أمام الله . لكن تب عن شرك هذا واطلب إلى الله فلعله يغفر لك غش قلبك .

الخامس:

* أى أسقف استجخار في تدبیره بالبرانين أو برؤساء العالم حتى يعيشه على تدبیر البيعة ويطلب بذلك اذلال شعب الله والاستعلاء عليه بما يحب أو تغلب على كنيسة لغيره فهو محروم . ولقطعه هو وجبيع من اعاته على ذلك (رسطا ٢٩)

السادس:

* اذا أخذ أسقف رشوة من قسيس أو شمامس وتركه في طقس وعليه حكم نفيه . (بس ٩٥)

السابع:

* أى أسقف او بطريرك او مطران (الآن السبيل فيهم واحد) اعتنى من الكرسى بعد قسمته عليه وقبول الدرجة التي نصب فيها ولو يوماً واحداً او ساعة واحدة وهرب من ذلك الكرسى فليعاقب من اهل ابوشيته . فإن استجواب عاد إلى كرسيه والا فليطرد من الموضع الذي اشتهرى المقام فيه ومن الاختلاط بالجماعة . فإن لم يرجع بعد

طلب اهل ابو روسيته اليه فالاختيار لهم أن احبوا أقروه عليهم وذكروا اسمه وان كرهوه فلا يذكروا أسمه لأنها يجب أن يصلوا من اجله اذا هو صلى من اجلهم . (طك ١٧)

الثامن والعاشر:

* وأى أسقف أو قسيس أو شمام نال قسمتين فليقطع هو والذى قسمه إلا أن يظهر أنه قسم من جهة هراطيقى . (رسطع ٤٨)

* وكذلك أن كان قد تزوج قبل تكريزه بأمرأتين فليقطع هو والذى قسمه . إلا أن كان جاهلاً بحاله فليقطع هو وحده . (رسطا ٦٣)

تعليق:

لأن الرسول يقول يجب أن يكون الأسقف بعل أمراة واحدة كما ذكرنا سابقا .

العاشر:

* أي أسقف كان حقداً أو سريراً الغضب حتى أنه يربط ويحرم في كل وقت ولا يتخل عن هذا ويلزم الوقار وترك الحقد حتى لا يستعمل الحرم في كل وقت فليسقط من درجته . وكذلك كل من له حرم . (نيقية ٣١)

تعليق:

هذا القانون من القوانين المزورة فلو قال يجب إن يكون الأسقف حليماً غير مخاصم كما قال بولس الرسول لتلميذه提摩太وس (اتي ٣ : ٣) . ولا غضونا كما قال لتبطيس (تى ١ : ٧) لكان أفضل من نص هذا القانون الذي لم يبن على قاعدة دينية عدا أن الكتاب أوضح ما قاله السيد المسيح جزاء العبد الردى اذا قال ذلك العبد الردى ، في قوله سيدى يبطئ قدومه فيبتدىء بضرب العبيد رفقاءه وبأكل وشرب مع السكارى . يأتي سيد ذلك العبد في يوم لا ينتظره وفي ساعة لا يعرفها فيقطعه ويجعل نصيبه مع المرانين هناك يكون البكاء وصرير الاسنان (مت ٢٤ : ١٨ - ١٥) وأعظم عقاب يعاقب به اعظم المجرمين هو القطع .

* وأسف يوجب القضية على أحد ظلماً فالنسمة تخرج من فيه على نفسه .

(دست ٥)

* ول يكن المقدم يؤذب الشعب ويعقدهم بالصلب لا بالحرم ولا بربط ولا يحرم بغیر حق فان هو ربط وحرم بغیر حق طلباً للتشفي من الناس والتسماس اذالهم وغضوعهم له فليكن هو المربوط المعروم من الله . وليقم عليه كهنته بالحق الواجب . فأن صعب عليهم أمره فليرفعوا حاله الى مطرانه او بظركه ول يقوموا عليه بالحق ولا يدعوه يتعدى على خراف المسيح الذين أشتراهم بدمه ويفيظهم وبخرجهم الى التجديف على الله والكفر ببيانته المقدسة . ولا يترك على القضاة بين الناس ويصرف عن الرئاسة ول يكن المؤمن قابلاً جوره عليه للصلح كالأمر اللازم له ليكون هو المطالب من الله بجوره . (ع) ٢٤

المادى عشر:

* أسفق أو قس أو شناس يتوانى عن أن يعلم كهنته وشعبه خدمة الله وخشيته فليفرق وإذا دام في توانيه فليقطع . (رسطاً ٥٣ رسطب ٥١ رسطج ٢٧ و ٣٩)

تعليق:

لأن السيد المسيح له المجد أوصى الرسل بأن يكرزوا منادين ببشرارة الخلاص . (مت ١٠)

وكذلك بولس الرسول عندما أستدعى قيسوس أفسس فى ميليتيس قال لهم : كيف لم أؤخر شيئاً من الفوائد الأ وأخبرتكم وعلمتكم به جهراً وفى كل بيت .

(اع ٢٠ : ١٩)

* لأنّه يحب أن يعمل ويعلم . « مت ٥ : ١٩ » (ج)

* كارسل فأنهم لم يكونوا يهدأون كل يوم في الهيكل وفي البيت عن التعليم (لوقا)

* كرينا فانه بدأ أن يعمل ويعلم « اع ١ : ١ » (ج)

تعليق:

كذلك نجد معلمنا بولس الرسول يوصى تلميذه تيموثاوس أن يثابر على التعليم قائلاً « اكرز بالكلمة اعکف على ذلك في وقت مناسب وغير مناسب وبغض النظر عظ بكل آناة وتعليم . (٢ تى ٤ : ٢)

الثانية عشر:

* أى أسقف أو قسيس تغافل عن الكهنة الفقراء ولا يواسوهم بما يمكّنه فليفرق
وإذا دام متغافلاً فليقطع كفالتل آخر .
(رسطا ٤٥ رسطع ٤٠)

الثالث عشر:

* أى أسقف أو قسيس لا يقبل المأطئ: إذا تاب فليقطع لأنه خالق قول المسيح
أنه يكون في السماء فرح كثير من أجل خاطئ واحد يتوب .
(رسطا ٣٦ رسا ٤٧)

تعليق:

لو ١٥ : ٧ و ١٠

* والرب لم يأتي ليدعو الصديقين لكن الخطأ للتوبة
(لو ٥ : ٣٢) (ج)

الرابع عشر:

* أى أسقف أو قس أو شمامس كان مدمتاً على السكر والشر مستمراً على ترك
عمل الخير .
(رسطا ٤١)

* أو طلب من يقرضه ربا .
(رسطا ٤٢)

* أو عرف شهادة الزور والحقيقة بين الناس .
(بط ١٥)

* أو استعمل الكبراء على الناس ويرى في نفسه أنه أجهلهم ويرى شعب الله
بعين القلة . فلا يكون له الذكر الحسن في حياته ولا الرحمة من الله بعد موته .
(رسطا ٢٩)

* ولا يرأس في النصرانية ولا يخص بتدييرها إلا من يعرف شرائعها و السننها
ويعمل بها فإن كان مخالفاً لذلك فليعزل عن الرئاسة مقهراً .
(رسطا ١٤)

* وينهى وينزع من يسكنن أمرأة غريبة أو مطموعاً فيها ولا يخالطها لثلا تقل
أيام المؤمنين في الكهنة . ويبعد عن الاشبينات أيضاً لأن أبليس موكل بقتال النصارى
وخاصة مقدميهم لعلمه بقربهم من الله يلتمس أبعادهم منه ومن رتبة الكهنة .

(نيقية ٤)

الخامس عشر:

* من قسم كاهناً خارجاً عن كرسيه بغير رأى صاحب الكرسي فليقطع .

(رسطا ٣٤ رسطع)

* وأن أتى بلاد غيره عابراً أو قاصداً فيصير هناك قسيساً أو شماساً فلا يجوز ولو كان معه أسقف ثان إلا أن يكتب إليه المطران والأساقفة فإن هو فعل ذلك من نفسه فليبطل كهنوته الذين قسمهم ولبيقطع هو من درجته . (طك ١٣)

السادس عشر:

* اذا أخرج أسقف كاهناً ويدخل به أسقف آخر وقد عرف حالة فليقطع الأسقف

(بس ٨٨)

* ولا يحل لأحد من الأساقفة أن يفك رباط من قد حرمه أسقف آخر بحق مadam الذى ربطه حياً . وأن توفي ورأى الأسقف الذى يعده أن يطلقه فذلك جائز له . فاما البطريرك فله أطلاق رباط هؤلاء جميعاً اذا رأى ذلك لانه متزلم رب البيت .

(نيقية ٥١)

السابع عشر:

* أى أسقف أشتغل فى شيء من صنائع الدنيا فليقطع . (رسطا ٦ رسطع ٥)

* ولا يحل لأسقف أن يسقط من ديوان المسيح ويتحول شيئاً من عمل السلطان فان هو لج فى ذلك فلينزل من درجته لأن الرب قال لا يقدر أحد أن يبعد رين . فإنه أما يسخط واحد ويرضى الآخر . (رسطا ٧٦)

الثامن عشر:

* أى أسقف أو واحد من خدام الكنيسة أتى الى الملك من غير أن يأمره من يرأسه أو يكاتبه فليطرد من درجته ومن الأختلاط بالمؤمنين ومن الكرامة التي كانت له (طك ١١)

التاسع عشر:

* كل أسقف أو قسيس أو شماس اذا ضرب مؤمناً أو غير مؤمن اذا اخطأ يريدون بذلك أن يخافهم الناس فليقطعوا . (رسطع ١٨)

تعليق:

لأن من شروط الأستحقاق أن يكون غير ضارب « اتنى ٣ : ٢ و ٢ تى ٢ : ٢٤ ، تى ١ : ٧ ». **العشرون:**

* يعزل عن الرئاسة من كان واثقاً بحساب النجوم ومصدقاً لكلام العراقيين والسحرة ويقبل قولهم . (بط ١٦)

الحادي والعشرون:

* أى أسف او قسيس أو شamas قبلوا معصودية هراطقة أو تقربوا من قربانهم فليقطعوا . (رسطا ٤٤)

* أو صلوا معهم فليعزلوا . (رسطا ٤٣)

الثاني والعشرون:

* وكل من أصبح أسفيناً لبلد ولم يقبله أهلها أو اكثراهم وكان في أمره انشقاق ويريد بأن يضي إلى كرسي آخر ويسبب أتعاباً للذين قسموا فيه أولاً فليفرق . فإن أتضع وأحب أن يكون قسيساً حيث كان قبل أن يصير أسفيناً فليكن ولتعط له كرامة الأسقفية التي عليه وليفضل في المجالس فقط . فإن هو شعث على ذلك الأسف الذي في تلك الكورة وعلى من أصلحة فليعزل عن درجة القسيسية أيضاً . (انقر ١٧)

الثالث والعشرون:

* الأسف اذا شكاه المؤمنون الثقات فالواجب أن يدعوه الأساقفة فإن جاء وأقر بذلك فليؤاخذ على ما صدر منه وليعاقب وأن أمتنع عن المجيء فليرسل إليه أسقفيين دفعة أخرى فإن هو أمتنع فليرسل إليه الرسول مرة ثالثة . فإن لم يأت فلتتأمر الجماعة بقطعة لثلا يظن أن هروبه من الجماعة خير له . (رسطا ٦٩)

الرابع والعشرون:

* وأن عرض لأحد من الأساقفة غيبة عن كرسيه فلا يزيد عن ستة أشهر فإن زاد

على ذلك من غير أضطرار ولا أذن من البطريرك وعُيْدَ عيد القيامة في غير كرسيه
فليخرج من الكهنوت .
(نيقية)

الخامس والعشرون:

* وأى أسقف قبل كاهناً أنتقل من كنيسته إليه مثل أحد من الكهنة بعد أن
طلبه أسقفه فلم يعد فليفرق .
(رسطع ١٢)

* ومن وهب طقس الأسقفية فالقسمة تكون لا شئ والواهب يعاقب .

(رسطع ٥٢)

* وهذا خارج عما ورد زائداً في باب الكهنة وباقى الأبواب .

* * * *

* * *

*

الباب السادس في القوس

والكلام في هذا الباب ينقسم إلى ستة أقسام :-

- ١ - شروط الاستحقاق .
- ٢ - القسمة .
- ٣ - الرتبة .
- ٤ - التوصية .
- ٥ - أسباب القطع .
- ٦ - ما لا يمنع من الخدمة .

أولاً - في شروط الاستحقاق

* أن شروط استحقاق القس مثل شروط استحقاق الأسف

(تى ١ : ٥ - ٩، اتنى ٣ : ١ - ٧)

* قال بولس الرسول ل תלמידه تيطس « من أجل هذا تركتك في كربلا لكن تكمل الأمور الناقصة وتقيم في كل مدينة قوساً كما أوصيتك . ان كان احد بلا لوم بعل امرأة واحدة لها أولاد مؤمنون ليسوا في شكابة الخلاعة ولا متربدين .

فإن القسيس يجب أن يكون غير ملوم مثل وكيل الله ، ولا يكون سائراً برأى نفسه ولا حقوداً ، ولا متكبراً ، ولا مكثراً من شرب الخمر ، ولا تكون به تسرع للضرب ، ولا يكون محباً للأرياح ، بل يكون محباً للغرباء ، محباً للصالحات ، عفيفاً ، باراً خيراً ، ضابطاً لنفسه عن الشهوات ، معتمداً بتعليم كلام الآيات ليقدر على التعزية بعلمه الصحيح ، وعلى توبیخ الذين يمارون . (تى ١ : ٥ - ٩)

* لا يقسم قسيس وهو دون الثلاثين سنة ولو كان مستحقاً بل يصبر عليه إلى أن يبلغها لأن سيدنا يسوع المسيح تعمد في سن الثلاثين ثم بدأ يعلم .

(قطج ١١)

تعليق:

ذلك لأن سيدنا يسوع المسيح أبتدأ يعلم وعمره ثلاثون سنة (لو ٣ : ٢٣) وقد أوصى الله بأن يبدأ الكهنة واللاريون في خدمتهم الجهارية في هذا السن (عدد ٤ : ٣ و ٢٥ و ٣٦ و ٤٣ و ٤٦) حيث يكون الرجل قد بلغ السن المناسب للقيام بالخدمة .
* لا يصير أحد قسيساً لا يعرف كلام الكتب الألهية جيداً وبالآخر الأنجليل .

(بس ٨٩)

تعليق:

لأنه لا فائدة منه أن لم يكن متعلماً ويكون مخالفًا للكتاب الذي يحتم بأن يكون خادم الكلمة واعظاً بالتعليم الصحيح ومويغاً للمناقضين .
* لا يصير أحد قسيساً حتى يزكي من خمسة رجال .

تعليق:

يقول الرسول لتلميذه عن الصنات التي تؤهل المنتخب للأسقفية أو القسوسة :
ويجب أيضاً أن تكون له شهادة حسنة من الذين هم من خارج ثلا يسقط في تعبير وفع
أبليس (اتي ٣ : ٧)

ثانياً : في قسمته

* اذا أراد الأسقف أن يقسم قسيساً فيجعل يده على رأسه والقسوس كلهم
لامسوه وهم قيام ويصلى عليه كالمثال الذي قلناه لأجل الأستف . (رسط ٢٢ و ٥٣)
* ولا يقسم قس ولا شمامس بغير رأى الأسقف الذي هما تحت سلطانه .

(بس ١٠)

تعليق:

لأن الأسقف الذي يرسم في غير أبو روبيته يقطع ومن كرمه معاً .
(رسط ١) * يقسم من أسقف واحد .

ثالثاً : في رتبته

* القسيس كالمعلم .

(دستق ٤)

* فليكن القسوس عندكم معلمين لمعرفة الله ولتقبلوا منهم كلام الأمانة المستقيمة والتعليم الصحيح الذي يبشرونكم به من جهتنا هكذا سلم البنا رب لما أراد أن يرسلنا قائلًا أمضوا علموا كل الأمم وعمدوهم باسم الأب والأبن والروح القدس وعلموهم أن يحفظوا كل ما أوصيتم به .

(دستق ٦)

تعليق:

إن السيد المسيح له المجد أمر تلاميذه بذلك في مت ٢٨ : ١٨ و ١٩ و ٢٠ عليه كانوا يواظبون على تعليم الرسل والشركة وكسر الخبز والصلوات اع ٤٣ : ٢ .

* للقسис سلطان واحد وهو أن يعلم ويُعَمِّد ويقدّس ويبارك الشعب .

(دستق ٣٤)

* ويحضر مع الأسقف في مجلس الحكم .

* ويبارك ولا يبارك عليه من هو دونه ويقبل الأولوجية من جهة الأسقف ومن جهة شريكة القسис وضع يده على رؤوس الناس ولا يقسم أحدًا ولا يقطع ولا يخرج من هو ناقص .

رابعاً : في توصيته

من الباب السابق نلاحظ أن القسис والأسقف واحد في توصيته .

* قال بطرس الرسول : « اطلب إلى القسوس الذين بينكم أنا القسيس رفيقهم والشاهد لأنّ المسيح وشريك المجد العتيد أن يعلن . ارعوا رعيّة الله التي بينكم نظارا لا عن اضطرار بل بالاختيار ولا لربح قبيح بل بنشاط . ولا كمن يسود على الانصبة بل صائمين أمثلة للرعاية . ومتى ظهر رئيس الرعاية تناولون أكليل المجد الذي لا يبلى » ابط ٥ : ١ - ٤

* يجب على القسوس أن يكونوا في زي الشيوخ وقد جازوا عن حد ملامسة زوجة ويشاركون السرائر مع الأسقف ويعينوه في كل شئ ويجتمعوا محبين لرعايهم .

والقسوس الذين عن اليمين يهتمون بالتعيين مع المذبح ليكرموا من يستحق الكراهة ويرذلوا من يستحق ان يرذل والقسوس الذين عن اليسار يهتمون بالجمع ليكونوا هادئين ولا يقلقا متأدبين بكل ادب ويطبعون بكل طاعة . (رسطا ١٣)

* قال بطرس الرسول لاكليمندوس : ليكن لباس الكاهن للكهنة خلاف لباس المسلمين بحيث ان يكون قميصه استخاره بغير جيب وطيلسانة مدورا مقورا فلونية يدخل في رأسه ول يكن عريضا اسفله مكوففا بشلاطة دروز وكذلك فليكن القميص ايضا وكماء مدورين فأن ذلك صفة رباط رجل سيدنا وتكثيف يديه ويلبس الكاهن عمامة مصلبة عريضة انتص من الازار مصلبة على كتفية فان ذلك صورة الخبل الذي جعل في عنق سيدنا عندما أمسك وسحب به .

ملاحظه:

لا توجد هذه الفقره في بعض النسخ ولكنها موجوده في النسخ القديمه ولذلك أوردناها بنصها .

* لا يجوز للقسوس أن يمشوا قدام الأسفف حول المذبح ولا أن يدخلوا المذبح قدامه ولا أن يجلسوا حول الكرسي الأ وأالأسف بينهم لكن يدخلون خلف الأسفف ويجلسون حوله الأ أن يكون مريضا أو مسافرا فليكن الأمر لهم . (دق ٥٦)

* لا يض قسيس الى وليمة من تروج بأختين لأن الذي يجلس مع الأخرين يحتاج الى توبة فكيف يكون قسيس يأكل من طعام مثل هذا . (مع ٧)

* لا يزد أحد من القсос شيئا ثقيلا على الشعب خارجا عن قوانين آبائنا الرسل . (بس ٥١)

* والأآن لماذا تحررون الله لتحملوا نيرا على رقب التلاميذ الذي لا نحن ولا آباونا أستطيعنا أن نحمله من أجل ذلك أنا اقضى أن لا تزيدوا تعابا على الذين أنعطافوا الى الله . وقد سر الروح القدس وسررنا نحن أيضا أن لا نضع عليكم ثقلات أزيد من هذا الذي لا بد منه . (الوقا)

تعليق:

هذه الفقرة من الأعمال ١٥ : ١٠ - ٢٩ فهم ينصحون بتجنب الرجوع الى الفرائض الموسوية مما يوجب التشقيق على المؤمنين .

* لا يتغّرّ قسيس جملة قدام أحد من الناس من غير ضرورة . وإذا أضطر أن يمضى إلى الحمام فليمض مع أهل طقسه فقط قبل كثرة العلمانيين . (بس ٥٣)

* ليجتمع القسوس إلى أسقفهم ثلاثة مرات في السنة وينظروا في كل ما يحتاجون إليه . (نقيمة ٤٧)

خامساً : الأسباب التي تسقطه من درجته

* يجب أن يقطع كل قسيس قلck القسيسية بروشة . أو بجاء ، أو بحيلة ، أو وعد بروشة أو نال قسمتين . أو كان قد تزوج امرأتين . أو يتوازن عن تعليم شعبه . أو يتغافل عن فقراء الكهنة ولا يواصيهم أو لا يقبل توبة المخطئ . أو عرف بشهادة الزور والحقيقة في الناس . أو يستعمل الكبriاء . أو لم يعرف الشريعة ولم يعمل بها . أو كان مدمناً في السكر والشر مستمراً على ترك عمل الخير . أو طلب من يقرضه ربا . أو ساكن أمراً مطموعاً فيها أشبيه كانت أو غيرها أو خالطها . أو أتى إلى الملك من غير أمر رئيسه . أو ضرب أحداً لتخافه الناس أو كان واثقاً بحساب النجوم ومصدقاً لكلام العرافين والمسحرة . أو قبل معمودية هراطقة أو تقرب من قريانهم أو صلى معهم

* وكذلك ينفي ويقطع من أخصى نفسه . أو وجد في زنا . أو سرقة أو يبن كاذبة أو اعتقاد تحريم الزبحة واكل اللحم وشرب الخمر . أو اكل من الحوانين وشرب في المواخير أو اكل ميتة أو ماكسره السبع . أو دخل بيضة اليهود للصلة . أو بيعة الهراطقة للاستشفاء بها والصلة فيها . أو صام مع اليهود أو عيد معهم . أو قبل منهم كرامات أعيادهم أو بعث إلى كنائسهم أو إلى مواضع غير المؤمنين أو كنائس الهراطقة كرامات . ومن كان محرومأً أو من نوعاً أو صلى معه أو سافر بغير مشورة أسقفه . ونجد في هذا الباب عشرة أسباب من أجلها ينفي ويقطع القس .

أولاً :

* اذا أخرج القسيس أو الشمامس زوجته لأجل حجة خدمة الله فليفرق فإذا لم يرد أن يدخل بها فليقطع . (رسطج ٣)

تعليق:

أن الله لم يخلق شيئاً ردينا ، والموضع ظاهر غير نجس والزواج مكرم .

(رسطا ٥)

* كذلك إن أخرحها بعلة الزهد والرهبة .

تعليق:

لأن القس الذي لا يعرف أن يدبر بيته كيف يعتنى بكنيسة المسيح كما يقول بولس الرسول .

ثانياً:

* أي قسيس أو شمامس قطع بحق على خطيبة واضحة ثم جسر على الخدمة التي كانت له في زمان حلمه فليبعد من الكنيسة جملة وكذلك كل من علم به وحالله .

(رسطج ١٩ طك ٤)

ثالثاً:

* اذا ازدرى قسيس او شمامس بأسقفه وعمل له مذبحاً وحده ودعاه الأسقف دفترين او ثلاثا فلم يُجبه فليقطع من درجته هو ومن تبعه . (رسطج ٢٢ طك ٥)

تعليق :

وهذا طبقاً كما ورد في مت ١٨ : ١٥ - ١٨ .

رابعاً:

* أن آثر قسيس أو كاهن أو راهب أن يتتحول من كنيسته فلا يقبل في غيرها بل يحمل عليه في الرجوع إلى مكانه فإن أبي فليخرج ولا تخالطه الجماعة .

(رسطا ١٤ نيقية ١٤)

* أن آثر أن يتتحول من مذبحه إلى غيره ثم كرهه الذين صار إليهم ثم رام الرجوع إلى الموضع الذي أنتقل عنه فليس لأولئك أن يقبلوه من بعد بل يتعطل من كهنتوه هناك وهنا .

(رسطج ١٢)

* لا سيما إن كان أسقفه قد أرسل إليه أن يعود إلى موضعه فلم يسمع .

(رسطج ١٢)

خامساً:

* لا يمنع القسوس أحداً من المؤمنين من القربان لفضب عليه أو لشئ من أمور الدنيا فأن فعله ذلك مع أحد فليسقط من درجته وينع من مخالطة المؤمنين .
(نعيقية ٢٧)

سادساً:

* أن صير قسيس من غير فحص عن حالة ثم أقر بعد ذلك بخطايا صنعها تنفي
صاحبها فحدود الكنيسة لا تقبله .
(نعيق ٩)

سابعاً:

* ان لم يقر بخططيته وریغ من عدول بأعلان فليس يجعل له أن يخدم الكهنوت
جملة وأن أقر هو من ذاته فليس له سوى تقرب القربان .
(قطع ٩)

ثامناً:

* لا يدخل القسوس في كفالة ولا يشهدون على سعاية ولا يسعون في الغمز
على الناس عند الملوك لا يكونون وقاعين لا مضرمين الشر بين المؤمنين ومن فعل ذلك
منهم فليسقط من درجته ويخرج من الجماعة .
(نعيقية ٢٨)

تاسعاً:

* إن تعدى أحد من القسوس والشمامسة فأدخل المرأة الحائض إلى الكنيسة أو
دفع لها القربان في أيام حيضها فليسقط من درجته ولو كانت من نساء الملوك .
(نعيقية ٢٩)

عاشرًا:

* القسوس والشمامسة اذا خرجوا من كنيستهم فلا يجب أن تقبلهم الكنيسة بل
يجب أن يدعوا عنهم كل ضرورة الى أن يعودوا الى مساكنهم . فإذا مضوا ولم يعودوا
فلا يجب ان يشاركون . وإذا بطل كنيسته بارادته فقط ولم يكن موافقة الأسف معه
فهذا تبطل قسمته .
(نعيق ١٥)

سادسا : فيما لا ينفعه من خدمة رتبته

(بدس ٨)

* القسيس اذا ولدت زوجته فلا ينبع .

* اذا مضى وسكن مواضع ليست له ويقبله كهنة ذلك المكان فليسألوا أستفنه لئلا يكون قد هرب . فان كانت مدینته بعيدة فليجرب إن كان تلميذا وبعد ذلك يشارك ويعطى كرامة مضاعفة .

* * * *

* * *

*

الباب السابع في الشمامسة

هذا الباب ينقسم إلى خمسة أقسام :-

- ١ - في شروط الاستحقاق .
- ٢ - في قسمته .
- ٣ - في رتبته .
- ٤ - في توصيته .
- ٥ - في الأسباب التي تسقطه من درجته .

أولاً - في شروط الاستحقاق

* بعدهما ذكر بولس الرسول شروط القسيس لتلميذه تيموثاوس أكمل قائلاً :

« كذلك يجب أن يكون الشمامسة ذوي وقار لا ذوي لسانين غير مولعين بالخمر الكثير ولا طامعين بالريع القبيح . ولهم سر الإيمان بضمير طاهر . وإنما هؤلاء أيضاً ليختبروا أولاً ثم يتسلّموا أن كانوا بلا لوم » (اتي ٣ : ٨ - ١٠)

* ليكن الشمامسة كل بعدل امرأة واحدة مدبرين أولادهم وبيوتهم حسناً لأن الذين تسلّموا حسناً يكتنون لأنفسهم درجة حسنة وثقة كثيرة في الإيمان الذي بالمسيح . (اتي ٣ : ١٢ ، ١٢)

* قال معلمنا متى : الشمامسة فليقاموا كما هو مكتوب : أن من جهة شاهدين أو ثلاثة تقوم كل الكلمة ليجريوا بكل خدمة ويشهد لهم جماعة بأنهم قعدوا مع زوجة واحدة وربوا أولادهم بظهوره . ويكونوا رؤوفين وديعين لا متذمرين ولا ذوي لسانين ولا غضابين . لأن الفحص يفسد الإنسان الحكيم ولا يأخذوا بوجه الأغنياء ولا يظلموا الفقراء ولا يشربوا حمراً كثيرة . ويتعبدون لأجل السرائر الحسنة . ويلزمون من له شئ من الأخوة أن يواسو من ليس لهم ويساركونهم في الدفع . ويسكرموا الجماعة بكل كرامة وحشمة وحروف . (رسطب ١٥)

* لا يقسم الشمامس حتى يبلغ خمساً وعشرين سنة وهذا لأن الشمامس في

ال الحديثة هو في رتبة اللاوي في العتيقة وقد أمر فيها أن لا يعمل عملاً في قبة الزمان إلى أن يصل إلى هذا العمر إلا أن أعمالهم ما كان الإنسان يستقل بها جيداً من دون هذا العمر وأعمال خدمة الشمامسة في الحديثة ليست كذلك . (قطع ١١)

تعليق:

هذا النص في بعض النسخ الرومية .

* ينبغي أن يكون الشمامسة سبعة وأن كانت المدينة عظيمة جداً فان ذلك مفروض في كتاب البركسيس اعمال ٦ : ٢ - ٦ (قطع ١٥)

تعليق:

اع ٦ - ٦

* وليرقيموا من الشمامسة بقدر ما تحتمل الكنيسة وليركونوا سبعة برزقون من الهيكل والباقيون متطوعين . (نيقية ٦٧)

(بس ٤٧) * ليزك الشamas من ثلاثة .

ثانياً : في قسمته

* الشamas أيضاً اقسمه وأجعل يدك عليه وصل والقسوس كلهم والشمامسة قيام . (رسطب ٥٣)

* يصطفى الشamas كما بدأنا وقلنا ثم يجعل الأسقف وحده يده عليه لأنه ما يقام لبناء روح العظمة بل يشارك القسوس ولينفعن أوامر الأسقف . (رسطب ٢٣)

ثالثاً - في رتبته

* ليكن أيضاً الشمامسة بلا عيب مثل الأسقف ويكرموا أيضاً كثيراً وليكونوا من جملة كهنة الكنيسة ليقتدروا على أن لا يكونوا فعلة بلا حشمة . (دستق ٣٤)

* ليقف الشamas وليخدم الأسقف بطهارة في كل شيء بلا وجد كأنه يخدم المسيح ولا يفعل شيئاً من ذاته أبداً بمسرة أبيه الذي هو الأسقف فيما يأمره به .

(دستق ٦)

* ليحضر معكم يا أساقفة القسوس والشامسة في مجلس الحكم .

(دست ٨)

* الشمامس كخادم الله ويخدم الأسقف والقسوس في كل شئ وليس وقت القدس وحده بل ويخدم المرضى من الشعب الذين ليس لهم أحد ويعرف الأسقف ليصل إلى عليهم أو يدفع إليهم ما يحتاجون إليه أو لقروم مستورين محتاجين ويخدم الآخرين الذين لهم رحمة المقدمين ويكتنفهم أن يدفعوا للأرامل والأيتام والفقراه ويكمل كل الخدمة هكذا لهذا حقاً هو الشمامس الذي قال المسيح لأجله أن الذي يخدمني يكرمه أبي .
(بدس ٥)

* يقرأ الانجيل إما هو وإما القسيس ويفتقن الشعب لثلا ينفع أحد وينام أو يضحك أو يغير صاحبه ويرتبط الجميع على ماوراء في باب القدس .
(دست ١٠)

(رسطب ٣٤) * يحمل الكأس اذا لم يكن القسوس يكفون .

(بدس ٣١) * يقرب الشعب اذا أذن له .

* وتؤخذ الأولوجية من يده في الولائم اذا لم يكن أسقف أو قسيس حاضرا .
(رسطب ٣٧)

* ليس للشمامس سلطان أن يعلم أو يعمد أو يقدس أو يبارك الشعب بل يتلزم خدمته مع الأسقف او مع القسيس ويكمل خدمة الشامسة .
(دست ٣٤)

* لا يدفع أولوجية بل يأخذها من الأسقف أو من القسيس ولا يحمل قرياناً وإذا حمل الأسقف أو القسيس فهو يدفع الكأس للشعب ليس لأنه كاهن بل خادم الكهنة
(رسطب ٥٧)

* لا يضع يده ولا يقرب من هو فوقه ويأمر من هو دونه بالخدمة في الكنيسة
(بط)

* ليس للشامسة أن يجلسوا قدام القسوس ولا الى جانبهم لا داخل المذبح ولا خارجاً عنه الا بإذنهم .
(نبيقة ١٧)

* الارشيدياكون يقوم بعد الأسقف في الصلة الى جانبه كالخلفية له والمنذر على جميع الصلوات وأمور الكنيسة ومهما كان للشامسة الذين تحت يده من منازعة

أو محاكمة فليفصل بينهم ولا يرفع شيئاً من ذلك للأسقف لأنهم تحت حكمه وهو رئيس الصلة كلها وعلى يديه ينبغي أن تجري جميع أمور الكنيسة لئلا تذهب الهيبة .

* لا يرتفع فوقه ألا الأسقف وحده لأنه والخوري ابسكوس بمنزلة البددين والجناعين للأسقف وإذا هو مشى في الكنيسة أو غيرها فينبغي أن يكون الارشيدياكون عن يمينه والأخر عن يساره وهو بينهما كالأب بين بنيه . (نقطة ٦٣)

* ليس للأسقف أن يدلي أحداً من الكهنة دون الارشيدياكون لانه تربى في المدينة وهو الذي يعرف الناس ورئيس الصلة والشمامسة جميعها . (نقطة ٦٣)

رابعاً : في توصيته

* ليدير الشمس ما يستطيع تدبيره ويعرض الأشياء الكبار على الأسقف ليديرها هو برأيه . (دست ٨)

* ليكن الشمس للأسقف اذا وعيانا وفما . (دست ٨)

* ليكن معه بقلب واحد حتى لا يحتاج أن يهتم الأ بأمور الكبار كما أشار بثرون حمو موسى عليه في تدبیر النظر بين بنى إسرائيل قبل مشورته وحد عاقبتها (دست ٨)

تعليق:

وذلك لأن حما موسى أشار إليه أن يجعل على الشعب رؤساء مئات وألوف من يغافون الله لكي يتضروا لهم أما الأمور العويضة فيتقدموا بها إلى موسى .

(خر ١٨)

* يجب عليكم يا شمامسة أن تتفقدوا المحتاجين وتعلموا أساقفتكم بحال المضيقين لأنه يلزمكم أن تكونوا له نفساً وحواساً في كل شيء وتطييعوه وتكلموا أوامرها كأب مقدم ومعلم . (دست ٣٤)

تعليق:

لأن الأسقف لا يمكن أن يعرف كل المحتاجين حتى يقدم لهم ما يحتاجون إليه فيعاونه الشمامسة ويدلون على من هم في حاجة لكيلا يعدموا المساعدة الواجبة .

* فأن دفع الشمس لواحد شيئاً لكونه مضيقاً وكتمه عن الأسف ففقد نسبة الى التوانى عن المحتاجين وحرك الشعب للتذمر عليه بل على الله ويسمع هو وهم كما سمع هرون وأخته من الرب حين تكلما في موسى : لماذا لم تخافا أن تتكلما عن عبدي (دستق ٧) موسى .

تعليق:

خر ١٢ : ٨

* ول يكن الشمامسة عاملين لأفعال حسنة في الليل والنهار في كل موضع ومن خدم جيداً بلا خطبة فإنه يريح له موضعه مرموقاً . (رسطب ١٧)

تعليق:

لقد قال السيد المسيح له المجد الأمين في القليل يكون أميناً على الكثير أيضاً كذلك نجد الذين يجيدون الخدمة يقتنون لأنفسهم رتبة حسنة .

(مت ٢٥ : ١٤) (أني ٣ : ١٣)

خامساً : في الأسباب التي تسقطه من درجته

* يقطع كل شناس عملك هذه الدرجة برشوة . أو بجاه - أو بحيلة - أو وعد برشوة أو نال قسمتين - أو كان قد تزوج امراتين أو مدماناً في السكر والشر . مستمراً على ترك عمل الخير . أو طلب من يقرضه رباً . أو عرف بشهادة الزور والحقيقة - أو أستعمل الكبارياء أو ساكن أمراء مطسوعاً فيها . أو أتى إلى الملك من غير أن يأمره من يرأسه أو ضرب أحداً لتخافه الناس ، أو قبل معمودية هراطقة وتقرب من قربانهم أو صلى معهم . أو أخرج زوجته لأجل حجة خدمة الله . أو لأجل الزهد والرهبة أو قطع بحق ثم تجاسر على الاستمرار في خدمته بعد قطعه أو أستهان بأسقفه وأنفرد بمذبح ودعاه أسقفه فلم يُجبه ، أو أنتقل إلى كنيسة غير كنيسته ثم عاد إليها ، أو خرج إلى سفر أو للرهبة بغیر أمر كتابي من أسقفه ولا سيما أن كان قد خرج وهو محروم أو أدخل امرأة حانضاً إلى الكنيسة أو قربها أو كلل أحداً سراً .

وهذا خارج عما ورد في باب الكهنة وهو أمران :-

أولاً :

* إن أشتربطا وقت قسمتهم أنهم يبقون بلا زوجات فإذا تزوجوا بعد قسمتهم فإنهم يقطعون من الشمايسية .
(انقرا ١٠)

تعليق :

وذلك لا لأن الزواج محرم بل لأنه قد تعاهد على البتولية ثم خالف عهده وكذب ولو كان من قبل قد تزوج لما كان حكم عليه بالقطع ولكنه بعمله هذا أستحق القطع لأنه متقلب الأفكار لا يثبت على حال واحدة .

ثانياً :

* إذا أقر الشمامس بعد قسمته بخطايا صنعها قبل ذلك ينفي صاحبها فليس يبقى له شيء من خدمة التقديس وإذا لم يقر بها ويويغ بأعلان من جماعة فلبيل طقس الأربعين .
(نيقية ١٢ قطع ١٠)

* * *

* * *

*

الباب الثامن

في الأبودياقن والأغنسطس والابسلطس والقِيم والشمامسه

والكلام في هذا الباب ينقسم إلى خمسة أقسام :-

(١) في شروط الاستحقاق .

(٢) في القسمة .

(٣) في رتبتهم .

(٤) في الأسباب التي تقطعهم .

(٥) فيما يجوز لهم .

أولا - في شروط الاستحقاق

* قال الرسول : ليقم الأغنسطس بعد أن يجرب أولا لا يكون كثير الكلام ولا سكيرا ولا يتكلم بهزه ، ويكون له سيرة حسنة محبأ للخير ويسرع المضى إلى المجامع التي تذكر فيها الريوبنة ويكون طائعاً ويتقرأ جيداً ويعرف أن لوضع القارئ أن يعمل بما يقرأ فالذى يلأسع آخرين أما يجب له أن يعرف ما يقوله ؟ ألا تكتب هذه له خطية أمام الله .
 (رسطب ١٤)

تعليق:

لأنه يجب على الطبيب أن يداوى أولا نفسه والأفتكون ثقة الناس فيه قليلة لأنه يصف الدواء للناس وهو عليل .

* وقال بولس الرسول لتلميذه تيموثاوس : « يجب أن يكون النساء ذوات وقار غير ثالبات صاحبات أمينات في كل شئ » .
 (اتى ٣ : ١١)

تعليق:

اشترط معلمنا بولس الرسول لهن بأن يكن عفيفات غير ملقبات للفتنة
صاحبات أمينات في كل شئ .
(اتي ٣ : ١١)

* وقال أيضا : « لتكتب أرملة أن لم يكن عمرها أقل من ستين سنة امرأة
رجل واحد مشهود لها في أعمال صالحة ان تكون قد ربت الاولاد أضافت الغرباء
غسلت ارجل القديسين ساعدت المتضايقين اتبعت كل صالح .
(اتي ٥ : ٩ و ١٠)

* وليختر الأسقف نسوة قديسات وليرسمهن شمامسات من أجل خدمة النساء
لأنه لا يجوز أن ينفذ شمامس إلى بيوت النساء فالحاجة داعية إلى الشمامسات من أجل
ذلك ومن أجل امرأة تعمد لتذهب اعضاءها بعد أن يذهب الشمامس جبهتها من الزيت
المقدس لأنه لا يجب أن يتأمل الرجال النساء ولا يلمسوهن الا بوضع البد لا غير .
(دستق ٣٤)

ثانيا - في القسمة

* الأغنسطس الذي يقام بدفع له الأسقف كتاب الأنجليل أولا ولا يجعل عليه
يدا ولا توضع يد على أبودياقن بل يجعل عليهم اسم أنهم يتبعون الشمامسة .
* أن كان ليس له زوجة فلا يقسم إلا بعد أن يشهد له أنه بعيد من النساء .

* المرتلون أيضا ببارك عليهم الأسقف .

* لا توضع يد على عذراء بل سريرتها وحدها التي تصيرها عذراء .

(رسطب ٢٦ بدس ٧ بس ٤٨)

ثالثا - في رتبتهم

* الآبودياقنيون كأعوان . الأغنسطسيون قرأء . الابسططيون مرتلون
(دستق . الفاتحة)

* ليقف الأغنسن في الوسط على موضع عال وليري من كتب العتيبة من كل كتاب فصلين ويرتل آخر من تسبيحات داود . وليرقف القيم أيضاً في موضع الدخول الذي للرجال ويحفظها . (دست ١٠)

* لا يجب للأعوان أن ينالوا مواضع الشمامسة ولا يلمسوا أواتي الرب .

* لا يجوز للابوبيات أن يلبس بلاربة أو يفارق الباب .

* لا يجوز للأغنسنيسية ولا المرتلن أن يلمسوا بلاربة وقت القراءة .

* لا يجوز للأعوان أن يفارقوا الباب ولو لساعة واحدة .

طك ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و دق ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٤٣ .

* ولا يجوز للأعوان أن ينالوا كأس القربان . (طك ٤٩)

* الشمامس النساء لا يباركن ولا يفعلن شيئاً مما يفعله القسوس أو الشمامسة بل يحفظن الأبواب لا غير ويخدمن القسوس في موضع تعميد النساء لأن هذا الواجب عليهن . (رسطب ٥٨)

تعليق:

أن المرأة تعامل القس في التعهيد وليس لها أن تأتي بما يأتي به الرجال من التعليم اذ يقول الرسول بولس ولست أبیع للمرأة أن تعلم ولا أن تتسلط على رجلها بل عليها أن تكون ساكتة فقد جبل آدم أولا ثم حواء . (اتى ٢ : ١٢ و ١٣)

* لتكن الشمامسة جليلة عندكم ولا تقل شيئاً من الكلام ولا تعمل شيئاً إلا بأمر الشمامس ولا تأتي امرأة الى الشمامس أو الأسقف لتسأله عن شيء إلا مع الشمامسة . (دست ٦)

* لتؤدب الشمامسة النساء ولترجمهن ولتعنعنهن . (دست ٣٤)

* لا ينبغي أن تصير النساء في درجة القسيسية ولا يسمى بهذا الأسم ولا يستفتحن في الكيسة الصلوات ولا يسرحن صلوات . (دق ١١)

رابعاً - في الأسباب التي تقطعهم

نذكر الآن بعض الأسباب غير التي وردت في الأبواب المتقدمة وباب الكهنة .

* أغنسطس اذا سرق فبخرج لأجل غلطه الذي فعله ويقيم سنة لا يقرأ على المجلية ومن بعد ما يقرأ أيضا لا يقام على الدرجة الثانية بل يقيم في درجته الى يوم موته لأن الذي وجد في غلطه في الدرجة الأولى لا يجب أن يؤذن على الثانية .

(بس ٤٩)

* اذا تعلم ان يضرب على القبضارة يعلم أن يعترف بأنه لا يعود الى هذا دفعه اخرى وتكون عقوبته سبعة اسابيع . فإذا عاود هذا الفعل فليقطع ويخرج من الكتبة (بس ٧٤)

خامساً - فيما يجوز لهم

* الاغنسطسيون والمرتلون اذا دخلوا وأرادوا أن يتزوجوا فليتزوجوا

(رسطج ١٧)

* وإذا ماتت زوجة اغنسطس أو مرتل أو قيم فهم محلولون أن يتزوجوا

(بس ٥٥)

* * * *

* * *

*

الباب التاسع

في الكهنة جملة وأتباعهم

خارجها عما مر في أبوابهم وهو خمسة أقسام :-

- ١ - فيما يجوز بعد الكهنوت وما يمنع حصوله . ٢ - في القسمة .
- ٣ - في رتبتهم . ٤ - أ - في توصيتهم .
- ب - في توصية الشعب على أحترام الكهنوت .
- ٥ - فيما يعاقبون عليه .

أولا - فيما يجوز بعد الكهنوت وما يمنع حصوله

* وعندها ليس من يزيد أن يلاً أيدينا ينال منا الذي يزيد . (رسطب ٧١)

تعليق:

(أع ٨) راجع قصة سيمون الساحر .

* من ختن أو أخصى قهراً أو بسبب مرض وبواسطة طبيب فالكنيسة تقبلهم اذا استحقوا الكهنوت ومن فعل ذلك بنفسه اختياراً من غير علم فلا يصير كاهناً .

(تبق ١٨)

* لا يصير العبيد في شيء من خدمة الكهنة بغير رضى موالיהם لأن في ذلك غما لموالיהם وخراياً لبيوتهم فأن كان ذلك العبد يصلح للكهنة مثل أناسيموس واطلق له ذلك مواليه أيضاً وحرره واخرجوه من بيوتهم وأعتقدوه عتقاً ظاهراً وكان أهلاً فليصر (رسطا ٧٧)

* المعترف اذا صار في رياطات من اجل اسم الرب فلا تجعل عليه يد للخدمة التي هي الشamasية أو القسيسية لأن له كرامة القسيسية بالاعتراف . فأن اقيم اسقفاً فتجعل عليه اليد . وان كان معترفاً لم يدخل به الى المسلمين ولا عوقب برياطات ولا سجن ولا جعل في ضيقه بل بأتفاق أزدرى وحده بسيده وعوقب عقوبة في البيت وهو يعترف فإنه يستحق كل طقوس الكهنة بوضع اليد عليه . (رسطب ٧١)

* لا يرد أنسان من القسمة لاجل عيب في جسده أعرور مثلاً أو أغurg أو أصم إن

كأنوا يقدرون ان يقدسوا و كانوا مستحقين ومن جسر وردهم فليخرج الى ان يقبلهم .
(بس ٤٩ و ٥٠)

* العلمانى اذا شهد له أنه يستحق درجة القسيسية فلا يرد بأن ليس له جنسية في الكنيسة . لأن الكنيسة ولدتهم كلهم بالعمودية وبالاكثر الذين حفظوها كلهم لأن بولس الرسول شهد أن الذين انصبوا في المسيح واحد .
(بس ٥٥)

* من تزوج ثانية من بعد العمودية أو تسرى بعد أمراته ظاهراً أو سراً أو تزوج بأرملاة أو بواحدة قد أتهمت وأفتضحت زانية أو بعدها أو واحدة تمضي إلى الملاعب أو مطلقة أو مرتهنة فلا يمكن أن يصير أستقناً ولا قسيساً ولا شمامساً ولا يُعد جملة من الأكليروس .
(رسطا ١٥ و ١٦ و رسطع ١٣)

* أي رجل مؤمن رفع عليه بشئ من أسباب الزنا أو الفجور وغير ذلك من القبيح وويخ فلا يصير في شيء من الكهنوت ومن به شيطان فلا يصير أكليروسأ ولا يصلى مع المؤمنين فإذا برئ فليدخل به وأن كان يستحق الكهنوت فليضر .

(رسطا ٥٦ و ٧٤ و رسطع ٤٢ و ٥٢)

* من كان حديث الأمان فلا يصير كاهناً إلا بعد أن يوعظ وتخبر سيرته وصحة أيامه اختباراً شافياً لأن بولس الرسول يقول : ولا يكن غرساً جديداً لثلا يستكبر فيقع في حكممة أبيليس . فإن كان قد مضى عليه زمان طويل ثم أفضحت عليه خطية نفسانية مثل ضعف دين أو متابعة قول مخالف أو تهاون بما يجب عليه فلا يؤهل لشئ من درجات الكهنوت .
(تيق ٢)

تعليق:

اتن ٣ : ٩

* التقوى حسنة وليس ينبغي أن يقدم صاحبها رئيساً إلا أن يكون مع تقواه فهما لأنني أعرف أناساً كثيرين قد حسروا نفوسهم الدهر كله حتى أنحطت نفوسهم بالصوم فكانوا في حالهم تلك حيث لم يهتموا بغيرهم يزدادون عند الله ويزيدون في الحكمة شيئاً ليس بصغرى . فلما قدموا للكهنوت وتتكلفوا تقويم أغواجاج آخرين لم

يقتدر أحدهم على ذلك البتة فهرب . وبعضهم كلف أن يقيم فألقى ذلك التحقيق الأول وخسر أعظم خسارة . وليس يدخل في الكهنوت من قد كبر في الدرجة السفلية إلا أن يكون قد استوجب ذلك .
(مع ٥)

ثانياً - في القسمة

* نأمركم أن يقسم الأسقف من ثلاثة أساقفة وأن كان للضرورة فمن أسقفيين ولا يمكن أن يقسم الثلاثة من أسقف واحد . لأن شهادة الاثنين أو الثلاثة تكون ثابتة وظاهرة بالأكثر . فاما القسوس والشمامسة فليقسمهم أسقف واحد وكذلك بقية الأكليروس . والقسسين والشمامس فلا يصيروا أحداً من العلمانيين كاهانا . (دست ٣٤)
(دست ٢١) ولا في الأكليروس .

(بس ٤٧) * لا يقسم أحد إلا بتزكيه

* فاما الذين قد اختبروا من الجماعة ليصيروا كهنة ويتقدموا الى تبريك الأسقف فليأخذهم الأرشيدباقون والخورى ابسكروس ويعنفهم جميعاً أولاً وينظر إن كانوا ماهرين في قراءة الكتب وخبراء بسن الكهنوت ويعرفون حقوق الكنيسة . وإذا صع عندهما أنهم يعرفون بذلك وتحققوا أنهم مستحقون للكهنوت يصليان عليهم ثم يذنون الى الاسقف ليضع يده عليهم ويباركهم ويكهنهم . وإذا شمسوا رفعهم الأرشيدباقون الى الخورى ابسكروس فيتقدم اليهم ان لا يخدمو القداسات الا الصلاة فقط حتى يتعلموا سن الكهنوت . ويأتون بعد ذلك ويستعرضهم ويكثر في توصيتهم فالأرشيدباقون هو العارف بأهل المدينة وهو رئيس الصلاة والشموسية جميعها . والخورى ابسكروس رئيس صلاة القرى .
(نيقية ٦٥)

* لا يقل الكهنة في الكنيسة لثلا يقصر في الصلوات والخدمة ويستهان بالكرسى أيضاً . ولا يكتروا أيضاً لثلا تشتد المؤونة على الكنيسة بل ينظر المديرون في ذلك .
(نيقية ٦٧)

ثالثاً - في رتبتهم

* قال الآباء الرسل في فاتحة الدستوقلية : نحن الرسل أجمعتنا في أورشليم فررنا هذه التعاليم وسمينا الرتب كاستحقاقها كمثل السمايين هكذا أيضاً الكنيسة

فليقم كل واحد فيما قُسم له من الرب ويشكر . الأسفه كالراعي . القوس كمعلمين الشمامسة كخدمات . الآبودياتانيون كأعوان . الأنثستسيون كفراة . الأسلامودسيون مرتلتون . القيليوتيس قومة . وكما ان الملك الذي كان في العتيقة كان يدبر أمور العساكر ويلقى المروء ويطلب الصالح لحفظ الأجساد كذلك الأسفه قد نال الكهنوت من الله ليعيي النفوس والأجساد من الهلاك . وكما أن النفس أفضل من الجسد . هكذا الكهنوت أعلى من الملكة . وهو يربط من يستحق العقوبة ويحل من يستحق التحليل .
(دست فاتحة)

* اذا كان من يقوم على ملك يستحق العقوبة ولو أنه أبهأ أو صديقة فكيف بالأكثر من يقوم على الكهنة !! كما أن الكهنوت أعلى من الملكة هكذا عقوبة من يضاهه أكثر من عقوبة من يقاوم الملكة . وليس واحد من الأثنين ينجو من العقوبة . فلم ينج ابيشالوم وأميناداب من العقوبة ولا قورح وداثان واپيرام لأن أولئك قاموا على داود الملك وهؤلاً قاما على موسى وهرون .
(نيقيه ٣٢)

تعليق:

أن الفرض من ذلك جمیعه أنه لا يصح مقاومة الكهنوت ومخالفة أوامرہ مادام أن القابضین عليه يعرفون الحق ولم یبلوا عنه ولكن اذا ساروا وراء الضلال وسادت عليهم الأخاليل وجب أن يتزعوا حتى لا يبقى للشر مكان .

(رابع ٢ ص ٣ : ٣ ، ٣ ص ١٣ : ٢ ، ١٨ ، ٦ : ١٦ ، ٦ : ٢٢ ، ٢٢ : ١٢ ، ١٢ : ١٢ ، ١٢ : ١٢ ، ١٤ : ١٨ ، ١٤ : ١٧ ، امل ٢ : ٢٥ ، امل ٢ : ١٧ ، عد ٩ : ١٦ ، عد ١٦ و ٢٦ : ٢٦ و ٢٦ : ١١ .

* ليقف كل واحد في الطقس الذي دفع له ولا تغتصبوا لكم وحدكم ربأ لم تدفع لكم ولأجل هذا تسخطون الله مثل بني قورح وعوزيا الملك فأنهم أغتصبوا الكهنوت بغير أمر الله فأحرقوا بالنار . والملك علت جبهته برص . « وموسى الذي كلمه الله حدد الذي يجب أن يكمل من جهة رئاسة الكهنوت والذي يكون من جهة الكهنة » والذي يكون للأولين . وأفرق كل واحد بما يليق به . وإذا تعدى واحد خارجاً عن خدمته التي قبلها فعقوبته المرت .
(رسطب ٧٠)

تعليق:

لأنه لا يليق بأى حال من الأحوال أن يتجرأ إنسان على الخدمة إلا إذا كان منتخبًا ووضع على يده . فنجد أن عزباً ابن أوصيَا ملك يهوذا حين دخل هيكل الرب ليوقظ على مذبح البخور خرج منه مضروباً بالبرص ويقى أبرص إلى يوم وفاته . (٢٦ آى و ١٥ مل)

* لو لم يكن ناموس اختلاف المراتب لكان يكتفى أن يسمى كل البرية باسم واحد بل لما عرفنا من جهة الرب سيادة الأفعال فحددنا للأساقفة رئاسة الكهنوت والقسوس الكهنوت . والشمامسة الخدمة معهم . والذين يغيرون الرتب لا يقاوموننا نحن بل هم مقاومون لأنسف كل البرية ابن الله عظيم الكهنة . (رسطب ٧١)

رابعاً - أ - في توصيتهم

* قال الرب اذا دخلتم الى منزل فقولوا السلام لهذا البيت فإن كان هناك أهل للسلام فإن سلامكم يحل عليه . والا فسلامكم يعود اليكم فإذا كانت السلامة تعود الى مرسلها اذا لم تجده من يستحقها فاللعنة أيضاً ترجع بالأكثر على رأس من أرسلها ظلماً وكل من يلعن باطلًا فلنفسه وحده يلعن كما قال سليمان : مثل طير يطير هكذا اللعنات الباطلة لا تأتى على أحد . (دستق ٢٢)

تعليق:

قال الحكم : كالعصافير الفرار وكالسنونة للطيران كذلك لعنة بلا سبب لا تأتى (ام ٢٦ : ٢٠)

* كذلك أوصى السيد المسيح له المجد تلاميذه الأثنى عشر قائلاً لهم أشفوا مرضى . طهروا برصا . أقيموا موتي . أخرجوا شياطين . مجاناً أخذتم مجاناً أعطوا لا تقتدوا ذهباً ولا فضة ولا نحاساً في مناطقكم ولا مزوداً للطريق ولا ثوبين ولا أحذية لأن الفاعل مستحق طعامه . وأية مدينة أو قرية دخلتموها فاحصوا من فيها مستحق وأقيموا هناك حتى تخرجوا وحين تدخلون البيت سلموا عليه . فإن كان البيت مستحقاً

فليأت سلامكم اليه . ولكن أن لم يكن مستحقا فليرجع سلامكم عليكم . ومن لا يقبلكم ولا يسمع كلامكم فأخرجوا خارجا من ذلك البيت أو من تلك المدينة وأنقضوا غير أرجلكم الحق أقول لكم سيكون لأرض سدوم وعمره يوم الدين حالة أكثر أحتمالا مما لتلك المدينة . « مت ١٠ : ٥ - ٦ »

* فلأجل ذلك أسف أو قسيس أو شamas أو من له طقس في الكهنوت لا ينجس لسانه بلعنة عروضا عن البركة لثلا يرث اللعنة عوضا عن البركة ول يعرف كل واحد مقامه ويكلل فعله بأدب ول يكن للكل فكر واحد ونفس واحدة . (دستق ٣٤)

* لا يتعالى الأسف على الشمامسة ولا القسوس ولا يتعالى القسوس على الشعب لأن قيام الكنيسة بعضها من بعض فلو لم يكن علمانيون فعلى من يكون الأسف أو القسيس ؟؟ (رسطب ٤٩)

تعليق:

لأنه اذا تعالي الأسف أو القسيس على من هو دونه يجعل قلوب الشعب تضطر الى الابتعاد عنه وبذلك يحصل كل انشقاق والابتعاد عنه والاتجاه الى من يفتح لهم صدره الحنون فعلى من يا ترى تكون رئاسته ؟ والكتاب يعلم هكذا فرحا مع الفرحين وبكاء مع الباكين . مهتمين ببعضكم لبعض اهتماما واحد غير مهتمين بالأمور العالمية بل منقادين الى المتضعين . مفتكون شينا واحدا لا شيئا بتحزب او بعجب بل بتراضع حاسبين ببعضكم البعض أفضل من أنفسكم . لا تنتظروا كل واحد الى ما هو لنفسه بل كل واحد الى ما هو للأخرين ايضا .

(رو ١٢ : ١٥ و ١٦ ، في ٢ : ٣ و ٤)

* أفعال الكهنة الصالحة تنفع كثيرين لأنهم يتشبهون بها وكذلك خطابا لهم تكسل الناس عن فعل الخير . (مع ٣)

تعليق:

محمد بولس الرسول يعلم تلاميذه قائلا : كونوا ممثلين بي معا أيها الأخيرة

ولاحظوا الذين يسيرون هكذا كما نحن عندكم قدوة . « فى ٣ : ٧ » وقال أيضاً لأننا لم نسلك بلا ترتيب بينكم ولا أكلنا خبزاً مجاناً من أحد بل كنا نشتغل بتعجب وكم ليلاً ونهاراً لكم لا نتقل على أحد منكم . ليس أن لا سلطان لنا بل لكم نعطيكم أنفسنا قدوة حتى تتمثلوا بنا « ٢ تس ٣ : ٨ و ٩ » . وأوصى تيطس تلميذه أيضاً قائلاً : مقدماً نفسك في كل شيء قدوة للأعمال الحسنة ومقدماً في التعليم تقاؤه ووقاراً وأخلاقاً وكلاماً صحيحاً غير ملوم لكم بخزي المضاد اذا لم ينفع له شيء ردٍّ ، بقوله تي ٢ : ٦ - ٨ عنكم

وبطرس الرسول عندما كان يوصيهم قال « صائرين أمثلة للرعاية » « ابط ١:٥ » فهكذا نجد أن السيرة الحسنة تسير الرعاية كما يسير الراعي في التقوى والكمالات .
* لا يجب للكهنة أو الأكليبيروس أن يأخذوا من الصدقات لثلا يكون عاراً في طقس الكهنة . (دق ٢٧)

* لا يجوز لأحد منهم أن ينصب له نصيباً ولا يحمل نصيباً لغيره مما يقدم ولا ينزل أيضاً لبنيه ولا لغيرهم ولا يفرح بهذه الأشياء ولا يصيرها حقاً دون الجائز بين الناس الذي به يحسن الثناء عليهم لثلا يناسب في هذه السنة عيب لأولاد الكنيسة . (دق ٢٧)

تعليق:

كذلك نجد أن بطرس الرسول يوصي قائلاً : أرعوا رعاية الله التي بينكم نظاراً لا عن أضطرار بل بالأختيار ولا لربح قبيح بل بنشاط ولا كمن يسود على الأنسبة بل « ابط ٥ : ٤ - ٤ » صائرين أمثلة للرعاية .

* لا يجب للكهنة وخدام الكنيسة وشيوخ المؤمنين أن ينظروا شيئاً من المناظر في الأفراح والدعوات بل يقومون ويحضرون قبل أن يدخل الذين يقيمون الملائكة . (دق ٥٤)

تعليق:

ذلك لئلا تشغل أفكارهم بالملاهي وينسوا عنهم ذكر اسم الله .

* يجتمع الكل وقت صباح الديك ويصنعون الصلاة والمزامير وقراءة الكتب والصلوات كوصية الرسول القائل : ألتفت الى القراءة الى أن أحضر . والذى يتاخر من الأكليلروس بغير مرض ولا سفر فليفرق . أما المرضى فمضيمهم الى الكنيسة هو شفاء لهم إلا أن يكون المريض مشقلاً بالمرض فهذا يزوره من يعرفه من الأكليلروس فى كل يوم (بدس ٢١)

* لا يقبل أحد من الأكليلروس رباً جملة . (بس ٥٨)

تعليق:

قال السيد المسيح له المجد : وأن اقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأى فضل لكم فإن الخطاة أيضاً يقرضون الخطاة لكنى يستردوا منهم المثل . بل أحبوا اعداءكم وأحسنوا وأقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً فيكون أجركم عظيماً وتكونوا بمن العلى . (لو ٦ : ٣٤ و ٣٥)

* لا يحلف خارجاً عن أوامر الكتب . (بس ٥٩)

* ولا يغصب بل يكن صبوراً . (بس ٦٠)

* لا يتكلم عن واحد بسوء من قبل أن يسمع أولاً الكلام لأنه مكتوب أن الذي يبتدئ بالكلام قبل أن يسمع فهو جهل له وعار . (بس ٦١)

* لا يكن عبداً لأحد لأن الذين دفع الله لهم الحرية لا يحب أن يهينوها بأن يكونوا عبداً للناس . (بس ٦٣)

* لا يكن بالجملة عشرة للناس لئلا يكونوا سبباً للشروع لأنه اذا جدف أحد على

- الله لأجل أفعالنا ويا نموا لأجل مثالنا فأننا نكون سبباً لكل شر .
(بس ٦٤)
- * لا يكذب إكليلوس بالجملة .
(بس ٦٦)
- * لا يصل على تزويج ثان . (إى صلاة إكليل لا تحليل) .
(بس ٧٢)
- * لا يدخل إلى مجتمع اليهود .
(بس ٧٣)
- * لا يمضي إلى دعوة هواطيق أو ما يشاكلها .
(بس ٧٨)
- * اذا أقيمت واحد أن كان طبيباً فلا يعد بختن احداً . وإن كان صائغاً او مصوراً
فلا يعد بعمل وثنا (صنماً) .
(بس ٨٤)
- * لا يكن إكليلوس من قِبَل أحد ولا وكيله لولا يلحده حزن فيفتضح في طقسه
من جهة من هو دونه .
(بس ٨٦)
- * لا يستغلون بالتجارة بل يتعلمون صناعة ويعيشون من عمل أيديهم .
(بس ٨٧)
- * كل الأحكام التي تكون في الأكليلوس لا يؤت بها نحو الأراخنة بل نحو
الأسقف أو أول القسوس ليحكموا فيها عليهم فليس الأراخنة الذين يحكمون على
الكنيسة بل الكنيسة التي تحكم على كل أحد .
(بس ٩٢)

تعليق:

يجب أن تكون محاكمة الأكليلوس بمعرفة الأكليلوس أنفسهم متى اقترفوا ذنبًا
يستوجب المحاكمة .

**ب - في توصية الشعب على احترام الكهنوت
وما ينبغي أن يتصوروه في الكهنة ويعاملوهم به**
كما أن الغريب الذي ليس هو من اللاويين لم يكن يقدر أن يحمل شيئاً أو يدخل

بشيء الى المذيع بلا كاهن هكذا أنتم لا تفعلوا شيئاً بغير أسف وإلا كان باطلاً وغير جيد مثل شاول وعوزيا الذي فعل ما يفعله الكهنة وليس هو كاهناً فصار أبرص لأجل خطيبته هكذا كل علماني لا ينجو من العقوبة اذا هو ازدرى بالله وتحيراً على الكهنوت وأتخذ هذه الكرامة لنفسه ولم يتشبه بالمسيح الذي لم يجد نفسه ليكون رئيس كهنة بل صير حتى سمع الأب قائلًا : أقسم الرب ولم يندم انك الكاهن الى الأبد على طقس ملشيمصادق فإذا كان المسيح لم يتمجد وحده بغير أبيه مع أنه مساوه له وهو معد واحد في كل شيء فكيف يمكن أحد أن يتخذ الكهنوت لنفسه من غير أن ينال هذه الرتبة من هو أعلى منه . ألم تحرق النار بني قورح وهم من سبط لا وى لما قاموا على موسى وهرون واغتصبوا ما ليس لهم .

تعليق:

راجع ١ ص ٢٢ : ١٨ ، تك ١٤ : ١٨ ، ٢٠ ، ١٨ : ٤ ، عب ٦:٥ و ١١ ، ٦ : ٢٠ - ٧ - ١ : ١٢ .

* إذا كان الذين يخدمون الشياطين يكرّمون من أصحابهم ولا يكملون شيئاً من أعمالهم التي هي هزء دون الكاهن ويظنون فيه أنه لسان لتلك المحجارة وكل ما يأمرهم به يمثلونه ويررون أن كرامته هي كرامة الصنم الذي لا نفس له . فكيف لا يعجب علينا نحن الذين لنا الأمانة المضيئة والرجاء الصادق وأنتظار المواعيد الأبدية المثلزة مجده بلا خوف أن نكرم رب هنا أولاً ثم كهنته ونفكر في الأساقفة أنهم أنفوا الله .

وإذا كان هرون أخو موسى لما لقنه (موسى) الكلام سمي نبياً وسمى موسى آلهما لفرعون أي ملكاً ورئيس كهنة كما قال الله له أنتي جعلتك آلهما لفرعون وأخرك هرون يكون لكنبياً فلماذا أنتم لا تتفكرن لو سأطركم في الكلام أنتم انباء وخدمونهم كعبد الله . فالشمامس الآن هو موضوع لكم مقام هرون والأسقف عوضاً عن موسى وإذا كان قد سماه الله آلهما فاكروموا أنتم أيضاً الأسف كآلهه والشمامس كأنهنبي له .

(دستق ٦)

* من قال كلمة سوء على أسفه فقد أخطأ إلى الله أذ يسمع الله يقول : لا تقل قولنا ردينا في الآلهة ولم يجعل هذه الوصية لأجل الأصنام . بل جعلها لأجل الكهنة والحكام الذين قال لهم أنكم آلهة وينبأ العلى كلّكم تدعون . وأيضاً قال موسى للشعب الذين قاما عليه ليس على تذمرتم بل على رب الآلهة . وإذا كان من يقول العلماني يا رقيع أو يا جاهل لا ينجو من العقوبة لأنّه يكون قد عيّر المسيح فما الذي يكون لن يقول كلمة على الأسف الذي بوضع يده أعطاكם رب الروح القدس .

(دست ٧)

تعليق:

راجع خر ٢٢ : ٢٨ ، اع ٢٣ : ٣ - ٥ ، مت ٥ : ٢٢ .

* يا ابني الذي يقول لك كلام الله وصار لك سبباً للحياة اكرمه مثل الرب كقوتك ومن عرقك أو تعب يدك . فإذا كان رب قد جعلك مستحقاً أن تناول من جهته طعاماً روحانياً وحياة أبدية فيجب عليك بالأكثر أن تدفع له طعاماً هالكا زمنياً فقد كتب لنا : أن الأجير مستحق أجرته ولا تكمم الشور في الدراس وليس يزرع أحد كرماً ولا يأكل من ثمرته . (رسطب ١٠)

* نأمر بالجملة أن لا يعمل أحد من العلمانيين شيئاً من أعمال الكهنوت التي هي القريان والتعميد ووضع اليد لقسمة الكهنة لا كبير ولا صغير . (دست ٢١)

خامساً - فيما يعاقبون عليه

* أى كاهن كفل إنساناً فليწف من البيعة . (رسطا ١٨)

* أى كاهن أخصى نفسه فليقطع من درجته . وأى مؤمن أخصى نفسه فليعزل (رسطا ٢٢)

* الكاهن المدمن للتسرد والسكر والانفراد بالشر و فعله وترك الخير . فليكشف عن ذلك والا فليقطع من درجته وكذلك كل المؤمنين . (رسطا ٤١)

* أى كاهن أو علماً ضحك على أصم أو أعمى أو أعور أو مقعد فليعزل
(رسطاب ٥٢)

* من حكم عليه في زنا أو في سرقة أو في مبين كاذب فليقطع من كهنوته ولا
يتف لأن الله لا يعاقب على ذنب مرتين .
(رسطاب ١٦)

* من أمتنع عن الزواج وأكل اللحم وشرب الخمر معتقداً أن ذلك نجس وحرام
عليه وجعل نفسه أفضل من غيره فليقطع . ومن ترك ذلك على سبيل الزهد والريادة
في التعبد لله فذلك مباح له .
(رسطاب ٤٦)

* من أكل في الحوانيت وشرب في المأكليات فليطرد .
(رسطاب ٤٩)

* أو أكل ميتة أو ماكسره السبع فليخرج .
(رسطاب ٥٨)

كل من دخل بيعة اليهود للصلوة أو بيعة الهراطقة للأستشفاء بها والصلة
فليقطع ولينف من الكنيسة .
(رسطاب ٦٠)

* كذلك من صام مع اليهود وعيدهم الأعياد أو قبل منهم كرامات أعيادهم
كالفطير وما أشبهه أن كان كاهناً فليقطع وأن كان علماً فليعزل .
(رسطاب ٦٥)

* كذلك إن بعث إلى كنائس اليهود أو مواضع غير المؤمنين أو كنائس الهراطقة
كرامات فلينف من كتبسة الله .
(رسطاب ٦٦)

تعليق:

لأنه باشتراكه معهم بعد منهم ، بعيداً عن كنيسته التي أرضى بأن يكون
عضو فيها .

* من لم يصوم الأربعين أو الجمعة والأربعاء فليقطع إلا أن يمنعه مرض جسدي
إن كان كاهناً فليقطع وإن كان علماً فلينف من الكنيسة .
(رسطاب ٤٩)

تعليق:

إن كان كاهنا فليقطع وأن كان علمانياً فلينف من الكنيسة لأنه لا يجوز أن يعاقب المرء على ذنب بعقوتين معاً فإن كان هناك مرض فلا عقاب عليه.

* أى كاهن تزوج بعد قبوله درجة الكهنوت فليقطع من درجته.

(قطع ١ بس ٤٢)

تعليق:

يجب على الأسقف أو القسيس بأن يكون بعل إمرأة واحدة بخلاف بعض الطوائف التي تحبز له الزواج غير أن الكنائس المسيحية القديمة كلها تومن بهذا المبدأ وعليه تعتمد فإذا لم يطع القسيس بعد موته زوجته البقاء بلا زوجة جاز له الزواج على شرط أن يصير من العلمانيين بدلاً من أن يرتكب المعاصي ويسيء سيرة غير مرضية بعيداً عن العفاف.

* إذا أضطر أكليروس أن يشرب نهاراً فليحتفظ في بيته أو في الموضع الذي يشرب فيه ولا يخرج منه بالجملة لثلا يكون عشرة للشعب وإذا شرب قسيس وسكر وتعرى فليخرج سبعة أسابيع ويقيم سنة في الطقس الذي هو دونه لأنه فضع هذه المرتبة الكبيرة . وإن كان شماساً فليخرج خمسة أسابيع ويقيم شهراً يخدم أكليروس كابود ياقن وإن كان أغنسطساً أو قيماً فليخرج ثلاثة أسابيع ويضرب أربعين ضربة تنقص واحدة بأمر القسيس .

تعليق:

راجع «ام ٢٣ : ٢٩ ، اف ٥ : ١٧» .

* لا يقل أحد من الأكليروس جملة كلام هز، في وسط الأكليروس ولا بين العلمانيين ولا يسخر بآنسان أو بغيره بسبب عيب في جسده . فيقول له يا أعمى أو أخرس أو ناقص أو عبد أو أغسر أو عاجز أو مطرود أو بقية التعبير . فمن كان هكذا

يسب الناس فى حادته فليؤدب كصبي صغير . وأن كان قد قدم فى الأكلىروس فيخرج الى أن يقبل الحكمة .
(قطع ٥٧)

* اذا شهد شهادة زور على واحد لكي يقطع او يعاقب فلليلزم بالعقوبة التى تلزم المشهود عليه .
(قطع ٦٩)

* اذا أراد واحد أن يخرج أمرأته ويكتب اكلىروس بخطه فى كتاب طلاقها فيخرج الى أن يتصل ذلك التزويج .
(قطع ٧١)

* اذا كان واحد كثير الواقعية فى وسط اكلىروس فيعلم دفعة واثنتين فان يقى مدمدا فى الواقعية فينزل به الى الطقس الأخير الى أن يكفى وان لم يكفى من بعد فليخرج .
(قطع ٧٦)

* اذا ضحك اكلىروس فى حال السرائر فعقوبته أسبوع .
(قطع ٧٩)

* اذا لبس اكليلا على رأسه إن كان قساً فليقيم أربعة أشهر خارجا وأن كان شمامساً فشهرين والباقيون يعاقبون من جهة القسوس .
(قطع ٨٠)

* اكلىروس يقرأ ويكره يكفى أو يخرج لثلا يخسر انسان بسيبه حين يراه غير متآدب ولا يمسك لسانه .
(قطع ٨١)

* اذا حلف الأكلىروس بأيمان لا تجحب أو فارغة فليعاقب ليتآدب . ومن جسر وحلف من غير إنضباط قائلًا : وحق الذى خلق المسيح . إن كان علماً فليخرج خارجا وأن كان اكلىروسيًا فليقطع ويمنع من السرائر .
(قطع ٨٣)

* لا يحلف خارجاً عن اوامر الكتب .
(قطع ٥٩)

* اذا قاوم الشمامس القسيس تكون عقوبته من جهة الأسقف الى سبعة اسابيع وأن كان القسيس هو الذى أزدرى فلليلزم بالعقوبة التى جعلت للشمامس . وأغضطس اذا قاوم القسيس او لم يطعه فله السلطان أن يجعل له عقوبة من دون الأسقف .
(قطع ٩٠)

* اذا عادى اكليروس شريكه الاكليروس فليخرجها حتى يتصل بالسلامة .

(قطع ٩١)

* لا يخدم مذبح الله أبرض ليس لأنه لم يجس إذا كان غير مجس بعد قبوله المعمودية لكن حتى لا يغير كهنوت الله . وكذلك الحكم في المجنون أيضاً لأنه لا يتهمأ المجنون لخدمة بيت الله .
(بط)

* لا يجوز لأحد من الكهنة والرهبان وخدام الكنيسة أن يخرج من موضعه إلى سفر أو رهبانية بغير علم أسقفه وصلاته وأمره وكتابه بصحة أمانته وثبوت كهنوته (دق ٤١ و ٤٢)

* إن لم يكن معه منشور أستقنه الذي صبره كاهناً فلا يقبل في عداد الكهنة .
فأن قبل فلينف هو والذى قبله . وأن كان قد خرج وهو محروم فليطل نفيه .
(رسطا ١٢)

* من كلام محروماً أو منرعاً أو صلى معه فلينف من الكنيسة .
(رسطا ١٠ و ١١)

* وليس لأحد ان يشك في الكاهن ولا أن يدينه الا مقدمه .

الدليل الكتابي

أما الدليل الكتابي فان الكاهن أن كان حسن السيرة فيجب تعظيمه وطاعته بالاتفاق . وأن كان ردئاً السيرة فأن ظهر ذنبه وثبت فلللمقدمين أن يحكموا عليه كالقوانين أما الشعب فقد قال لهم سيدنا عن أمثال هذا الكاهن : على كرسي موسى جلس الكتبة والفرسبيون فكل ما قالوه لكم فأححفظوه وأفعلوه ومثل أعمالهم لا تصنعوا . وإن لم يظهر ذنبه ولم يثبت ثبوتاً يجب معه أسقاطه الذي يدينه إن كان فاضل السيرة فليحذر من قول ربنا : لا تدينوا لثلا تدانوا . ومن قول معلمنا بولس

رسوله في مثل هذا : وكونوا حذرين لئلا تجرروا أنتم أيضاً . ومن قوله : فمن أنت يا هذا الذي تدين عبداً ليس لك إن قام أو سقط فهو لربه . فلِمَ تدين أخاك وتحقره ونحن مزمعون جميعاً أن نقف قدام منبر المسبح وكل واحد يجعيب عن نفسه فلا ندنس الآن ببعضنا بعضاً . وأن كان مماثلة في سيرته فليمرتع بقول الرب : كما تدينون تدانون وبالكيل الذي به تكيلون يكال لكم . لماذا تنتظر القدي الذي في عين أخيك ولا تفطن إلى الخشبة التي في عينك؟ يا مرانى أخرج أولاً الخشبة من عينك وحينئذ تنظر أن تخرج القدي من عين أخيك . ويقول معلمنا فلا حاجة لك أيها الأنسان الذي تدين أخاك لأنك بما تدين به أخاك تشجب نفسك . فماذا الذي تظن أيها الأنسان حين تدين الذين يتقلبون في هذه الشرور وأنت أيضاً تتقلب فيها اتراء تقدر على الهرب من عقوبة الله . « اتى ٥ : ١٧ و ١٨ ، مت ٥ : ١٣ ، مت ٢٣ : ١ - ١٢ ، مت ٢٣ : ١٤ و مر ١٢ : ٤٠ ، لو ٤٧ : ٢٠ ، مت ٧ : ١ و ٢ ، لو ٦ : ٣٧ و ٣٨ ، رو ٦١ ، بع ٤ : ١٢ ، مت ٥ : ٧ »

البيان العقلى

وأما البيان العقلى فالكهنوت قوة ألهية محمل في عقل الكاهن فيستثير بها عقله يؤيده الله بها بواسطة المكهن له لغايه هي نفع شعبه وصلاحهم على يديه وإذا كان الغرض في أعطائه الكهنوت نفع نفسه وشعبه معاً فلا يخلو أنها أن يعمل بمحاجتها في نفسه وشعبه فلا خلاف في كماله وأستحقاقه الثواب مضاعفاً أو لم يفعل لا في نفسه ولا في شعبه فيكون قد سلخ نفسه من الكهنوت وأستوجب العقاب مضاعفاً . أو في نفسه دون شعبه فلا جناح عليه في نفسه ويستحق العقاب عن شعبه كحال دافن فضة سيدة فإنه عوقب لكونه لم يعمل بما مُتعه لأجله . وإن كان ما ضاعها ولا أنسدها . أو في شعبه دون نفسه فيستوجب الجزاء بالعذاب فيما يخص نفسه ولا جناح عليه فيما يتعلق بشعبه ولا على شعبه فيما يتعلق بنفسه وغيرغوريوس الثأر لوغوس في ميسرة الرابع على العماد قد مثل الشعب الصالح والطالع بشمع والكهنة الفريقين يخاتيم

أحدهما ذهب والأخر حديد قد نقش عليها صورة واحدة ملκية فاذا ختم الشمع بهما فلا
فرق بالأنقاش بالصورة الملكية بين ما طبع بالخاتم الذهب أو ما طبع بالخاتم الحديد ولا
يعرف فيما بعد أيهما المختوم بالذهب من المختوم بالحديد . وأنما الفرق بين ما يقبل
الأنطباع وبين مالا يقبله وأما النقش فلا فرق فيه . وأيضاً فالكافه المنحط السيرة
كالشمعة ونار وقودها كهنوته وبهذه النار تخترق الشمعة ويستثير الشعب ولا يضره
احتراقها ولنضع مثلاً ثانياً في هذا المعنى بأثنين أحدهما خير والأخر شرير لهما
مطلوبان متساويان عند ملك له حاجبان خير وشرير فتوسل الخير بال الحاجب الشرير
والشرير بال الحاجب الخير في تحصيل مطلوبهما من الملك ، وكان الملك عادلاً عارفاً بأحوال
الطالبين وال الحاجبين . فلما طلب الحاجبان لهما ذلك من الملك قضى حاجة الخير على يد
ال الحاجب الشرير ولم ينفعه استحقاقه لأجل شر حاجبه ، ولم يقض حاجة الشرير على يد
ال الحاجب الخير ولم يفده خير حاجبه ل أجل شره وأن أفاد فوقيعه نادر والله أعلم .

* * * *

* * *

*

الباب العاشر

في الرهبان والراهبات والأرامل المتنسكات

وينقسم هذا الباب إلى تسعه اقسام :-

أولا - في وصفهم

الرهبنة فلسفة الشريعة المسيحية والرهبان ملائكة أرضيون وبشر سماة بربن تابعون المسيح حسب طاقتهم في جميع أخلاقهم متشبهون برسله في التجدد من مقتنيات العالم ودحض شهواته ورفض كل شئ حتى نفوسهم في حب طاعته ومحبته عاملون بوصاياه التي أمر بها مريدو الكمال معينون له وحده أكثر من الآباء والأبناء والزوجة والمال فهم مغبوطون على الراحة من الأتعاب الحاضرة الأضطرارية والنجاة من عقبيات الآخرة الأبدية ومغبوطون على ما أعد لهم من أعلى منازل الملوك السماوية عن أتعاب منقضية اختيارية .

ثانيا - في شروط التأهل

* قال ربنا يسوع المسيح : أتريد أن تكون كاملاً أمضى ويع كل مالك وأعطا للمساكين وتعال أتبعنى وهذا ما قرر لمن سأله ماذا أعمل لأثر الحياة الدائمة . ولما قال له احفظ الوصايا قال هذه كلها قد حفظتها من صغرى فماذا يعوزنى اذا .

(مت ١٩ : ٢٠ - ٢٦)

* وقال لطلابيه : من أحب أبياً أو أمّا أكثر مني فما يستحقنى ومن أحب أبنا أو ابنة أكثر مني فما يستحقنى ومن لا يأخذ صليبه ويتبعنى فما يستحقنى .

(مت ١٩ : ٢٨)

* قال القديس باسيليوس في نسكياته : وينبغى قبل كل شئ للذى يتقدم الى هذه الفضيلة أن يكون له فكر ثابت ليكمل ما تعهد به لنلا يرجع الى خلف وان يكمل الطاعة للرؤساء ويفتش عما يجب تخلصه .

- * لا يدخل في الرهبانية من كان فيه روح شيطان . (نبقية ١)
- * أن التماس أحد أن يصير راهبا بغير أذن الأستف الذى هو تحت سلطانه فلا يقبل في الرهبانية لولا يكون له علاقة بأمرأة أو ولد أو أم أو غير ذلك . (نبقية ١٥)
- * فمن ترك أولاده فلا يعلهم ولا يربهم كقوته خدمة الله أو ترك أبويه وهما مؤمنين ولم يكرمهما بحجة النسك فليكن محروماً . (عج ١٥ و ١٦)

* الرهبانية اختيارية لا ضطرارية فإذا حضر أحد الى دير ليترهب ويسكن فيه فليفحص رئيس الدير عنه فحصا شافيا من أين هو وما عمله وما السبب الذي من أجله التجأ اليهم وهل له امرأة وأولاد يطلب الهروب منهم لشلل الزمان فإن كان عبدا لأحد المؤمنين فلا يقبل إلا باذن موالاه وأن كان حرا من أولاد المؤمنين وهو حدث في كفالة أبويه ولم يرغب في رهيبنته فلا يقبله وأن كان منفدا وقد اعتزل عنهم منذ زمان وملك نفسه فليقبل . وأن كان له زوجة ولم ترد رهباته فلا يقبل وأن كان في أذية ومشقة من إمراته وأراد النجاة والهرب منها فليقبل . وأن كان قد قتل قتيلا ولم يكن له مبغضا ولا عدوا فيما مضى بل كان قتله على يديه بغير هوا وأراد الترهب للتوبة فليقبل وأن جاء أهل القتيل بعد رهباته وأخذوه فليجتهد رئيس الدير وأهله جمعهم في خلاصه لأنه لم يقتل عمداً بل صار الأمر كما لا يريد لأنه قد جآ إلى الله بالتوبة ولزم الرهبانية بحرصه في خلاص نفسه وهذا الباب بغير حرم . (نبقية)

ثالثا - فيما ينبغي أن يعمله من تأهل للرهبانية في ماله

- * من أراد الرهبة إن كان خالياً من الأولاد فليوص قبلها في أسبابه بما أراد فإن جميع ماله بعدها يصير للدير . (طس ٢٤)
- * قال ربنا : أمض ويع كل مالك وأعطيه للمساكين واكتنز لك كنزًا في السموات وتعال أتبعني ، فانا أرى أن الذى يخرج من عند اهله ويدخل الى عبادة الآلهة ينبغي ان

لا يبُدُّ أمواله كيف أتفق لأنها قد صارت موقوفة لله . فيتدبرها كأراده الله بتحرر
وتحفظ إما من يده إن كان عارفاً مجرياً وإما على يد قوم مختارين قد ظهر من
أعمالهم أنهم مدبرون أمناء حكماء عارفاً أنه خطير أن يتركها لأقربياته بالجسده اذا لم
يكونوا محتاجين أو أن يجعل من ليس هو مدبراً كما وصفنا يتولى تدبيرها . وقد
كتب ملعون كل من يعمل عمل الرب بتوانٍ . فليتحفظ من كل جهة حتى لا يوجد من
قبل توانينا مخالفين لوصيته بسبب تكميل وصية أخرى ولهذا أيضاً ينبغي أن لا
نخاصم الذين يانعوننا بالمخاصة والمقاتلة على شيء من مالنا .
(بس)

رابعاً - في اللوازم

اللوازم في هذا الباب ستة :-

أولاً - ترك الزواج

فمنهم من لم يتزوج البنت ومنهم من تزوج ثم انفصلت الزوجة . والأولون هم
الذين قال ربنا عنهم : خصيان خصوا نفوسهم لأجل ملكوت الله . والآخرون تبعوا
قوله : ان من ترك امراته لأجل فله حياة الأبد . والفريقان اختاروا في هذه الحياة أن
يكونوا كما قال رب أنهم سيكونون في القيمة لا يتزوجون ولا يزوجون لكن يكونون
كسلاكـة الله . وتشبهـا ببولس الذى قال لأهل كورنثوس في ترك الزواج . أما أنا فأنا
أحب أن يكون جميع الناس مثلـى فاقول للذين لا نساء لهم وللأرامـل أنه خـير لهم أن
يـكـثـروا مـثـلــى . وأظنـ أنـ الـبـتـولـيـةـ حـسـنـةـ منـ أـجـلـ اـضـطـرـارـ الزـمـانـ آـنـهـ خـيرـ لـلـأـسـانـ آـنـ
يـكـونـ هـكـذـاـ فـلـذـلـكـ أـحـبـ أنـ تـكـوـنـواـ بـلـاـ هـمـ لـأـنـ الذـىـ لـاـ زـوـجـةـ لـهـ يـهـتـمـ بـأـمـرـ رـبـهـ كـيفـ
يـرـضـيهـ وـالـذـىـ لـهـ زـوـجـةـ يـهـتـمـ بـأـمـرـ الدـنـيـاـ كـيفـ يـرـضـىـ زـوـجـتـهـ . وـأـنـ بـيـنـ المـتـزـوـجـةـ وـالـبـكـرـ
لـفـرـقـ . لـأـنـ التـىـ لـمـ تـصـرـ لـرـجـلـ تـهـتـمـ بـاـ يـقـرـ بـهـاـ مـنـ رـبـهـ وـأـنـ تـكـوـنـ طـاهـرـةـ بـجـسـدـهـاـ
وـرـوحـهـ وـالـتـىـ لـهـ بـعـلـ تـهـتـمـ بـالـدـيـنـاـ وـكـيـفـ تـرـضـىـ بـعـلـهـاـ . وـالـذـىـ هـوـ مـالـكـ هـوـاـ وـقـدـ عـزـمـ
عـلـىـ الـاحـتـفـاظـ بـبـتـولـيـتـهـ فـمـاـ أـحـسـنـ مـاـ يـصـنـعـ . وـأـنـ مـاتـ بـعـلـ اـمـرـأـ أـنـعـتـقـتـ وـطـوـبـيـ لـهـاـ

أن قامت على مثل رأى فأنى أظن ان في روح الله .

(مت ١٩ : ١٠ - ١٢ ، مت ١٩ : ٢٩ ، اكو ٧)

ثانيا - ترك الأقرباء بالجسد والمقتنيات والشهوات العالمية لما ورد في ذلك متقدما .

ثالثا - المقام في البرية ولهاس الصوف وشد الوسط يسير كما كتب عن يوحنا المعمدان .

رابعا - ترك المأكل اللحمية دائمًا وما لا تدعو الضرورة إليه من الخمر والأقتصاد في الأغذية على مالا تقوم به الحياة المجسدانية بغيره .

خامسا - أن يكون أخوة المجتمع كما قال القديس باسيليوس في نسكياته كنفس واحدة ورأي واحد وأجسادهم وأن كانت كثيرة فقد صارت جملتها آلة واحدة مجتمعة لتلك النفس الواحدة المجتمعه برباط المعبة وكل واحد منهم لا يعيش لذاته بل يعيش بعضهم لبعض برضاء الله متعبدين بعضهم لبعض بمساواة وأختيار ومن أجل هذا تسكن السلامه بينهم وكل منهم يختطف الفضائل من الآخر وليس فيهم مظلوم . ومن أجل ذلك يختلسون ملوكوت السماء ويتوحد قلوبهم في الطاعة الكاملة لله . يعيشون كالحياة التي تكون في الدهر الآتي :

سادسا - صرف العمر جميعه صوماً وصلاه وكذا في الأشغال وتكراراً لذكر الله تلاوة لكتبه وفهمها لمعانيها وقراءة في سير قدسيه للتشبه بمحبيه وتفكيراً في كمال صفاته وعظامه مبدعاته وحسن نظام مخلوقاته وضبطها وعجب تدبیره لها مشغلين بذلك أجسادهم عن كل ما يخرج عن أعمال الطاعات وأسلنthem عن كل مالا منفعة فيه لتألهه ولسامعه وحواسهم الظاهرة عن أن توصل لنفسهم غير ما يكون سبباً في الأفكار والأقوال والأفعال الصالحة وحواسهم الباطنة عن أن يخطر لها أو أن تخيل أو تتذكر أو تتفكر أو تحفظ غير ما تقدم ذكره .

خامساً - في رئيس الدير وتلميذه والأقنوم والخازن والباب

* لا يختار رهبان الأديرة رئيساً لهم بغير أمر خوري ابسكوس . وأن أوصى رئيس في حياته بأنسان يرأس على الدير بعده ولم يكن من جنسه وأنا كان وكيل الرئيس الماضي حسن الذهب في الآخرة وأخيتاره لذلك للمنفعة به ولطهارته وخوفه من الله وكانتا معاً يربين من اللوم فليجعل رئيساً كما أمر به الموصى وهذا الباب بغير حرم (نيقية ٧٨)

* لا يرأس الدير إلا من نشأ فيه وعرف سنته وعلم منه جهاد في الرهبانية وليس بجاهل ولا ضعيف الرأي ولم تعرف له هفوة في ديره ولا خارجاً عنه . ويكون حسن الثناء ماهراً عالماً بالقوانين الشرعية يفهم ما يتنازع فيه ويقوم في الرئاسة بأجتهاد وقد كان مرضياً لدى رئيسه فإذا شهدت له جماعة الرهبان بذلك من غير مرآء يكون بينهم في أمره فليجعل رئيساً . (نيقية)

* الرئيس فليكن مع الآخرة كالأباء، الطيعين مع بنיהם والمعلمين الجسدانين مع الذين تحت أيديهم فإن الأب يؤثر أن يكون أولاده صالحين حكماً، محتشمين متضعين لأن كرامة الأبناء تلحق الآباء . كذلك المعلمون يريدون أن يكون تلاميذهم جيدى المعرفة والعمل في صناعاتهم ففضل المعلمين وغلبتهم لقاومتهم يتمجد المعلمون لأن ذلك لاحق بكمال قصدهم فيجب للأب الروحاني معلم الأمور التي لله أن يكون قصده وطلبته لبنيه المتعلمين أن يكونوا ودعا، حكماً، جيدى المجاهدة في العبادة غالبين لأعدائهم الروحانيين ليستحق من المسيح أكاليل المجد أذ قد جعل عبيده بأهتمامه الحسن مقترين منه محبين له عاملين حسب أرادته . وليستحق منهم غاية الأكرام أذ قد صبرهم بتعاليمه أخوة للرب لأنه بتفضله الواسع قال إن الذي يصنع مشينة الله هو آخره فاما إن كانوا غير مستقيمين في عبادة الله لأجل أنه يدبرهم ردتنا أو لأنه لا

يدبرهم جيداً فسيجاري في يوم الدينونة . فاما في هذا الزمان إذا كان الأبناء أردياء فهم كالسمومات أول ما يلقون سهم على والديهم . وينبغي أن يدبر كل واحد بما يليق به من صنف الحاجة ومقدارها بالنسبة الى اختلاف أحوالهم بحسب التقدم والتأخر في أعمارهم والزيادة والنقص في أشغالهم والتعب والراحة في صنائعهم والعظمة والصغر في هيئات أجسادهم والقرب والبعد من حالات عاداتهم والصحة والمرض في أمر جثتهم . وأذا ليس لهذه الاختلافات قانون واحد فالموكلون يدبرون كل واحد في كل وقت بما ينبغي له مكملون المكتوب أنهم كانوا يعطون كل واحد ما يحتاجه لكن هذه الصورة الواحدة فلتكن لجميعهم وهي أن لا يأكلوا للذلة ولا بشرة ولكن الذين تحت يد الرئيس يتشبهون به فينبغي أن تكون سيرته كاملة في جميع وصايا الله لكيلا يظن أحد أنه غير ممكن أن تقام وصايا الله وينبغي أن يكون شكله وعمله اذا كان ساكناً يقتعهم في التعليم اكثر من كلامه .
(بس)

* ليخضع الراهب للاستف والخورى ايسكوس .

* ويجب أن يكون تلميذ رئيس الدبر وخادمه الذي يقف بين يديه متمثلا في نفسه أمر البشع النبي إذا كان ابن رجل من عظاماء بنى اسرائيل ولم يأنف من خدمة أيليا النبي وهو رجل من سكان قرية جلعاد ولم يقل في نفسه كيف أخدم هذا القرىاني وأجيء إلى وسط محلة بنى اسرائيل حيث أعرف فأخدم رجلاً غريباً مسكيناً . بل كان يرى أن تلك البلاد التي يجعل فيها معلمه لا يستحق أهلها أن يكونوا له خداماً ولا تلاميضاً .

فيتمثل هذه الفكرة ينبغي للتلاميذ أن يفكروا وإن كانوا في أمور الدين أجل من معلميهم فينبغي أن يقولوا في نفوسهم : ويلنا إذا كنا لا نستطيع ان نكافئ آباءنا الذين ولدونا بالجسد عن تربيتهم لنا فكم هو حرى بنا أن نجاري آباءنا الروحانيين .

* وينبغي للرؤساء أن يفعلوا مع تلاميذهم الطائعين كما كان أیوب يفعل بكره كل يوم أذ يقرب القرىان عن بنيه وأمراته وخدماته وهكذا ينبغي لهم ان يصلوا من أجل تلاميذهم ويسألوا الله الرحوم من أجل خلاصهم . وهذا الباب بغیر حرم .

* أن ينظر رئيس الدبر إلى من له من الأخوة ويسعون ذا قيم حسنة خائفاً من يوم الدينونة محباً لصلاح الدبر فيجعله أقنواماً على الدبر وعلى خزانته ليكون متعاهداً لجميع الأخوة يسعى في توفير حوائجهم ولا يفضل كباراً على صغير .
ويكون نزيرها عفيفاً أميناً لا شريراً ولا شرها . ولا يقتني شيئاً ولا يأكل أو يشرب أو ينام في قلابة أحدٍ عليه ريبة . ولا يختص أحد من أقاربه وأصدقائه بشئ من الدبر بل يفعل ما يسع الله من أجله ليتم طوسي لذلك العبد الذي يأتي سيده فيجدده يعمل كل ما أمر به .

* أن يكون خازن الدبر ديناً مدارياً يعطي ما يؤمر به ببشاشة وقلب سليم ليتفقد المتعبين وتشتد عناءاته بالمرضى ولا يكون محباً للراحة والأكل والشرب وحده دون أخيته على مائدة الوسط المعروفة لجميعهم ولا يستخف بأحد من الوافدين إلى الدبر بل يكرمهم بما عنده ويعاهد ما في خزانة الدبر من الأطعمة التي يتصرف عليها من الفساد فيريح بها الفقراء والغرباء كيلاً تفسد ويرميها فيكسب الحطية ولا سيما أن فساد الشح وحسده فيرمي بها الشيطان ويبخل بها على عبيد الله من أخيته الفقراء الوافدين إلى باب الدبر .

* أن يكون الباب الموكلا بباب الدبر لِئَن القول للغريب والقريب متواضعاً جداً محتملاً للشتيمة والمماراة غير صباح ولا مستخفاً بفقير مسرعاً لأجابة كل من يقرع الباب مكرماً لكل أحد على قدره . وإذا سمع الداخلين والخارجين يشلون رئيس الدبر فلا يجعل بأخباره بذلك لثلا يغممه ويقلل أهل دبره بل يصبر ويتحير الوقت الذي يرى فيه رئيس الدبر لا يفتخماً بيبلغه إليه وحينئذ يبلغه إليه برفق وبشاشة كأنه يلتمس عذرًا للشاتم بعد أن يستوثق من أن رئيس الدبر لا يلحقه إساءة ول يعرفه من يكرمه ويحبه من يبغضه ويستخف به لا على سبيل المواجهة له بل لأن ذلك من واجب الخدمة التي ندب لها . و يجب على رئيس الدبر الأ يظهر ذلك عن الباب .

* لا يرخص الباب لأحد من الرهبان في الخروج من باب الدير ولا يمكن أحداً من الدخول إلى أماكن الأخوة إلا بأمر الرئيس وعلمه ولا يدعهم يجتمعون عنده على باب الدير ويجلسون فيتحدون بالهرزل والباطل . ولا يقبل من أحد منهم شيئاً ولا يستودعه منه من غير أن يظهره للاخوة . وإذا استودعه غريب متاعه فلا يحله ولا يفتشه . وإذا علم من الدير وجود عجز في المؤن فيتطلب لصرف من يأتي (الباب الدير) من الضيوف صرفاً جميلاً . ولا يتعجب إلى الناس بما يبغض به رئيس الدير ويصيره شيراً عندهم فيكون شبيهاً بيهودا في وقيعته في معلمته بسبب التي دهنت السيد بالطيب وهو بخيته يُظهر أنه مكرم للمساكين .

سادساً - في توصيتهم وتدبرهم

* ويجب أن يكون جماعة الأخوة مواظبين على الصلاة والصوم وقراءة الكتب المقدسة كما يأمرهم رئيس الدير ويتناولون في الخدمة جمعة بجمعه داخل الكنيسة وخارجها في سائر الخدم الكهنوتية والجنسانية وإذا حضر عندهم راهب غريب فيعظونه ويكرمونه ويجلسونه معهم على المائدة ويريحونه وأما العلمانيون فيطعمون وحدهم ناحية وفيهم من قد يجلسه رئيس الدير معه على مائدة لأمر يختص بمنافع الدير .
(نيقية)

* وإن يكونوا ذوى أخلاق جميلة بعضهم مع بعض ومع كل أحد ولا يسعوا في الأسواق والطرق سعيًا بغير وقار ولا يناطق بعضهم بعضًا بالهرزل والمراوح متضاحكين متلاعبين بل يلزمون الصمت والوقار عند المخالفين لديهم فليتحولوا بكل ما يزينهم وأن لا يجاوروا النساء ولا يأكلوا اللحم في أدبيرتهم ولا في غيرها ولا يتزيناوا ولا يتطيبوا ويشدون أوساطتهم بمناطق من جلد غليظه وأن تكون كسوتهم الصوف الخشن لباس الزهد وكذلك شكلهم في جميع أمورهم ويختبنون زى العلمانيين وعادتهم كالأباء الذين أخذنا عنهم أهل الفضل والخير وكانت رهانا بالحقيقة يقدرون فى أنفسهم أنهم أموات .
(نيقية ٨١)

* فاما تقدير الطعام والشراب والكسوة فأن كان أكثر أهل البر فلاحين فلبيطعوا مرتين في اليوم : الأولى آخر السادسة والأخرى آخر النهار ، وأن لم يكونوا فلاحين فيتقنعوا بمرة واحدة أما في التاسعة وأما في آخر النهار ولبنانوا على الأرض التي لقلاليهم فاما رئيس الدبر والمرضى من الأخوة فأن أحبو أن يناموا على أسرة كذلك لهم لأجل كبرهم ومرضهم ولا ينزعوا ثيابهم عنهم . واذا أرادوا النوم فلا يجب لهم أن يحلوا مناطقهم . ولا ينام أثنان منهم على وسادة واحدة ولا بالقرب من بعضهم بل يكونون مستعددين للصلة والشهر كما يستعد الجندي ليوم الحرب وساعة القتال .

* واذا كثر العمل والكد على الضعفاء فليستريحوا ويتركوا مدة ليكملوا فريضة الصلاة : وأما الاصحاء فليعملوا في نوبتهم وليعطروا الكساء بعد عيد الصليب واذا حضر الشتا ، فليكتبوا أسمائهم على كسانهم وأثوابهم الصيفية وليرفعوها في خزانة الدبر حتى يعرفوها عند أحذها عند انتصاف الشتا ، وكذلك فليفعلوا باكتشافهم الشتوية عند حضور الصيف .

* ولبيكورا في الصيف الى العمل وعند حمو النهار يجلسون الى وقت صلاة نصف النهار فإذا صلوها يطعمون ثم يستريحون الى تنكيس المحر . وعند برودة النهار يعودون للعمل الى العشاء فإذا صلوها فليتعشوا ويجزا النها او أجزاء ثلاثة : جزء للصلوات والقراءة وجزء للطعام وجزء للعمل ويستريحون فيما بين ذلك .

* أما الشراب فليستقوا منه بقدر ما يحتاج اليه الجسد للمنفعة كما أمر بولس تلميذه .

* اذا كان العلمانيون اذا أتغروا كان ردينا لكم عيباً يلزم الراهب اذا أتغرا .

(أنيق)

ليس يليق بالناسك أن يشتتهي أن يصير كاهنا ولا رئيسا لأن محبة الرئاستة مرض شيطاني والذي وقع في هذا الألم هو يحسد الذين يستحقون أن يصيروا كهنة أو رؤساء ويغمز عليهم ويطلب موتهم ليصير في رتبهم أذ صارت له تزكية ويصير بينهم وبينه قلق فليبتعد من هذه الشهرة .
(بس)

* إذا سر الرب أن يقيم رئيساً فهو وحده العارف بن يقيمه .

* ينفي له أن يفترق بكل قلبه من أبائه وأقرئائه وأصحابه العلمانيين كافتراق الميت من الأحياء ، فإن صاروا إلى فضيلته فحييتنـذ يعودون أقرباء له . بل لا يبقى لهم عليه رتبة الأبوة لكن رتبة الأخوة . لأن أباهم جميعاً الحقيقي الأول هو الله أبو الكل والثاني الذي بعد الله هو الأب الروحاني الرئيس على هذه الفضيلة .

* فأما الأقرباء بالجسد فليطلب لهم من الله العبادة الندية . فإما أن يتم بهم أو ينتقص عن أحوالهم فلم يطلق لنا ذلك لثلا يدخل المعال إلى قلوبنا إلا كارهية الشفاعة وهموم هذا العالم التي قد ابتعدنا عنها فنصير أصناماً عليهم شكل الرهبة وليس فيها أنفس تعمل قضائى الرهبة . وسيدنا لم يسمع لتلميذه أن يودع أهل بيته ولا أن يدفن أباء ولا أن ينظر إلى ورائه .

* الدخلون في هذه الشركة لم يبق لأحد منهم شيء مخصوص ولا ذاته التي قد سلمها لله . وكل شيء لهم قد صار محراً لله . وليس لأحد منهم سلطان على شيء منه يعمل منه شيئاً للعالم لا قربائه الجسدانيين ولا لذاته لكن للأخوة الرهبان الذين قد صاروا نوعاً واحداً . وهؤلاء لا سلطان لهم على ذواتهم أن يفترقوا من رباط الأخوة الروحانية كما أنه لا يمكن انفصال أتصال الأعضاء ، الطبيعية والزجاجة الجسدانية الأصلية . فأن قال أن الأخوة أربداء ، قلنا ليس كذلك . الرسل لم يفترقوا من مجتمعهم لأجل خبث يهودا ولا أستطيع تعریجه أن يغلب أستقامة واحد منهم على الأيكمن طاعته للمسیح .

* النسك الحقيقي أن تضبط أولاً نظرك وسمعيك لكيلا يدخل إلى نفسك ما يفسدها ثم فكرك ولسانك لثلا يصدر عنهم ما ينجمسهما .
يجب أن تخтар من الأطعمة والملابس أسهلها وجوداً .

* لنتذكرة صوت الذي قال إنـى إمـا السـموات والأـرض قالـ الـرب وأـنا الـقـرـيب

ولست بعيد . وقال وحيث يكون أثنان أو ثلاثة مجتمعين بأسمى فأنا أكون هناك في وسطهم فينبغي أن نكمل كل شئ كأن الله يرمتنا في كل شئ فهكذا تصير فينا مخافته وتكميل آرادته ولانضيع وصياغه لرضاة الناس .

* سكن جماعة بعضهم مع بعض نافع بأنواع كبيرة . منها أن الواحد لا يكتفى بذاته في حاجه الجسد وأيضاً فإن الحبة المسيحية والأوامر الرسولية تقتضي أن لا يكون كل منا يطلب ما ينفعه وحده بل وما ينفع رفيقه . وأيضاً فالموحد لا يعرف نفسه وإذا أشتغل في تكميل وصية فاته أخرى . مثلاً ان أفتقد مريضاً فاته أن يقبل الغريب وكيف يمكنه أن يقبل مواهب الروح القدس وهي في الأكثر إنما تعطى له ليخدم بها غيره فأأن نالها بقيت مخفية في ذاته لا ينتفع بها غيره ولا ينتفع هو بغيرها فاما في المجتمع فكل واحد ينتفع بمحبته وبمحبة غيره . وإن نام لا يجد من يواظبه ولا يوجد ما يجده في المجتمع من الحث على الشivot والتزيد ب مدح الآخرة وقد يظن أنه قد وصل إلى كمال الفضيلة وأن كان ناقصاً ولا يقدر أن يكمل الأنصاع ولا الحسنة اذ لا يجد من يتضاع له أو يتعذر عليه . وكيف يكون طويل الروح وليس عنده أنسان يضاد مشيته فأن قال أن الكتب تكفيه في ان تعلمه أقامة الفضائل فليعلم أنه يشبه أنساناً تعلم التجارة ولم يباشر عملها بالفعل فقط .

* أن تناولت لحماً في مرضك فإنه عشرة لك لكن لا يعد ذلك خطيئة بل احزن تكون ذلك نقص فضيلتك . وإذا أضطررت في مرضك إلى أن تستحم في حمام فالى دفعه أو دفعتين . وإذا كنت صحيحاً فأنك لا تحتاج إلى حمام جملة . ولا تبك أكثر من الحد ولا تصرخ بالأكثر . (نبقية)

* رتلوا يقدر لثلاث كل الأخره . وإذا انفراد كل واحد في موضعه من بعد الصلاة التي يصلحها مع الأخره ويمكنه أن يكمل وصية الرسول القائل : صلوا بلا فتور وأشاروا في كل شئ فليفعل . (كوا ٤: ٣)

* من أراد الكمال فليحصل كل الألام التي تأتيه من أجل الله ول يكن مستعداً للموت كل وقت فإنه لابد وأن يجرب الذي يطلب الكمال كما جرب سيدنا في الشر والكبيرياء ومحبة المال وإذا لم يتيقظ ويذكر الله في كل ساعة فإنه يسقط في عبادة الأوثان التي هي الكبارياء . (بدنس ٢٨)

سابعاً : في الأمور التي ينبغي أن يؤذبوا عليها

* إن كان في الأخوة من يمتنع من الطعام على المائدة الجامعة واعتادوا أن يصلحوا لهم ما يردونه فلينهوا عن ذلك فإن شكونا من رئيس الدير أو من بعض الرهبان بسبب الطعام فليمنعوا من ذلك الفعل فإن كان ذلك لأجل الرغبة والشهرة فليعاقبوا بما يستحقونه . (نية)

* إذا تنازع أخوان في شيء فضرب أحدهما الآخر فاحتصل المضروب فليعرف للعلم حقه ويكون الضارب محروماً أربعين يوماً فإن كفأه الآخر فضربه فليحرم مثله .

* كل أخ يمد يده إلى رئيس الدير ليضربه فليضرب أربعين جلدة وينف إلى دير آخر ليصوم فيه ويتبرر بالتوية سنة كاملة ولا يخالط وعند انتهاء السنة يعود إلى ديره وأن كان من شيوخ الدير القداماء فلتعد منزلته إلى أحق منزلة في الدير .

* كل أخ بفاتح أخاه أو ينم عليه فليخرج من الدير ولا يلبث فيه إذا عرف بذلك . كذلك من يؤذى الرهبان ويلقى الشفب بينهم ومن لا يسمع ولا يطيع ومن يتواتي في العمل وقت نوبته من قبل نفسه ويضيع طعام الأخوة .

* كل أخ يوجد سكراناً فليصفع عنه دفعه وثانية وثالثة فإن هو رجع فيعاقب على ذنبه ولا يمكن من استعمال الخمر أصلاً .

* كل أخ صحيح الجسم ولا يعمل فليطعم وحده أقل مما يطعم مثله . وكذلك إن كان يكثر النوم في الصلاة .

* كل أخ يعثر عليه بعلة فجور فليصفع عنه أمره ولبيصم أربعين يوماً محروماً وليتبرر منه .

* إن خرج أخ من ديرة ومل الرهبانية وصار إلى قرية أو مدينة ليسكنها فليكن بمنزلة العلمانيين الذين فيها ولا يحل له بعد أن يتشكل إلا بشكل العلمانيين فلعله لا يقدر على صيانة شكل رهبانته فيلحق اللوم بالرهباني ويجعل لهم أسم سوء وهذا الباب بغير حرم .

* من ساكن امرأ من النساء ويقول ما هذا شئ يهمنى فيفترقان ويكونان كلاهما محرومین لأن الكتاب يقول : من الذى يحتضن النار فى حضنه ولا يعترق . والكتب المقدسة تعلمنا أن نبتعد عن القرب من النساء دفعات كبيرة أو مخاطبتهن دفعات كثيرة . (بس ٢٢)

ثامنا - الراهبات والأراميل المتنسكات

* قال معلمنا بطرس لتقىم ثلاث أراميل : فأئنتان منهن تغرغغان للصلوة لأجل كل من هم فى تجارب ويريدون أن يعلن لهم ما يكون . والأخرى لتقدم عند النسوة اللواتى تجربن بالأمراض لخدمهن جيداً ويتيقظ وتُعرف القوس بما يكون . ولا تكون محبه للريح ولا سكيرة لثلا تنفل فلا تسهر لخدمة الليل . (رسطب ١٦)

* اذا اقيمت الأرملة فلا ترسم بل تجعل بالاسم فأن كان بعلها قد مات من زمان كبير فلتقدم وأن كان قد مات قريباً فلا تؤمن . بل إن كانت قد صارت عجوزاً فلتتجرّب زماناً ولتُقسم بالقول فقط وترتبط مع بقية الأراميل ولا يوضع عليه بد لأنها لا ترفع قرابين ولا لها خدمة لأن الرشم يكون فى الأكميروس لأجل الخدمة والأرملة لأجل الصلاة وهذا لكل واحد . (رسطب ٢٥)

* لا تتوضع بد على عذراد بل سريرتها وحدها هي التي تصيرها عذراء . (رسطب ٢٦)

* ولتقىم الأراميل ولا يكون عمرهن دون ستين سنة لكي يكون لهن ثبات حتى لا يتزوجن ثانية فبأتين بعازر على مجد الأرملية فلهذا لا يجب للشاشة أن تقلق بل تثبت جيداً فكونها لاتتذر أصلح لها من أن تنذر ولا تكمل نذرها فلاتكتب الشابات الأراميل

في درجة الأرمليه لثلا يغلبن من ضعف طبيعتهن لصغر سنهن فيتزوجن ثانية ويصرن هرماً للشيطان .
(دست ١٩)

* كرامة الأرامل في كثرة الصلاه وخدمة المرضى وصوم كثير . (بدس ٩)

* يجب أن تكون العذارى في الطقس الأول والأرامل في الطقس الثاني وإن كانت واحدة قد مات زوجها فتعد مع الأرامل . وإذا اعترفت أنها لا تتعقد مع بعل آخر وتتزوج بعد ذلك فأن لها خطيبة وعقوبتها عظيمة . ويجب على الأرامل أن لا يكثرن الضحك ولا تتم في موضع فيه ذكر مالا خالا أخاها وأباها ولا يجب للأرمليه والعذراء أن تهتما للجسد بشهوة . ويجب أن تصوما كل يوم لكي يقدرا أن يطفئنا لهمب اللذات التي للغرب التي تقاصهما . (بس ٣٦)

* يجب على العذارى أن يتحفظن بالأكثر . وواحدة تمىشى وحدها فأنها قربة من الزنا . ولا يجب لعذراء أن تظهر البته من بعد ما تغرب الشمس . ولا تشرب نبيذا جملة الا ان تكون مريضة من كثرة النسك . ولا ترج جسدها أكثر من الحد فالأطعمة سلاح اللذات ورباط الطهارة أوله الوحدة .

* واللواتي يطفن من موضع الى موضع لا يخرجن عن نظر الأعين أو سماع الأذن أو ذويان اللسان هذه اللواتي يبلغن اللذه الى القلب . ولزيحرن البطالة والكلس واللواتي ينجسن المستنهن برقبيعة أو يكلام أنحلال فلا يسمين أرامل ولا عذارى .

* لا يجب للعذراء أن ترفع صورتها اذا تكلمت ولا أن تخاصم او تحاكم لأجل عتاد هذا العالم فأنها رفضت العالم وهي عبدة لله فلا تصر عبده لشيء من هذا العالم ويفكها عمل يديها لعيشتها بمرحده فى بيتها .

* لا يجب أن تدخل فى شيء من القلق وأهتمام عالمي أو تقضى الى عرس أو إتصال بالجملة .

* يجب أن تعود لسانها على قراءة المزامير وأن تكون عفيفة وطائعة

ومتواضعة في كلامها ووديعة في الشر وكثرة التسلك ولها حكمة في كل الخبرات وتقبل على الصلوات وتسهر في الليل والنهار هو للجسد الطبيعي ولكن النوم الكبير هو خارج عن الطبيعة .

* لا يلبس أنسان أبنته أسكبما لأنها عذراء بل تنذر هي وحدها لكي اذا سقطت تكون خطيئة الفعل عائنة عليها وحدها .

* لتكن الأرامل بلا غصب ولا يكتشن كلامهن ولا يكن ثمامات ولا يسمعن كلاماً رديناً . (دستق ١٩)

* لتكن العذراء طاهرة في نفسها وجسدها لأنها هيكل الله ومسكن للمسيح وراحة للروح القدس .

تاسعا - في من ترهب ثم بدأ له في الرهبة

* لما كانت الرهبة ليست بفريضة على كل المسيحيين بل هي كالنذر الذي ينذر الأنسان لله تعالى اختار الرهبان هذه الفضيلة وقدموا كل مالهم لله حتى ذاتهم قدموها قرباناً طاهراً فانهم لا يتصرفون في أجسادهم ونفوسهم الا في طاعة الله وخدمته كالقريان الذي اذا أندى لله وقدم له لا يجوز أن يصرف لغير الله وخدامه أن كان حنانياً وصفورياً زوجته لما نذرا أن يقدموا لله ثمن بيتهما ثم اختلسا منه شيئاً فاستحقا أن يهلكهما الرسول بسبب خططيتهما فكم بالأحرى من قدم ذاته لله ثم رجع الى العالم وفسخ ما نذرته وأفرزه لله ويفسد بتوليته وينجسها ويدخل في زيجات لابل زنا وكفر ، لأن من يترك عشرة المسيح وملائكته وقديسيه وينقض العهد التي تعهد بها أمام هيكل الله وخدامه ويرجع الى الأقتران بأمرأة فقد كفر بالحقيقة ونافق المسيح وتبع أهواء الشيطان . والقوانين الموضوعة في ذلك كثيرة .

تعليق :

راجع ٢ : ٤٤ ، اع ٥ : ١١ - ١٢ .

* أما الأرامل اللواتى نذرن الآيتزوجن ونكشن نذرهن يقول الرسول عنهن فى تيموثاوس الأولى : فاما الأرامل الشابات فتجنبهن فأنهن يتشرون على المسيح ويردن أن يتزوجن الرجال فعقرتنهن مهياً لأنهن قد كفرن بأيمانهن الأول .

تعليق :

يقول الكتاب إن تزوجت العذراء لم تخطئ " اكرو ٧ : ٢٨ " لأن الله لم يخلق المرأة عيشاً نعم إن بولس الرسول يمدح العزوبية ويطلب من الناس على سبيل الأذن لا على سبيل الأمر أن يكونوا مثله غير أن الموهبة التي كانت له أهلته لأن يكون بعيداً عن أرتکاب ما يغضب الله ولذلك قال : ولكن أقول هذا على سبيل الأذن لا على سبيل الأمر لأنني أريد أن يكون جميع الناس كما أنا لكن لكل واحد موهبته الخاصة من الله الواحد هكذا والأخر هكذا . ولكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم اذا لبשו كما أنا . ولكن أن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا . لأن التزوج أصلح من التحرق . أما المتزوجون فأوصيهم لا أنا بل الرب أن لا تفارق المرأة رجلها ، وأن فارقتنه فلتثبت غير متزوجة أو لتصالح رجلها . ولا يترك الرجل أمرأته اكرو ٧ : ٦ - ١١ . فمن اذا يمكنه أن يضاد النواميس الطبيعية ويغلب على طبيعته البشرية الأذا ولهه الله من لدنه عوناً على أن يقاومها .

وهنا قد حتم الرسول على المتزوجين بأن لا يفارق أحدهما الآخر فلا تترك المرأة رجلها ولا الرجل أمرأته ليكونا على استعداد لمقاومة ما تواجهه عندهما الطبيعة من الآلام حتى يحصلان على الراحة التامة التي تؤهلهما للملائكة الأبدى بدلاً عن التحرق أو السير وراء الشهوات العالمية وملامسة أجساد الزواني فيكون لهم العذاب ويكون عقابهم مستديماً حيث يكون البكاء وصرير الأسنان .

* أما العذارى والذين تبتلوا يقول القديس باسيليوس فى الخامس من قوانينه اذا نذرت واحدة أن تكون عذراء وبعد ذلك تريد أن تتزوج فإن زيجتها قبيحة .

* القديس أبيفانوس فى السادس والثلاثين من قوانينه يقول : كل علمانى

ينذر نفسه الرهبة ويرجع فليمكث من القربان ستة أشهر . هذا لأنه لم يدخل بعد (في نير الرهبة) بل إنما نذر فقط . وأما من كان قد تسلح بالشكل الملائكي وصار من جملة أجناد السماء وكان قد سبق فجرب ذاته عدة سنين وأمتحنها قبل تشكيله بالشكل الملائكي ثم يعود فيخلعه فقد خلع معه الأيمان ولا تقبل له توبية الأبعد الدخول فيه ثانية . كما لا يقبل للجاحدين توبية إلا بعد الرجوع إلى الأيمان والأعتراف بما كانوا قد جحدوه .

* قد حدد الآباء على من يفعل ذلك في قوانين الشلثمانة والثمانية عشر فيقولون في الفصل الثاني عشر من العشرين قانوناً : أيها رجال أنعم الله عليه بترك الدنيا والمسارعة إلى الزهد فيها ورفض جميع شهواتها ومكاسبها رغبة في عبادة الله وتفرد بنفسه ثم رجع فيما كان قد زهد فيه كرجوع الكلب إلى قيته فأنا نامر أن يكون في منزلة البوابين عشر سنين وقبل ذلك يكون مع السامعين ثلاثة سنين .

ينبغي أن تتعصّم أمورهم وسيرتهم وأن يفتقدوا فإنهم تابوا توبية خالصة وأصطبروا على ما فرض عليهم من التوبة ووضعوا في قلوبهم الرجوع إلى ما كانوا عليه من الزهد بالحقيقة وليس بالقول فليقبلوا ويغالطوا في الصلاة مع المزمنين وقد فوضنا الأمر للأسقف .

* في القانون الثامن عشر من قوانين انقرة يقول : كل من جعل في نفسه أن يتبتل لله ولا يتزوج من الرجال والنساء ثم غدر ولم يف بنذره فليفرض عليه من التوبة مثل ما يفرض على من تزوج امرأتين وجمع بينهما وليلزم قانون الزناة لأنه كان عروساً للمسيح . إفترى من جمع بين امرأتين ولا تقبل له توبية إلا بعد ترك الثانية . وهذا أيضاً الزناة لا تقبل لهم توبية إلا بعد ترك الخطية والأنزال عنها وبهذا القياس لا يقبل من ترهب ونكث توبته إلا بعد العودة إلى الرهبة ثانية والدخول في نيرها كسائر الرهبان .

* فينبغي أن يمتحن الإنسان نفسه أولاً وبروّضها على سائر أنواع الجهادات

النفسانية والبدنية قبل أن يدخل في نير الرهبانية وبعد دخوله فيها لا سبيل إلى تركها والنكول عنها .

* وقد ضرب الرب في ذلك مثلاً بالذى يرى أن بيني برجاً فانه يجب عليه أن يتعذر أمره إن كان يمكن ان يكمله ليلاً تضحك عليه الشياطين ويستهزى به الناس أجمعين .

* * * *

* * *

*

الباب الحادى عشر فى آداب ووصايا العلمانيين وجماعة المؤمنين

ينقسم هذا الباب الى ثلاثة أقسام : -

١ - ما ورد عاماً للجميع .

٢ - فيما يلزم الآباء لأبنائهم والأبناء لآبائهم الجسد انبين .

٣ - فيما يعاقبون عليه .

القسم الأول - ما ورد للجميع

هذا القسم على نوعين : -

أولاً - التعاليم المسيحية الواردة في الأنجليل والرسائل الرسولية وقد ورد في
الباب الخامس والأربعين .

ثانياً - ما ورد في القوانين فمن ذلك ما ورد في فاتحة الدسقورية : تحفظوا يا
أبناء الله لكم تصنعوا كل ما يأتي بكم إلى طاعة الله .

* اذا سعي واحد في الخطيئة فإنه يضاد مشيئة الله وبعد كائنى مخالف .

* ابتعدوا عن كل ظلم وعن معبة النصيب الأكبر . لا تضف حسناً إلى الحسن
الذى أعطاك الله أياه فى ولادتك .

* لا ترب شعرك ليطول ولا تحفظه بغير حلق وخدمته لمجلب عليك النساء .
القرب صيدهن .

* لا تلبس ثياباً رفيعة فإنها تمجلب الخديعة .

* لا تلبس حداً، مصبوغاً بصبغة سوء ولا خاتم ذهب في أصبعك فإن هذه كلها
علامات الزناه .

* لا يجعل شعرك مبللاً ولا مضفراً ولا تأخذ من شعر بيتك ما يفسدها ويفسر
شكل الإنسان طبيعته لأن الناموس ينهى عن هذا كله .

* (١) اذا كنت غنياً غير محتاج الى صنعة تعيش بها فلا تبق بلا حكمة .

* اذا خرجمت من بيتك عاشر المؤمنين وتكلم معهم بكلام الحياة .

* يجب لكم أن تفرزوا الشير من بينكم . وتفغروا سريعاً خطايا أخواتكم . ولا
نقول هذا للحكام . بل نشير عليكم أن تفعلوا الخير في كل وقت ل تستحقوا من الله
كرامات كثيرة لاتخصى . وأن أتفق بأرادة الشيطان أن تغضبوا فلا تغيبن الشمس على
غضبكم . قال سليمان : أن أنفس ذاكرى الشر تعال الموت . والرب أمرنا أن نحب
أعدائنا فكيف نبغض أصحابنا !!

* اذا أردت أن تكون مسيحيًا فأتبع ناموس الرب وحل رياطات الشر .

تعليق :

لأن السيد المسيح له المجد قال : فإن قدمت قربانك على الذبح وهناك تذكرت أن
لأخيك شيئاً عليك فأترك هناك قربانك قدام الذبح وأذهب أولاً أصطلاح مع أخيك
وحيينذ تعال وقدم قربانك . كن مراضياً لخصمك سريع مادمت معه في الطريق لثلا
يسلمك الخصم إلى القاضي ويسلمك القاضي إلى الشرطى فتلقي في السجن الحق أقول
لك لاتخرج من هناك حتى توفى الفلس الأخير . وأوصى له المجد أيضاً قائلًا حينما
تذهب مع خصمك إلى المحاكم أبدل الجهد وأنت في الطريق لتنخلص منه لثلا يجرك
القاضي ويسلمك القاضي إلى المحاكم فيليقيك المحاكم في السجن أقول لك لاتخرج من
هناك حتى توفى الفلس الأخير . « مت ٥ : ٢٣ - ٢٦ ، لو ١٢ : ٥٨ و ٥٩ »

* فاما الذين يصنعون عداوة ومقاومة ومحاكمة فهم غرباء عن الله لأنه آله
الرحمة . ومن البدء دعى قبيلة قبيلة للتوبية من جهة الصديقين والأنبياء والأبرار .
فالذين كانوا قبل الطرفان كان يعلمهم من جهة هابيل وشيث وأنوش وأخنون الذي نقل

والذين كانوا في وقت الطوفان أنذرهم من جهة نوح . والذين كانوا في سدوم أنذرهم من جهة لوط منزل الغرباء . والذين كانوا من بعد الطوفان علمهم من جهة ملشصاداق والأباء والمحب لله أيبوب . والمصريون أنذرهم من جهة موسى . والأتراك علمهم من جهة موسى ويشوع بن نون وكالب وفتحاس ومن بعدهم بالملائكة والأنبياء والذين كانوا قبل مجيدة كان يبشرهم من جهة يوحنا المعمدان . والذين بعد مجيدة بشرهم هو من جهةه أذ يقول : تربوا فقد أقترب منكم ملكوت السموات والذين كانوا بعد آلامه بالجسد بشرهم من جهتنا نحن الرسل الأثنا عشر ويوسوس الذي صار أناً منتخباً .

* الذي يتشاغل النهار والليل في هذا الزمان الفاني ويتواتي عن الأمور الأبدية وبهتم كل يوم بالحعام والطعام الذي يبديد ويرفض مالاً أنتقام له . كيف لا يقال له إن الأمم تبرروا أكثر منك كما عيرَ الرب أورشليم وقال أن سدوم تبررت أكثر منك .

* بماذا يجيئ الله الذي يتأخِّر عن كنيسته المقدسة . وصنعة المؤمنين هي عندهم نافلة . فاما عملهم فهو عبادة الله . فأصنعوا صنائعكم كتناول معاشكم وقسوكوا بعبادة الله كما قال الرب : لاتعملوا للطعام الذي يهلك بل للطعام الذي هو حياة أبدية وقال أيضاً هذا هو عمل الله أن تؤمنوا بالذى أرسله .

تعليق :

راجع بو ٦ : ٢٧ - ٢٩ .

* لا يجوز لنا نحن المؤمنين أن تكون وقعين ولا أن ننجو بالكلام السري بل تكون ثابتين لأن الرب أمرنا قائلاً : لا تلقوا جواهركم قدام الخنازير وإذا سمع غير المؤمنين كلامنا لأجل المسيح فإنه لعجزهم من معرفة الإيمان بهزأون بنا ويطعنون أنه كذب وقد قال الويل لمن يجده على أسمى لأجله في الأمم .

* كل من يلعن مجاناً فلنفسه يلعن .

* لينال الأرامل والأيتام ما يبعثه الله لهم بشكر وخوف .

* تجنبوا من يصنع الشر كقاتل أو فاسق لئلا يقال إن النصارى يفرحون بالأفعال المغالفة للناموس وليس المسيح محتاجاً إلينا بل نحن المحتاجون إلى رحمته . والذى يطلبه منا هو أن يكون لنا سكينة في الإيمان وعمل أرادته .

* نشير عليكم يا أخوتنا وشركاءنا في العبودية أن تهربوا من الكلام الباطل والكلام السوء والكلام القبيح ومن السكر والشر ولا يجب لكم بالجملة أن تتتكلموا بكلام لا يفيد أو تفعلوا مالا يصلح . ولاسيما في أيام الأحاداد التي يجب أن تفرحوا فيها فرحاً روحانياً .

* قال معلمنا بطرس : لاتقتل على أحد قوله ردينا . لاتتفكر في أن تصنع الشر لا تكون ذا قلبين ولا ذا لسانين . ولا تكون محبًا للنصيب الكبير . ولا تنشر بشارة سوء .

* قال أندراوس الرسول : لاتكون حاداً ولا حرونًا ولا محبًا للقتال ولا غضباً لأن الفضي بسوق إلى القتل .

* قال فيليب الرسول : لا تكون مشتهياً فأن الشهوة تسوق إلى الزنا وإذا أتصل شيطان الفضي مع الذي للذلة فأن ذلك مهلك للذى يقبلها . وموضع الروح الخبيث هو أثم النفس فإذا وجد مدخلًا صغيراً فأنه يوسع المرضع ويأخذ معه كل الأرواح الخبيثة ويدخلون إلى تلك النفس . ولا يدع ذلك الأنسان يرتفع جملة لينظر البر .

* قال يعقوب الرسول : يا بني لاتقتل بالعلامات ولا تكون معزماً ولا من أصحاب الساعات واحتياط الأيام ولا منجماً ولا تشنطه أن تعرف ذلك فأن بهذا كله تكون عبادة الأولان .

* قال ناثانائيل : يا بني لاتكون كذاباً ولا محبًا للذهب ولا محبًا للمسجد الفارغ فأن هذا كله يسوق إلى السرقة ولا تنتقم فأن التذمر يسوق إلى التعديف لاتتعامل بل أصحاب الأبرار والمتراضعين وكل ما يصيبك فأقبله بشكر .

* المؤمنون يتناولون من يد الأسفاف جزءاً جزءاً من الحبز من قبل أن يكسر كل

واحد الخبز الذى قدامه فأن هذا هو بركة لا قربان . و اذا لم يكن أسف حاضرا فلتؤخذ الأولوجية من يد قسيس . وأن لم يكن حاضرا فمن يد شمام . والعلماني لا يجب أن يصنع أولوجية .

* كلوا وأشربوا بترتيب ولا تشربوا حتى تسکروا لثلا يهزأ بكم الناس .

* لا يجب لنصرانى أن يمضى الى عرس أن يصفق أو يرقص بل يأكل بترتيب كما يليق بالقديسين . (دق ٥٣)

* لا يجب للمؤمن أن يشرب في البيوت التي يجتمع فيها أهل الرببة ومن لا خير فيهم ويشربون بالخارج . (دق ٥٤)

يا حبيبى لا تمش بغیر تحفظ ولا تكون هائماً ولا جياماً ولا تشته أن تقتلى لك ذهباً ولا فضة الأكفاف حياتك وطعامك وكسوتك بقدر محدود . (نبيق)

* اذا اضطر العلماني أن يتاجر في الموضع الذي ليس فيه زرع ولا صنعه فجيد.

* ليكن كل الناس جليلين عندك اكثر من نفسك وساملك كل الناس ولا تكون محباً للخصومة . ولا تضرب أحداً ماخلاً صغيراً لأجل تعليم وأدب . وهذا الآخر بتحفظ عظيم لثلا يكون قتله بيده فللموت أسباب كثيرة .

* يجب علينا أن نكون متقيظين في كل حين ولا نعطي لأعيننا نوماً ولا يلحقنا نعاس الى أن نجد موضعاً للرب . لثلا يقول واحد إنني تعمدت ونزلت من جسد المسيح ويطمئن ويقول : أني نصرانى ويكون محباً للأغراض ولا يلتفت الى وصايا المسيح . فيكون مثل واحد دخل الحمام وهو مرتلي وسخا ويخرج وهو لم يتذكر فینصب وسخه عليه دفعه أخرى ويصبر هزءاً لأبلليس . لأنهم قالوا بأفواههم في الأول أنا نرفضك يا أبلليس والآن هم مسرعون اليه بأفعالهم السيئة . فمن يقول عن ذاته أنه نصرانى وليس هو لابساً الأفعال فإنه يسمى من الله ومن الناس شيطاناً . لأنه لم

يغتصب أعمال الشيطان بل ثبت فيها فلأجل هذا ينال أسمهم هنا ونصيبهم في الموضع الآخر اذا ماتوا في اغراضهم الطمثة . لأن النصراني يجب عليه أن يكون سائرا في وصايا المسيح متشبها به في كل شئ لا دغلاً ولا مشتهياً ما بهلك . ولا يفرق ميراثه فيما ليس فيه خلاص . ولا عملاً لما لا يجب . ولا قلب الرحمة . ولا محباً للنساء . بل يتزوج امرأة واحدة . ويربي أولاده بخوف الله . ولا يهرب من التجارب . ويقرأ ويتأمل ما يسمعه . ويدفع ما عليه سريراً ولا يكون كسلاناً . ولا يهون بعيده . بل يعدهم مثل أولاده ولا يكون صعباً في أخيه وأعطائه . ولا يتوانى عن القرابين والبكور . اذا كان المسيحي ثابتاً في هذا كله فهذا هو الذي تشبه بالسيف وهو يكن عن يمينه يسبح مع الملائكة وينال منه اكليل الحياة الذي يبشر به محبه .

(بدنس ٣٨)

* لاتحبوا فضة بامحبي الله فإن أصل الشرور كلها هي محبة الفضة . ولتكتف بالطعام والكسوة وقد كتب لنا ألق همك على ريك وهو يعولك .

* كونوا مستحقين أن تسرعوا إلى الكنيسة بكل شهوة من غير رباء ولا تغفلوا عن عمل أيديكم لتكونوا زمانكم كلهم تجدون ما تكتفون به أنتم والقراء .
(دست ٢١)

القسم الثاني

ينقسم هذا القسم إلى ثلاثة أنواع :

أولاً - فيما يلزم الآباء والأبناء لأبانهم المسدانيين

* أيها الآباء علموا أبناءكم وريوهم بأدب ومعرفة المسيح . علموهم صنائع تليق بالكلام لئلا يهتموا بالتفريغ . وفي ترك أبائهم ردعهم وتخليلتهم لهم في راحة قبل الوقت يصيرون قساة ويزولون عن الخير . فلأجل هذا لا تخافوا من انتهارهم وتعليمهم بهيبة لأنكم لا تقتلونهم اذا علمتموهم بل تحبونهم كما قال سليمان في حكمته : أدب ولدك ليريحك لأنه رجاؤك الحسن اذا ضرته بعضا فلنفسه تُنجي من الموت .

تعليق :

نصح الحكيم كثيراً عن تربية الأبناء ، فلا يجب أن يتهاون أحد في تربية أبنه لكيلاً يشب على المعاشر فلا يفده في المستقبل أدب مهما تعب والده .

(أم ١٣ : ١٤ ، ١٤ : ٢٢ ، ١٥ : ٢٣ ، ١٥ : ٢٩ ، ١٤ : ١٣ و ١٧ ، ١٥ : ١٧) .

* علموا أولادكم كلام رب وتجوهم بالضرب بطيئوكم من صفهم .

* علموهم جميع كتب الله ولا ترجوهم لثلا يقووا عليكم ويخرجوا عن أوامركم

* لاتدعوهם يضروا الى مشريه مع أقرانهم ففيها يتقلبون الى الشرور .

تعليق :

يقول الكتاب : أن المعاشرات الرديئة تفسد الأخلاق الجيدة « أكر ١٥ : ٣٣ » لأن خميرة صغيرة تخرب العجين كله « أكر ٥ : ٦ » . فإذا داوم الأولاد على معاشرة فاسدى الأخلاق فلا أمل في أن تنصلح أحوالهم بعد ذلك .

إذا أخطأ بتوانى آبائهم فليس هم وحدهم يعاقبون بل ويدان آباؤهم لأجلهم .
فالأجل هذا أدبوهم

* في الوقت الذي تحب فيه الزبعة زوجهم نساء عفيفات .

* ليس على الأبناء أذخار العطايا الصالحة لأبائهم بل على الآباء

(معلمنا بولس)

* يا أيها الأبناء أطيعوا آباءكم في ربنا فإن هذا هو عمل حق وهذه هي الرصبة الأولى المأمور بها : أكرم آباك وأمك ليحسن إليك وتطول حياتك على الأرض . يا أيها الآباء لا تغيبوا أبناءكم بل ردوهم بالأدب الصالح ويتعلمون ربنا . (أفسس ٥)

* علموا أولادكم أن يصلوا صلوات الساعات بكل العفاف . (بس ٢٨)

* وأكرم آباءك الجسدانيين لأنهم سبب ولادتك . (دستق ٧)

فانيا - في معية الرجال لنسائهم وخضوع النساء لأزواجهن

* قال معلمنا برس في رسالة أفسس : والنساء فليخضعن لأزواجهن كالمخضع
لربنا لأن الرجل رأس المرأة . ويجب على الرجال أن يحبوا نسائهم كحبهم لأجسادهم .
وكل واحد فليحب أمرأته كنفسه والمرأة فلتذهب بعلها » .

(أفسس ٥ : ٢٤ - ٢٣)

تعليق :

* قال معلمنا بطرس في رسالته الأولى (٤) وهكذا أنت أيتها النساء، أخضعن
لأزواجكن ليكون الذين لم يطعوها الكلمة من أجل حسن تقلب النساء، يريحونهن بغیر
كلام اذا أبصروا ذكاء قلوب يكن وتقلبن بالمخافة والعلفة . فلتكن زينتكن هكذا ليس
بالزينة البائدة بذواب الشعر وحلى الذهب ولباس الشباب الفاخرة بل تزيزن بزينة
الأنسان الزينة الخفية التي تكون بالقلب المتواضع . والزينة التي لا تليق التي تكون
بالنفس الخاشعة . الزينة التي هي عند الله على غاية الكمال . فهكذا كن قدّيما النساء
الظاهرات اللواتي يتوكلن على الله . كانت زينتهن المخضع لأزواجهن كمثل سارة فأنها
كانت تطيع إبراهيم وتدعوه لها سيدا وأنتم فبناتها بالأعمال الصالحة اذ لا يروعنكم شيء
مخيف .

تعليق :

رابع ابط ٣ : ١ - ٦ .

* أنتم أيها الرجال فأسكنوا معهن هكذا بالعقل وأمسكوهن كالآنا ، الضعف
وأكرموهن لأنهم يرشن معكم الحياة الدائنة . « ابط ٣ : ٧ »

* أيها العبيد أبناء الله الذكر فليحتمل زوجته ولا يكن متكبراً ولا مريانياً بل

رحيمًا مستقيماً ليسرع الى رضى زوجته ولا يتزين لتشتيمه أخرى لثلا يضطرها لثلث فعله (فاتحة الدسقولة) .

تعليق :

يجب على الرجل العاقل أن يعرف كيف يدبر نفسه ويبعد عن كل ما يؤدي الى أن تناظره أمراته فيه وتعمل مثل عمله لأن الغيرة تضطرها الى ارتكاب المحرمات متى رأت الرجل ميالاً الى أشتهاه غيرها .

* خافى أيتها المرأة من بعلك وأستحبى منه وأرضيه وحده بعد الله وكوئى تربعيه وتخدميه .

* المرأة الحكيمة تعمل لزوجها كل الخيرات وتهتم بالعمل لعبيدها ويداها تهتم لما فيه خيره . وأصابعها ثبتها للمغزل . وتدفع للمحتاجين ، وتصنع كسوتين لزوجها ولها .

تعليق :

راجع أم ٢١ : ٢١ ، ١٠ : ١٢ ، ١٩ ، ٤ : ٢٢ ، ١٨ ، ٤ : ١٤ .

* اذا مشيتى فى الطريق ففطى رأسك برداشك وتطفى بعفة فانك تصونين نفسك من الناس الأشارار ولا تزوقى وجهك فليس فيك شئ ينقص زينة . ول يكن وجهك ينظر الى أسفل مطرقة وأنت مفطأة من كل ناحية .

تعليق :

لثلا تكون سبباً فى أثارة الشهوة الرديئة فى من ينظر اليها فتجلب عليه الخطبة لأنه يكون مخالفًا للوصية : من نظر الى امرأة ليشتبهها فقد زنى بها فى قلبه

« مت ٥ : ٢٧ »

* وأمرأة حرة لاتدع شعرها مخلولا في بيت الله ولا تعطى أولادها للذريات ولا تتوانى عن خدمة بيتها ولا تعارض بعلها .
(بدنس ١٧)

ثالثا - في طاعة العبيد لساداتهم ومحبة موالיהם لهم

* قال معلمتنا بولس في رسالته الى أهل كولوسي « أيها العبيد في كل شئ أطيعوا سادتكم حسب الجسد لا بخدمة العين كمن يرضي الناس بل ببساطة القلب خائفين الرب . وكل ما فعلتم فاعملوا من القلب كما للرب ليس الناس . عالمين أنكم من الرب ستأخذون جزا ، الميراث لأنكم تخدمون الرب المسيح . وأما الظالم فسينال ما ظلم به وليس محاباة » .
(كولوسي ٥ : ٢٢ - ٤ : ٢٥)

* محتملين بعضكم بعضا ومسامحين بعضكم بعضا أن كان لاحد على أحد شكوى كما غفر لكم المسيح هكذا أنتم أيضا .
كورنيليوس ٣ : ١٣

* أيها السادة قدموا للعبيد العدل والمساوة عالمين أن لكم أنتم أيضا سيدا في السموات » .

* المسيحي ليس يهون بعميده بل يعدهم مثل أولاده .
(بدنس ٣٨)

* قد ورد في باب الآحاد والأعياد أن ينالوا أجازة فيها .

القسم الثالث - فيما يعاقبون عليه

* الساحر والمنجم والغرار وفسر الأحلام وصاحب ملهمي أو من يقول بأختيار الأيام أو حار أو مفسر الأخلاجات أو من يتغطبر بطير السماء ومن يتحفظ أو يجتمع بأعرج أو بأعمى ومن يتفاصل بكلام الناس .
(رسطب ٢٨)

* أو من يتبع عادة الحنفاء أو كلام خرافات اليهود ، أو يتتجن أو ينظر الملائكة فليكتفوا والأفليخروا .
(رسطب ٦٣)

* كذلك المتكهن ومن يدخل إلى بيته بالسحرة كهنة الشيطان وخدامه .

(نبقيه ٢٤)

* الزاجر ومن يحل ويعتقد أو ينصب متلاً .
(نبقيه)

* ومن يسمع من مجوسي فيتأمل الشمس اذا طلعت أو القمر فيفعل الشئ
الفلاني ومن يربط عليه فلقطيريات (احتجبة) أو يأخذ حديداً لطرد الشياطين أو
يعلم أو يرقص .
(بس ٣٥)

تعليق :

ورد في قوانين منسوبة للسلبيين زائد على ذلك من وصية بولس الرسول أو
الذين يعتقدون على الطريق وفي أيديهم السهام . والذى يخبر بآيات كاذبة . والذين
يكتبون تعاويذ والذين يشوهون وجوههم عند المصائب تضجرأ من حكم الله ومن
ينقش بذنه بالأبرة .

هذا الباب قد حوى من الوصايا ما يجب على كل مسيحي أن يتمسك به لبناء
الحياة الأبدية ويكون محترماً بين العالم فضلاً عن أنه يربى أولاده ويعاملهم بما يجب
حتى يكونوا رجالاً في المستقبل يخدمون الفضيلة كمدرس للتلاميذ حتى متى شبراً
تسكروا به .



الباب الثاني عشر في القدس

* يجب أن تقروا في الكنيسة بهدوء وعفاف وبنقطة لسماع كلام الرب بانتصار عظيم . كل واحد في رتبته كأستحقاقه مثلاً للسماسين : الأساقفة في صدر الهيكل كالمدبرين . والقسوس بعدهم كالمعلمين . وأرشد يا كون إلى جانبه . والشمامسة بعد القسوس كالخدم . وسائر الشعب بعدهم : الشباب في موضع وحدهم أن كان ثم موضع يسعهم . والصبيان يقفون عند أيائهم . وكذلك النساء في موضع وحدهن : المتزوجات ناحية ، والبنات ناحية وإذا لم يكن للبنات موضع فليقيفن خلف النساء . وأما العذارى والراهبات والأرامل فليتقدمن من كلهن في موضع وقوفهن وصلواتهن .

(دسق ١٠ نيقية ٦٢)

* فاما الملوك فليقيفوا داخل المذبح مع الرؤساء والمدبرين . (ع ٢٧)

* ليكن الشمامس يهتم بموضع كل واحد ليكون كل من يدخل في المكان المستقر له . ويتفقد الشمامس الشعب ايضاً لثلا ينمس واحد أو ينام أو يضحك أو يغير صاحبة (دسق ١٠)

* من ضحك في القدس أن كان كاهناً فعقوبته أسبوع . وأن كان علمانياً فليخرج في تلك الدفعة ولا يتناول من الأسرار . (بس ٧٩)

* لا يتكلم أحد بالجملة في المذبح خارجاً عما تدعوه إليه الضرورة ولا حول للمذبح أيضاً . ولا يبصق أحد وهو على المذبح من دون ضرورة وجع . (بس ٩٦)

* لا يتكلم أحد جملة في الكنيسة لأن بيت الله ما هو موضع كلام بل موضع صلاة بخوف . والذى يتكلم في الكنيسة يخرج ولا يتقرب في تلك الدفعة من الأسرار . (بدس ١٧)

* لا يخرج أحد من الكنيسة بلا ضرورة من بعد قراءة الأنجيل المقدس الأُبعَد
رفع القرابن وبركة الكاهن والتسرير .
(بس ٩٧)

* كل من يدخل الكنيسة ويسمع الكتب ولا يقف إلى أن تفرغ الصلوات يجب
أن يفرق .
(رسطع ٧)

* الشياب التي يقدس فيها تكون بيضاء تليق بالكهنة لا ملونة وسيدنا لما تجلى
كانت ثيابه بيضاء كالنور . وهو لون الشكل الملائكي عندما يظهرون للناس في خير .
وهو الذي أمر الله بنى إسرائيل أن يأتوا إليه فيه يوم المخاطبة .

(بدس ٣٧ بس ٩٦)

* تكون هذه الشياب نازلة على أرجل الكهنة ويكون على أكتافهم بلالين
عربيضة . وثياب القدس تكون في موضع خدام الكنيسة أو في خزائن كتبها ولا تكون
خارجها عنها . ولا يلبس أحد حذاه داخل المذبح كقول الله تعالى لموسى : أخلع نعليك
فأن الموضع الذي أنت واقف فيه مقدس . وكذلك قال أيضاً ليشوع بن نون تلميذه
يتبدئون في القدس إلى أن يجتمع الشعب جميعه .
(بس ٩٧)

* ليحمل الشمامس القرابن إلى المذبح فأن كان الأسقف هو المقدس فليقيف
القسوس على يمينه وشماله مثل تلاميذه .
(رسطب ٥٢)

* لا يتبعى للقسيس أن يقدس القرابن بغير شمامس ينذر الشعب بالصلة
وبناديهم بالهيبة والوقار وتكون نذاته مسموعه
(نيقية)

* ليبيتدى المقدس بصلة الشكر وبعد ذلك يقول تفسير كلام الكتب المقدسة ثم
يحمل القسيس الخبز وكأس الشكر ويحمل الأسقف البخور ويدور به حول المذبح ثلاث
مرات تجييداً للثالوث القدس . ويدفع مجمرة البخور للقسيس يدور بها على الشعب
كله وإذا فرغوا من الترتيب فليقرأ الشمامسة فصولاً من الكلام الرسولي وتسبع من
المزمير . وبعد ذلك فليقرأ الأنجيل المقدس : قسيس أو شمامس والكل واقفون ،
صامتون .
(دسق ٢٣ ، ٣٨ ، ١٠٠)

* اذا كملت قرامته أن كان الأسقف حاضراً فليمسكه بيده وليخاطب الشعب بتفسير الفصل المقصود . فإن لم يكن حاضراً فليفعل ذلك القسيس الذي يعرف .

(بس ٩٧)

* اذا تكلمتم كلمة بلسان غريب ولم تفسروها فكيف يعرف ما تقولون أنا أنت حينئذ تكونون تكلمون الهوا .
(كورنثوس ١٧)

* ليتكلّم واحد واحد وليتترجم له آخر فإن لم يحضر ترجمان فليصمت في البيعة ذاك الذي يتتكلّم بلسان غريب .
(كورنثوس ١٨)

* بعد تفسير الأنجيل فليصل من أجل المرضى والغباء والمتضايقين ومن أجل الهوا والشمار والملوك والذين رقدوا والذين يأتون بالقربان إلى الكنيسة والذين يصنعونها الموعوظين وسلامة الكنيسة الجامعة والأسقف والاكليروس وجميع الشعب وليقدس الأسقف وهو قائم على المذبح والستارة مفروشة وداخلها القوسوس والشامسة حواليه يروحون براوح مثال أجتنحة الكاروبيم .
(دستق ٢٨)

* ليقف شمامسان على المذبح من ناحيته ويمسكا مراوح معمولة من شئ ناعم ويطرد الذباب الصغار لئلا يقع شئ منها في الكأس .
(رسطب ٥٢)

* والشمامس القائم مع رئيس الكهنة للخدمة فليقبل للشعب : لا يدع أحد بينه وبين أخيه دغلاً ولا رباء . ثم بعد ذلك فليقبل كل واحد من الرجال الآخر قبلة طاهرة .
(دستق ١٠)

* لتقبل النساء النساء ولا يقبل الرجال النساء . ولبيات الشمامس بماه وليفسل الكهنة أيديهم ويقال أبيرسفارين .
(رسطب ٥٢ و ٣١)

* من بعد أن يدعو رئيس الكهنة للشعب فليكمل القداس وكل الشعب قيام يصلون بسكنون .
(دستق ١٠)

* الذين يرثون على المذبح لا يرثوا بلذة بل بعكمه . (دسق ٩٧)

* ليقسم الجسد بهدوء جزءاً جزماً وليتحرز من وقوع شيء منه . ولينفصل بقدر لصغره ولا كباراً ول يكن ملء فم متناوله بحيث يمكنه أدارته في فيه . ول يكن على كل جوهرة منه صليب مثالاً للصلب المقدس . (بس ٩٩)

* اذا كملت الصلوات فليعترف القوس بالثالث واليصح الشعب جميعه بقول الاعتراف ولبقيل القس : من كان طاهراً فليذن من السراويل المقدسة . ومن كان غير طاهر فلا يدنه لثلا يحترق بنار الlahوت . من كان له عشرة من صاحبه . ومن كان فيه فكر زنا . من كان سكرانا من النبيذ فلا يدنه . (بس ٩٧)

* لا يجوز للقس الذي لم يحضر القداس من بدايته أن يتناول ولا يأخذ بيده الجسد . (خرسطا)

* وقد ترتيب في البيعة القبطية ثلاثة قداسات تتلى على الجسد المقدس لباسيليوس وأغريغوريوس وكيرلس والأعتماد على ذلك .

تعليق :

القداس الالهي مثال ما رسمه السيد المسيح لتلاميذه في وقت الأحتفال ليلة آلامه عن العشاء . السرى مضافا اليه الصلوات والآنسايد والأعمال التي بواسطتها تغير الكنيسة وتعلن عن عبادتها لخوبها ومخلصها . ولقد رسم السيد المسيح هذا السرلكى يكون عهدا بينه وبين المؤمنين .

* * * *

* * *

*

الباب الثالث عشر في القريان

* لا يدخل كاهن الى المذبح المقدس بلبن ولا بعسل ولا بطائر ولا بحيوان آخر .
وأى كاهن دخل بشئ من غير الله فليقطع الأزيت المنارة الطاهرة ويغور في وقت
القداس الظاهر .
(رسطع ٢)

تعليق :

لم تسمح الكنيسة بأدخال شئ مما يؤذ كل خلاف القريان ولا مما يشرب خلاف الخسر
الغير المتغيرة في طعمها الى الخلية وذلك لكي تتميز عن معابد غير المؤمنين الذين
يدخلون إليها بحيوانات وطيور .

* لا يرفع على المذبح غير خبز السميد النقى وعصير العنب ولا تبدل الخسر
بشيء من الأنسنة المسكرة المعمولة بالنار وليقدم أيضا فريك السنبل في حينه وحب
العنبر في عيده عند أول بشائره .
(بط - رسطعا ٣)

تعليق :

ووجد في كتاب الطب الروحانى : أما الخسر المتغيرة في طعمها في الخلية فلا
سبيل إلى تقدمتها البة وإن كان من الممكن تقديم القريان المشوق من الفرن للضرورة ،
لأن القريان إذا أنشق من قوة النار أو من الخمير أو من عدم التشقيق لم يخرج عن اسم
الخبز ولا طعمه وأما الخسر المفسودة والمائلة إلى الخلية فقد خرجت عن اسم الخسر وطعمها
ومفعتها . (اصبحت خلا)

* ليعد القريان من مال البيعة . فإذا لم يكن لها مال فليعد ما تؤتى به إليها .

(بس ٩٩)

* ليرفع القريان في كل جمعة الأحد والأربعاء والجمعة والسبت وأيام الأعياد
التي تتفق في وسطها .
(دست ٣٨)

* لا ترفع قرابين غير المؤمنين ولا تقبل قرابين المعدفين والقتله والزناه والمؤثثين والسراق وصناع الأوثان والسكنيرين ومن يصيّق على الأرامل والأيتام والعشارين الظلمة والظالمين من الأجناد الذين يقلدون الفقراء ومن يعتقل الناس ظلماً والذين يملكون عبادهم ملكة سوء ويسقطون إليهم والذين يظلمون بالموازين والتجار وأصحاب الحانات الذين يخلطون الخمر بالماء ويسقطونه وسائر المخالفين للناموس فإنَّ ربِّي يرذل تقدّمات المنافقين كما قال سليمان الحكيم . (دست ١٤)

* فلا يُتبع بكورتك أيها الكاهن بقبول شيءٍ منْهُ هو ثابت على مخالفته.

(نيق)

* لا تقبل أيضاً قرابين المتنوعين الذين ربطتهم الكنيسة . (نيقية ٣٠)

* لا يُقرب غير مؤمن ولا منوع . (دست ٣٨ رسطب ٤٤)

تعليق :

لأنَّ بولس الرسول يقول كتبت اليكم في الرسالة أن لا تجالطوا الزناة وليس مطلقاً زناة هذا العالم أو الطماعين أو الخاطفين أو عبدة الأوثان والأفلبيز ممكِّن أن تخربوا من العالم وأما الآن فكتبت اليكم أنَّ كان أحد مدعوا أخي زانيا أو طماعاً أو عابداً وثن أو شتاماً أو سكيراً أو خاطفاً أن لا تجالطوا ولا تؤذلوا مثل هذا لأنَّه ماذا إلى أنَّ أدين الذين من خارج ألسنتكم أنتم تدينون الذين من داخل أمّا الذين من خارج فالله يدينهم . فأعزلوا الخبيث من بينكم . « أكتو ٥ : ٩ - ١٣ »

فلا يجب أن يشترك مثل هؤلاء ماداموا منوعين ولا غير مؤمن لانه يستهزئ بكل ذلك .

* اي مؤمن كان محروماً من البرانيين ودنت ساعة الوفاة فلا يُمنع من القربان فان عوفى من مرضه فليشارك المؤمنين في الصلاة ولا يرجع الى منزلة البرانيين .

(نيق ١٣)

تعليق :

هذا هو القانون الثالث عشر من قوانين المجتمع الأول المسكنى وليس من الواحد والسبعين قانونا .

* والمجنون إن كان لا يفتري ولا يخلط بعد صرعته فليدفع له القربان فى الأعياد . (طيم)

* فليكتب الشمامسة كل يوم أسماء من يأتي بالقربان حبا كان أو ميتا ليذكروهم عند الصلاه والقراءة ولتكن من يلى الستارة والشعب معا يصلون من أجلهم (دسق ٣٥)

* ليكن خبز القربان الذى يرفع على المذبح خبز يومه ولا يبيت الى الغد وليرقسم من يومه ولا يبقى منه شيئا الى يوم آخر . (ع ٣٠)

* لا يكن مكسورا بل سالما من العيب . (بس ٩٨)

* ليجعل الخمر فى قدر ويتأمل ولا يرفع منه الا ما كان ذكيا . (بس ٩٩)

* الذى يعمر الكأس لا يجعل خمرا صرفا ولا يمزحها بما كثير زائد عن الثلث وأن كانت الخمر موجودة كثيرا فلتعمر بالعشر من الماء ولا تحرر هذه المقادير بميزان ومن تجاسر وحررها فليخرج . (بس ١٠٢)

* لا تعمر الكأس الى شفتها تعصيرا مترعا لثلا يهرق منها شيئا على الارض . (رسطب ٤٤)

* لا يتناول أحد القربان الا وهو صائم نقي ومن أنظر من المؤمنين والمؤمنات ثم تقرب أن كان فعل ذلك تهاونا به فلينف من كنيسة الله الى الأبد . (رسطب ٤٣)

* كل مؤمن فليجعل دأبه أن يتناول من السرائر من قبل أن يندوق شيئا ولا سيما أيام الصوم أن كان فيه أمانة فليتناوله فإذا دفع له واحد سم الموت فأنه لا يؤلمه (بدس ٢٨ و ٤٣)

* ليهتم كل أحد بثبات أن لا يتناول أحد من غير المؤمنين من الأسرار المقدسة
(بس ٤٤)

* من قدم قربانه على المذبح وذكر أن لأخيه شيئاً عليه فليدع قربانه قدام المذبح
وليمض أولاً بصالح أخيه وحيثئذ يأت ويقدم قربانه .
(ج)

* الذي يأكل من جسد الرب ويشرب من دمه وهو غير مستحق فهو مذنب إلى
جسد ربنا ودمه ومن أجل ذلك فليمتحن الإنسان نفسه أولاً ويصلحها وحيثئذ فليأكل
من هذا الخبز ويشرب من هذه الكأس لأن من يأكل ويشرب منها وهو لا يستحقهما
فإنما يأكل ويشرب دينونة لنفسه لأنه لم يميز جسد ربنا من غيره فلذلك كثر فيكم
المرضى وذور الأسماق والذين يرقدون عاجلاً .
(كورنثوس ١٤)

* اذا رفع القربان ولم يتناوله الأسقف او احد من الكهنة فليذكر السبب فى
ذلك واذا ذكره يغفر له واذا لم يذكره فليفرق لأنه صار سبباً لشك الشعب فى حامل
القربان أنه يحمله بطهارة .
(رسطا ٨ رسطع ٦)

* ليتقرب الأسقف أولاً وبعد القوس والشمامسة وبعدهم سائر الشعب وبعد
الذكور تتناول النساء وليرتلى الى أن يتناول القربان كافة المؤمنين .

(رسطا ٥٢ نيق ١٧)

* ليقل الكاهن عندما يتناول الجسد ، هذا هو جسد المسيح هذا الذى دفعه عن
خطيبانا ، وليقل متناوله : أمين . وكذلك فليقل حامل الكأس ايضاً هذا هو دم المسيح
الذى أهرقه عنا ويعجب به متناوله : أمين . ويتناولون بعفاف عظيم .

(رسطب ٥٢ بس ٩٧)

* ليتحرز القوس والشمامسة من أن يبقى شئ من القربان فيكون عليهم
دينونة عظيمة .
(رسطب ٥٢)

* مهما فضل في الكأس فليتناوله جميع الشمامسة الذين في الهيكل .

(بس ٩٩)

* ليحذر أحد أن يفضل منه شيئاً قصداً في تناوله وأتخاذه أتخاذ الطعام
المحسداني فيحل به ما حل بأولاد هرون وأولاد عالي عندما أهانوا ذبائح الله .

(بس ١٠٠)

* اذا فرغ المرتلون من تسبيحهم فليقل الشمامس بصوت عال : نلنا من الجسد
الجليل المسيحي فلنشكر الذي جعلنا مستحقين لتناوله . وبعد ذلك فليصل الأسفف
صلاته شكر لله على تناول السرائر المقدسة اذا فرغ من صلاته يقول الشمامس : أحنا
رؤوسكم قدام الرب ليبارككم وليرسل الأسفف البركات وبعد ذلك فليقل الشمامس أمضوا
سلام .
(رسطب ٥٢)

* لا تبقى الكأس معمرة بعد كمال الشكر الأخير لأنّه لا تنتظر من لم يأت إلى
الكنيسة وقت القدس .
(بس ٩٧)

* * * *

* * *

*